د . محمود محمد قدوم

تحليل
الخطاب النبوي للمرأة

- دراسة لسانية إجتماعية -

كنوز المعرفة

تحليل
الخطاب النبوي للمرأة
دراسة لسانية إجتماعية

بسم الله الرحمن الرحيم

تحليل
الخطاب النبوي للمرأة
دراسة لسانية إجتماعية

الدكتور محمد محمد قدوم

الطبعة الأولى
٢٠١٦م ١٤٣٧هـ

كنوز المعرفة

تحليل الخطاب النبوي للمرأة دراسة لسانية إجتماعية

تأليف: **محمود محمد قدوم**

الطبعة الأولى 2016م 1437هـ

حقوق الطبع محفوظة©

دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع

www.darkonoz.com

عمان - وسط البلد - مجمع الفحيص التجاري

هاتف 877 4655 فاكس 875 4655 6 00962

خلوي 494 5525 79 00962

E-mail: info@darkonoz.com dar_konoz@yahoo.com

جميع الحقوق محفوظة . لا يُسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه أو استنساخه أو نقله، كليا أو جزئيا، في أي شكل وبأي وسيلة، سواء بطريقة إلكترونية أو آلية، بما في ذلك الاستنساخ الفوتوغرافي، أو التسجيل أو استخدام أي نظام من نظم تخزين المعلومات واسترجاعها، دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

All Rights Reserved. No part of this book may be © **Copyright** reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means without prior permission in writing of the publisher.

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: **2015/7/3363**

ردمك: **ISBN: 978-9957-74-521-9**

الإهداء

وَمـا قَـصـدي اِفـتـخـارٌ غـيـر أنّي
لِشُكرك أَنتـــقي مـــعنىً وقـــولا
وَمَـــهـــمـــا كـــانَ شُكراني جليـــلاً
فـــقَـــد جـــاءَت مـــواهبُكم أجـــلا

إلى سـيِّدي رسول الله ﷺ ، سيِّد سادات العجَم والعَرب ، والمُصطفى المُصفَّى المُهذَّب ، وعلى آله السادة الطيِّبين النُخَب ، وأصحابه القادة الأكرمين النُجُب ، ما ترنَّمَ طائرٌ على غصنٍ وأطرَب ، واهتزَّ جِهْبذٌ لحلِّ عويصةٍ وأطنب .

وإلى والديَّ الكريمَيْن سبب الوجود وبحر العطاء والجود ، ودرة التاج في رأسي إلى مَن ترنو العيون للقائهم وتهفو القلوب لتجثو بين أيديهم : ﴿رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾[1] .

وإلى إخوتي الأعزَّاء ؛ إلى الشموس التي أنارت دربي ، وإلى النجوم التي أضاءت طريقي ، إلى العيون التي ترقب نجاحي ، إلى مَن كانت قلوبهم وأيديهم مهد الرجاء . . .

وأخصُّ بالذكر منهم توأم روحي وإنسان عيني ، إلى مَن كانت بسمتُه تناجي قلبي ، إلى مَن حوَّل يأسي أملاً وحزني فرحاً ، إلى اليد العليا كرماً حاتميّاً لا ينتهي أخي حازم .

وإلى دفء الأخوَّة ، ونبع الصداقة إلى الرسائل التي ستبقى رموزاً خالدة في

---

(١) سورة الإسراء ، من آية (٢٤) .

الذكر ، الذين قضيت معهم أيام شبابي الأولى بأفراحها ومعاناتها ، إخلاصاً لذكريات رائعة ، وأملاً بأيام قادمة -بإذن الله- أجمل . . . أصحابي .

ومع كلِّ خفقة قلب يعظم افتخاري بكلِّ مَن قدَّم لهذه الدراسة يداً سواء كان ذلك برأيه أو بتوجيهه أو بالإحالة والدلالة على كتاب أو بحث ، أو بإرشاد لمعلومة أو بلفت النظر إلى فائتة .

وإلى كلِّ مَن فرَّطت في جنبه في سبيل إنجاز هذه الدراسة ، فتلذَّذ بالغفران ، ولهج بالمسامحة .

أهدي هذه الكتاب فأنا لا أملك إلا حبي وهذه الكلمات وبعضاً من الذكريات

مقدمة

شغل «الخطاب» في السنوات الماضية حيِّزاً كبيراً من اهتمام الدارسين في الغرب والشرق ، فأصبح مادةً للدرس تُوضَع من أجله النظريَّات بحثاً عن الكيفيَّة التي يُنْتَجُ بها ، وأهم العناصر التي تكتنفه وتشكِّله ، والأثر الذي يُحدِثه داخل بنية المجتمع ، ويبرز هذا من خلال كثرة المؤلَّفات والبحوث التي تناولته بشكل أو بآخر .

ويعدُّ موضوع المرأة من الموضوعات التي ظفرت بالعناية في بحوث تحليل الخطاب ؛ إذ تعدَّدت الأنظار المعرفيَّة التي تناولت هذه المسألة ، مِن أدبيَّة ، وسياسيَّة ، واجتماعيَّة ، وتاريخيَّة . . . ؛ «فالمرأة ليست مصدراً للحب والجمال والمتعة فحسب ، وليست مجرَّد أغراض تُورَد في القصائد لا هدف لها إلا استكمال شروط القصيدة التقليديَّة . بل المرأة وجود ممتلئ فرحاً وحزناً وخصباً وجدباً ، ودنيا تتصافح عند الشاعر مع الزمن والموت»[1] . وهي بما تمتلك من قدرة على الجذب والولادة صارت رمزاً للحياة والوجود ، بل تحوَّلت في بعض الحضارات القديمة إلى آلهة تُعبَد .

وكثرت الدراسات التي جعلت من المرأة موضوعاً لها في القديم والحديث ؛ فمن الدراسات القديمة : (بلاغات النساء) لابن طَيْفُور (٢٨٠هـ) ، و(أخبار النساء) لابن عَبْد رَبِّه (٣٢٨هـ) ، و(أشعار النساء) للمَرْزباني(٣٨٤هـ) ، و(أخبار النساء) لابن قَيِّم الجَوْزِيّة(٧٥١هـ) . وفي العصر الحديث تنوَّعت المؤلفات التي تناولت موضوع المرأة ؛ فمن تلك الدراسات ما درس صورة المرأة في القرآن ،

(١) عبد الإله الصائغ ، الزمن عند الشعراء العرب قبل الإسلام ، ص٢٠٥ .

ومنهـا دراسـات تناولت المرأة في الشـعـر الجـاهلي ، والإسـلامي ، والأمـوي ، والعـبـاسي . . . إلخ . كمـا توافرت دراسـات أخـرى درست المرأة عـبـر العـصـور ، الجاهلي والإسلامي والأموي . . . ، كما اهتمت المؤلفات الحديثة بمكانة المرأة في الإسلام وحقوقها وواجباتها بصورة عامة ، من غير التعرض للغة رسول الله ﷺ الموجَّه للمرأة أو أسلوبه في خطابها .

وبعد الاطّلاع في الجهود التي ألّفت في موضوع (المرأة) وجدتُ أنَّها تناولت المسألة في أغلب مناحي الخطاب الإنساني ، وفي أضرُبٍ معرفيَّة متنوِّعة . وبقي الخطاب النبـوي للمـرأة -وهو أسـمى أنواع الخطاب الإنسـاني- بحـاجـة إلى الدراسة ؛ فكان التوجُّه إلى هذا الموضوع ، لاسيَّما بعد الاطِّلاع على مصنَّفات في اللسانيَّات الاجتماعيَّة . ومِمَّا شدَّ النظر إلى هذه الدراسة نهوض الحركات النِّسْوِيَّة في العصر الحديث التي أخذت تدعو إلى بناء علاقات عادلة بين الجنسَيْن .

إنَّ هذا الفيض من العناية بموضوع المرأة ، في أضرُب من العلوم والفنون كلٌّ يأخذ منها بطرف في تناوله وتداوله ، دفعت الباحث إلى استقراء الأحاديث المتعلِّقة بالمرأة في الخطاب النبوي من خلال صحيح مُسْلِم بنِ الحَجَّاج القُشَيْريّ (ت٢٦١هـ) ؛ إذ لم يحظَ الخطاب النبوي للمرأة من وجهة لسانيَّة اجتماعيَّة بدراسة مستقلَّة فيما انتهيتُ إليه من بحث وسؤال واطِّلاع .

والمقصود بالخطاب النبوي للمرأة كل ما ورد في الحديث النبوي «صحيح مسلم» من أحاديث تتعلَّق بالمرأة سواء أكان المتلقِّي المرأة أو غيرها كان موضوعها المرأة ، ما دام أنَّ موضوع الحديث فيه هو «المرأة» .

والهدف الأساسي من هذه الدراسة التعرُّف على تجليَّات الخطاب النبوي للمرأة ، مقارنة مع ما ظهرت عليه المرأة في الخطاب الإنساني السابق للبعثة ، ومحاولة ترسيم الخطاب النبوي للمرأة في الأذهان ، ذلك الخطاب الذي نجح في إنصاف المرأة ، ونهض بها في مجالات الحياة كافة .

كما حَرَصت الدراسة على التماس العلاقة بين اللغة والمجتمع ؛ لذلك كانت

اللسانيَّات الاجتماعيَّة وجهة النظر المُختارة في هذه الدراسة ؛ فاللغة ظاهرة حياتية اجتماعية من أكثر الظواهر التصاقاً بحياة الأفراد ، وهي تخضع لمقاييس المجتمع وأعرافه ، وتقاليده وثقافته ، بل هي الطريق لكشف عادات المجتمع ، ومستوياته الثقافية والحضارية ، فلا يمكن فهم اللغة ، وقوانين تطوّرها ، وتحديد الأسس أو المعايير الاجتماعية التي تحكم السلوك اللغوي لدى الناطقين بها بِمَعزِل عن حركة المجتمع في الزمان والمكان المعيَّنَيْن .

وقد توزَّعت الدراسة على مقدِّمة ، وتمهيد ، وثلاثة فصول ، وخاتمة :

أمَّا التمهيد فقد كان لمناقشة المفردات الأساسيَّة التي تأتلف منها الدراسة ، وهي : الخطاب والخطاب الإنساني للمرأة قبل بعثة النبي ﷺ ، واللسانيَّات الاجتماعيَّة .

وأمَّا الفصل الأول فعنوانه : «المرأة موضوعاً في الخطاب النبوي : ابنةً ، وزوجةً ، وأمّاً» ، وقد اشتمل على ثلاثة مباحث ؛ المبحث الأوَّل عنوانه : «البنت ومَن في مقامها» . وخُصِّص لدراسة ملامح الخطاب النبوي في حماية البنت ؛ من خلال تحريم وأدها عند الولادة ، وحسن اختيار اسمها وإعالتها بعد الولادة ، ثم إظهار حبها ، ثم البر بوالديها . ثم كان المبحث الثاني وعنوانه : «الزوجة» . حيث تتبَّع ملامح الخطاب النبوي في بناء الأسرة السليمة من خلال الحث على الزواج بتوجيه الزوجين ، ثم بيان حقوق الزوجة(التي هي واجبات الزوج) وواجباتها (التي هي حقوق الزوج) . ثم كان المبحث الثالث وعنوانه : «الأم» . وقد اشتمل على تقدير النبي ﷺ لعاطفة الأمومة ، ثم حثّ الهدي النبوي على برِّ الأم ، والتحذير من عقوقها .

موضِّحاً أثر السلوك اللغوي النبوي في تهذيب المرأة في المراحل السابقة الذكر .

وأمَّا الفصل الثاني فعنوانه : «الرسالة اللغوية في الخطاب النبوي للمرأة» ، وقد اشتمل على أربعة مباحث ؛ عنوان المبحث الأوَّل : «المرسِل(الرسول ﷺ)» ، وقد خُصِّص لدراسة خصائص المرسِل ﷺ ، ومقوِّماته . وعنوان

المبحث الثاني : «المرسَل إليه» ، بيَّن أصناف المُرسَل إليه وخصائصه ، وعنوان المبحث الثالث : «قناة الاتصال(الوسيلة)» ، عرَّف بالوسيلة المُتَّبعة في الخطاب النبوي للمرأة ، وعنوان المبحث الرابع : «الموضوع(الرسالة)» ، قدَّم دراسة لأهمِّ المضامين التي حملتها الرسالة اللغوية في الخطاب النبوي للمرأة .

وقد أظهر هذا الفصل تحوُّل المرأة من (موضوع) لغوي/ ثقافي ، إلى (ذات فاعلة) في الخطاب النبوي ؛ تعرف كيف تُفصح عن نفسها ، وكيف تُدير سياق اللغة من (فحولة) متمكِّنة ، إلى خطاب بياني يجد فيه ضمير المؤنَّث فضاء للتحرُّك والتساوق مع أساليب التعبير ووجوه الإفصاح .

وأمَّا الفصل الثالث فعنوانه : «ظواهر نصيّة في الخطاب النبوي للمرأة» ، وقد اشتمل على خمس ظواهر ؛ هي : «الحذف» . و«التوكيد» . و«التقديم والتأخير» . و : «التعريف والتنكير» . و :«الحوار» . وتَّمت دراسة كل ظاهرة في ضوء مجموعة من الأمثلة المستصفاة لبيان كيفيّة تحقّق هذه الظواهر في الخطاب النبوي للمرأة .

وأمَّا الخاتمة فقد جمعت زمرة من النتائج المستخلصة من الدراسة .

وقد اعتمدت الدراسة على عدد وافر من المصادر القديمة والمراجع الحديثة العربية والأجنبية ، لعل من أهمِّها : ما يتَّصل بعلوم الحديث النبوي وشرحه وبيان بلاغته ، مثل «صحيح مسلم بشرح النووي» للنووي ، و«فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر العسقلاني ، و«سر الفصاحة» لابن سنان الخفاجي ، و«المثل السائر» لابن الأثير . ومن المراجع الحديثة في هذا المجال : «البيان النبوي» لعدنان زرزور ، و«البيان النبوي» لمحمد رجب البيومي ، و«بلاغة النبوّة» لعبد القادر حسين ، وغيرها .

وأمّا المراجع ذات الصلة بالخطاب ؛ فمن أهمِّها : «الخطاب القرآني : دراسة في العلاقة بين النص والسياق» لخلود العموش ، و«تحليل الخطاب في النظريَّة النحويَّة العربيَّة : تأسيس نحو النص» لمحمد الشاوش ، و«النص والخطاب والإجراء» لروبرت بوجراند ، و«تحليل الخطاب» لبراون ، ويول .

وأمَّا المراجع المتّصلة باللِّسانيَّات الاجتماعيَّة ؛ فقد تمَّ الإفادة من مراجع هذا

العلم الأجنبيَّة والعربيَّة . المراجع الأجنبيَّة مثل : «علم اللغة الاجتماعي» لهدسون ، و«اللغة في المجتمع» للويس ، و«سوسيولوجيا اللغة» لبيار أشار ، والمراجع العربيَّة مثل : «علم اللغة الاجتماعي : مفهومه وقضاياه» لصبري السيد ، و«اللسانيات الاجتماعية عند العرب» لهادي نهر ، و«اللغة العربية في إطارها الاجتماعي» لمصطفى لطفي .

وأمَّا المراجع المتَّصلة بالمرأة فمن أهمِّها : «الإسلام وتحرير المرأة» لغادة الخرساني ، و«المرأة في جميع الأديان والعصور» لمحمد عبد المقصود ، و«موسوعة الحقوق العامة للمرأة» لصلاح عبد الغني محمد ، و«تحرير المرأة في عصر الرسالة» لعبد الحليم أبو شقة . و«المرأة في ظل الإسلام – دراسة عامة» لعبد الأمير الجمزي ، و«المرأة بين الدين والمجتمع» لزيدان عبد الباقي ، و«المرأة بين الفقه والقانون» لمصطفى السباعي .

وقد كان لتنوُّع المصادر والمراجع العربية والأجنبية دور مهم في إغناء الدراسة ، وتراحب الرؤى وتوظيفها في خدمة الخطاب النبوي وبيان تجليَّاته في المجتمع .

وآمل بعد ذلك أن تكون هذه الدراسة مساهمة في الدرس اللغوي الاجتماعي ، وسبباً لدراسات جديدة تجعل اللغة مطية لاكتناه السياق الاجتماعي .

والله أسأل أن يجعل هذا العمل في سبيل الحق مناراً ، وفي طريق العلم علماً ، أن يهدي به السالكين ، ويضيء به طريق الباحثين .

اللهمَّ اجعله خالصاً لوجهك الكريم ، وتقبَّله في صالح أعمالنا ، واجعله ذخراً لِمعادِنا .

التمهيد

١- الخطاب.

٢- الخطاب الإنساني للمرأة قبل بعثة النبي محمّد ﷺ.

٣- اللسانيّات الاجتماعيّة.

١- الخطاب:

الخطاب (Discours) مسمًّى قديم استُعير لاصطلاح حديث ، اكتسب دلالات عديدة تتناسب مع الحقل الثقافي الذي ينشأ فيه .

ورد الخطاب في المعاجم اللغوية متعلِّقاً بالكلام ، فالخطاب مصدر خاطبته مخاطبة وخطاباً ، وورد في لسان العرب : «الخطاب : مراجعة الكلام»[١] .

«وارتبط الخطاب عند العرب بالجانب الشفهي أكثر من ارتباطه بالخطاب المكتوب ، وربما هذا الأمر عائد إلى اعتداد العرب بفن الخَطابة»[٢] .

وتذكر المعجمات الحديثة عدداً من التعريفات للخطاب ، منها : «إيصال المعنى إلى السامع عن طريق الكلام»[٣] . «وهو كما يظهر في الدراسات المختلفة عمليَّة اتصال تتم في إطارَيْن : إطار لغوي ؛ فقد يكون متوالية من الجمل المكتوبة أو المنطوقة ، ينتجها مُرسِل واحد أو عدَّة متخاطبين كما يحدث في الحوار أو غيره ، وإطار غير لغوي يشمل العادات والأعراف والتقاليد والأخلاق ، . . . والخطاب باعتباره حدثاً كلاميّاً يتألَّف من عدَّة عناصر هي : المُرسِل ، والمستَقبِل أو الجمهور ، والرسالة أو الموضوع ، والهدف»[٤] .

ولعلَّ أوجه تعريف للخطاب هو أنَّه : «مصطلح لساني ، يتميَّز عن النص والكلام والكتابة وغيرها ، ويشمل كل إنتاج ذهني ، سواء أكان نثراً أم شعراً –

---

(١) انظر ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ) ، لسان العرب ، مادة (خطب) .

(٢) أمل أبو صعيليك ، تحليل الخطاب اللغوي في رسائل الفرق الإسلامية في العصر الأموي ، ص١٣ .

(٣) محمد علي الخولي ، معجم علم اللغة النظري ، ص١٠٣,

(٤) محمد مفتاح ، ديناميَّة النص : تنظير وإنجاز ، ص١٦٧ .

منطوقاً أم مكتوباً- فرديّاً أم جماعيّاً ، ذاتيّاً أم مؤسسيّاً ، وللخطاب منطق داخليّ وارتباطات مؤسسيَّة ، فهو ليس ناتجاً بالضرورة عن ذات فرديَّة يعبِّر عنها أو يحمل معناها أو يميل إليها ، بل قد يكون خطاب مؤسسة أو فترة زمنيَّة أو فرع معرفيّ ما»[1] .

الحديث النبوي:

الحديث النبوي كلام رسول الله ﷺ ، وما يتَّصل به من عبارات تُوضِّح أقوالَه وأفعالَه وأخبارَه ، فهو : «ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خَلقيّ أو خُلقيّ ، أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي . . .»[2] .

ولا تعرف العربية بعد القرآن كلاماً يُسامي الكلام النبوي أو يُدانيه ؛ فهو أفصحُ الكلام وأبينه بعد كتاب الله سبحانه وتعالى .

والخطاب النبوي الشريف نص موجز يعالج موقفاً أو قضيَّة كليَّة أو جزئيَّة معالجةً تامَّة في كلمات قلائل ، يخاطب المسلمين والمؤمنين عبر الزمن ، فلا يقتصر على الحاضرين المتلقِّين منه شفاهة ، إذ إنَّه خطاب شفاهي كتابي في آن واحد ، وهو خطاب موجَّه للشاهدين والغائبين في علم الله في المستقبل ، ومِن ثمَّ كان من خصائص هذا الخطاب أن يتفرَّد بالاطِّراد والقَبول والجِدَّة والاحتفاظ بالنضارة على مرِّ العصور مهما اختلفت سياقات تلقِّيه وتفاوتت وتباينت مناحي دراسته ، لذلك ينطلق البحث عن خصوصيَّة لغة هذا الخطاب «من مُسلَّمة أساسيَّة مفادها قدرة هذا الخطاب على تحويل الآني ، والتاريخي والنسبي - الاجتماعي- إلى مجال المطلق والمتعالي والأزلي»[3] .

ومن هنا كان حرصه ﷺ على تبليغ كلامه بألفاظه حفاظاً على ديمومة هذه

---

(١) ميشيل فوكو ، نظام الخطاب ، ص٩ .

(٢) نور الدين عتر ، منهج النقد في علوم الحديث ، ص٢٩ .

(٣) نصر حامد أبو زيد ، الخطاب والتأويل ، ص١٠٧ .

الخصوصيَّة التي إذا انتقضت ألفاظها انتقضت معانيها وهياكلها الأسلوبيَّة والتداوليَّة .

وإذا ما توافر لهذا الخطاب أكثر السُبل لصونه من كلِّ خلل فإنَّه سيشكِّل أنموذجاً فريداً لخصائص الخطاب في انفراده واطِّراده وديمومته ؛ فالنص منفرد لأنَّه أنموذج خاص من النصوص يعتمد في خصائصه على الجمع بين الإيجاز وتحقيق غاية الإفهام والإبانة ، وما تقتضيانه من الوضوح ، والنص مُطَّرد لمَّا تحقَّقت فيه السمات السابقة دون أن تتخلَّله صفتا الاستثناء أو المصادفة ، كما يتمثَّل الاطِّراد في استواء النهج الأسلوبي في نسيج واحد متقارب ، غير متفاوت في أساليبه ، بحيث يتحقَّق لكلِّ نص من نصوصه الخصائص المائزة له عن غيره من النصوص ، في الوقت الذي تتحقَّق لمجموع نصوصه الخصائص التي تجعل منه نسيجاً واحداً . وهو دائم لأنَّه خطاب موجَّه للشاهدين والغائبين في علم الله في المستقبل[1] .

كما يكتسب الخطاب النبوي سلطته من مصدره الإلهي إذ إنَّه وحي من الله ، قال تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾[2] .

«فنجاعة الخطاب متوقِّفة في جانب كبير منها على اعتراف ضمنيّ في الجمهور بشرعيّة الناطق ، وقدرته على إنتاجه ، أي هي مرتهنة بصورته ومكانته»[3] .

ومن ثمَّ يأتي الخطاب النبوي نمطاً فريداً من الخطاب يجدر بوقفة متأنِّية مدقّقة ، تأخذ نفسها بتتبُّع الظواهر وتحليلها .

وقد أرسل الله جلَّ في عُلاه رسوله الأمين ﷺ باثَّ هذا الخطاب رحمةً للعالمين ، وهادياً للناس أجمعين إلى طريق الرّشد والأمن ، قال تعالى : ﴿وَمَا

---

(١) انظر عيد بلبع ، مقدمة في نظرية البلاغة النبوية : السياق وتوجيه دلالة النص ، ص٢٧-٣٢ .

(٢) سورة النجم ، الآيتان (٣-٤) .

(٣) حاتم عبيد ، في تحليل الخطاب ، ص١٢٥ .

أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[1] . فالرسول ﷺ هو المُربِّي العظيم الذي طهَّر الناس طهارةً روحانيّة وجسديّة من العلاقات الدنيويّة الخبيثة .

كما علّم الله رسولَه ألسنَةَ العرب ؛ حتَّى يخاطبَ كلَّ جماعةٍ بلسانها ونشاطها وثقافتها الاجتماعية ، وألهمَه الطريقة المُحكمة والأسلوبَ الحصيف في التبليغ إذ لا يُجاوز كلامه مقدار الإبلاغ في المعنى الذي يريده ، كما جعل كلامَه بياناً وبرهاناً وإعجازاً لجميع النّاس في كلِّ زمان ومكان .

ومن أشهر الكتب التي حفظت هذا الخطاب ، وأكثرها صحّة كتاب صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجّاج القشيريّ(ت٢٦١هـ) ، الذي وصفه الحافظ أبو علي النّيسابوريّ بقوله : «ما تحت أديم الأرض كتابٌ أصحّ من كتاب مسلم في علم الحديث»[2] . وقد اخترتُ صحيح مسلم أنموذجاً في الدراسة ؛ لأسباب عديدة من أهمِّها :

- أنَّ صحيح مسلم حظي بشروح كثيرة ، وعناية أصحاب الحديث . ووجود هذه الشروح يعين في قراءة النص النبوي .
- يمتاز صحيح مسلم بأنّه اختصَّ بجمع طرق الحديث في مكان واحد ، وبأسانيده المتعدِّدة وألفاظه المختلفة فسهل تناوله[3] .
- بناء الدراسة على أصل متين ، يُشعر الباحث بالاطمئنان والثقة واليقين بأنَّه يقوم بعمل علميّ ، يمكن أن ينتهي من خلاله إلى نتائج قويّة يطمئنُّ المرء إليها ، كما يمكن للباحثين الاعتماد عليها .

---

(١) سورة الأنبياء ، آية ١٠٧ .

(٢) النّوويّ ، يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ) ، شرح صحيح مسلم ، ج١ ، ص٧٨ .

(٣) انظر المرجع نفسه ، ج١ ، ص١١ .

٢- المرأة في الخطاب الإنسانيّ قبل بعثة النبي ﷺ:

مِن المُدركات البدهيَّة والاجتماعية أنَّ المرأة هي الشّقُّ الثاني من الإنسان المُعمِّر لهذه الأرض .

ولفظة (مرأة) -كما ورد في المُعجَمات اللغوية- مشتقة من الجذر (مرأ) ، ومصدرها (المروءة) ، وتعني كمال الرجولة ، أو الإنسانية ، ومن هنا كان (المرء) هو الإنسان ، والمرأة مؤنّث الإنسان[١] .

وقد شكَّلت المرأة علامة فارقة في سيرورة الحياة منذ بدأت ، ففي قصَّة سيِّدنا آدم عليه السلام تمثِّل المرأة ركناً رئيساً من أركان القصَّة ، فقد جاء في الآية الكريمة : ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتُمَا وَلاَ تَقْرَبَا هَـذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الْظَّالِمِينَ﴾[٢] .

وقد تفاوتت نظرة الأقوام المختلقة إلى المرأة :

فالحضارة الفرعونيَّة تحترم المرأة وتعترف بحقوقها[٣] ؛ ويعترف المؤرخون بأنه «ليس ثمة شعب قديم أو حديث قد رفع منزلة المرأة مثل ما رفعها سكان وادي النيل ، فالنقوش تصور النساء يأكلن ويشربن بين الناس ، ويقضين ما يحتجنه من المهام في الشوارع من غير رقيب عليهن»[٤] .

كذلك فإنَّ الحضارة البابليَّة عند بعض الباحثين قد حظيت فيها المرأة

---

(١) انظر ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ) ، لسان العرب ، ج١ ، ص١٥٧ ، مادة (مرأ) .

(٢) سورة البقرة ، آية (٣٥) .

(٣) انظر غادة الخرساني ، الإسلام وتحرير المرأة ، ص٣٠ .

(٤) ول ديورانت ، قصة الحضارة ، ص٩٢ . وانظر : محمد عبد المقصود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ص٣٩ . وأحمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلي ، ص٧٣ . وغادة الخرساني ، مرجع سابق ، ص٣٠,

بكامل حقوقها الإنسانيَّة[1] ، إلا أنَّ فريقاً آخر يرى أنَّ المرأة البابليَّة لم تلقَ شيئاً من التكريم[2] .

أمَّا حالة المرأة عند الهنود فقد كانت حالةً ذليلة مهينة ، ومجموعة شرائع (مانو) إله الهند تضع المرأة في مكان منحط ، لا يعتدّ به المجتمع ، وتعدّها مخلوقاً نجساً يجب التحرّز منه ، ومِمّا جاء في شرائعه : «أنَّ الوباء والموت والجحيم والسم والأفاعي والنار خير من المرأة»[3] .

ولم تكن مكانة المرأة الصينيَّة أحسن حالاً من الحضارات السابقة ؛ فمنذ سنٍّ مبكِّرة كانت البنت الصينيّة تُعدُّ عبئاً على أبيها ؛ لأنَّه يربّيها ولا ينال منها شيئاً بعد ذلك ، إلا أن يبعث بها إلى بيت زوجها لتعمل فيه . وكان إذا وُلِد للأسرة بنات أكثر من حاجتها ، وصادفت الأسرة الصِعاب في إعالتهن تركتهنّ في الحقول ، ليقضي عليهنَّ الصقيع أو الحيوانات المفترسة[4] .

وبالنسبة لحال المرأة اليابانية فقد اتّفق الباحثون على أنَّ الطاعة أظهر صفات المرأة في الحضارة اليابانيّة حتى عصرنا الحاضر ، «وكان تعليمها منذ القِدم يسير وفق مبادئ الطاعات الثلاث : طاعتها لأبيها قبل زواجها ، ولزوجها عندما تتزوّج ، ولابنها الأكبر بعد موت زوجها ، وهي لذلك تشبُّ على أنَّها أقلّ شأناً

---

(١) انظر صلاح عبد الغني محمد ، موسوعة الحقوق العامة للمرأة ، ج١ ، ص٨٠ . وانظر صالح جرادات ، حقوق المرأة في الإسلام دراسة مقارنة مع الوقع ، ص١٧ .

(٢) انظر غادة الخرساني ، مرجع سابق ، ص٢٨ . وانظر : محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٣١ . وانظر : عبد الحافظ سلامة ، المرأة ، ص٢٥ – ٢٦ .

(٣) انظر صلاح عبد الغني محمد ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٣٩ . وانظر : ول ديورانت ، مرجع سابق ، ج٦ ، ص١٥٢ . وعلي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٢٩ .

(٤) انظر محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٣٣ – ٣٤ . وانظر علي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٣٢ .

من الرجل . . . ولهذا قيل : إنَّ اليابان جنّة الرجال»[١] .

ولم تسمُ المرأة الفارسية إلى مكانة علية ؛ فقد «كان للفارسي أن يتصرف في المرأة كما يتصرف في سلعة ، بل لقد كان له أن يحكم عليها بالموت»[٢] . وكانت البنت في فارس غير مرغوب فيها ، وكان على الرجل الذي يولد له طفل ذكر أن يقدّم شكره لله بمراسيم دينيّة معيّنة ويوزّع الصدقات ، أمّا إذا وُلدت له بنت فلا يقدّم مثل هذا القربان . وكانت البنت لا تملك حريّة اختيار زوجها ، وكان الأب يزوّجها بمن يشاء ، ولا اعتداد برأيها في هذا الشأن . . . وكان في وسع الرجل أن يتنازل عن زوجته أو إحدى زوجاته إلى رجل آخر قد وقع في الفقر . . . من قبيل الإحسان . وكان من حقّ الزوج أن يجعل زوجته شريكة في ثروته ، وتملك حقّ التصرّف فيها فتتعامل وحدها في البيع والشراء[٣] .

كما أنَّ الحضارة اليونانيّة -وهي من أرقى الحضارات وأكثرها تمدّناً في التاريخ- فقد كانت نظرتهم للمرأة سيّئة للغاية ؛ إذ كانوا يعدّون المرأة من المخلوقات المنحطّة التي لا تنفع إلا لدوام النسل ، وتدبير المنزل ، وإذا وضعت ولداً دميماً قضوا عليها[٤] .

وفيما يتعلّق بمكانة المرأة الرومانيّة ، فإنَّ المرأة عندهم لم تحظَ بأي تكريم ، وجاء ذلك في قرارات عديدة قرّرها مجمع روما ، ومن ذلك : «أنَّها (أي المرأة) كائنٌ لا نفس له ، وأنَّها لن ترث الحياة الآخرويّة ، وأنَّها رجس يجب ألا تأكل

---

(١) محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٣٥ - ٣٦ . وانظر علي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٣٥ .

(٢) أحمد الحوفي ، مرجع سابق ، ص٥٦ .

(٣) انظر محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٣٧- ٣٨ . وانظر علي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٣٧-٣٨ .

(٤) انظر صلاح عبد الغني محمد ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٣٥ . وانظر : حسنين المحمدي البوادي ، حقوق المرأة بين الاعتدال والتطرف ، ص١٠ . أحمد الحوفي ، مرجع سابق ، ص٦٣ .

اللحم ، وألا تضحك ، وألا تتكلّم ، وعليها أن تقضي جميع أوقاتها في الخدمة والخضوع»[١] .

وجاءت صورة المرأة عند اليهود متفاوتة بين التكريم والاضطهاد ؛ «ففي حين تجد نصوصاً تمدح المرأة وتحترمها ، تجد نصوصاً أخرى تذمها وتعتبرها لعنة حلت بالبشرية ، وهذا التناقض في نصوص العهد القديم نتيجة للتحريف الذي أُدخِل على التوراة ، حيث إن أسفار العهد القديم كُتبت متأخرة ، بعد عهد سيدنا موسى عليه السلام ، في عهد الفساد والاضطراب ، وكُتَّابها ليسوا هم الذين أُسنِدت لهم هذه الأسفار ، فاليهود كتبوا التوراة انعكاساً لأخلاقهم ولآمالهم ، ولتحقيق مقاصدهم»[٢] .

كذلك فقد حوى العهد الجديد من الكتاب المقدس متناقضات عديدة في شأن المرأة المسيحيَّة ، ويُرَدُّ سبب ذلك إلى : «أن الأناجيل الأربعة التي ظهرت بعد عهد المسيح لم تُجمَع كلها في فترة واحدة ، بل مرت عليها فترات متلاحقة ، أضاف فيها كل جيل من الناس ما يروق له»[٣] .

وأمَّا حال المرأة عند العرب قبل الإسلام فقد سُلِب منها كل الحقوق ، بِما في ذلك حق الحياة ، وكانوا يتشاءمون من ولادة الأنثى لِدرجة أنَّها تُدفَن وهي

---

(١) محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٣٩ . وانظر : محمد فريد وجدي ، دائرة المعارف في القرن العشرين ، ج٨ ، ص٦٢٣ . وعلي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٤٣ .

(٢) رندة خصاونة ، الدعوات المعاصرة لتحرير المرأة وموقف القرآن الكريم منها ، ص١٣ . وانظر : محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٤٢ . وانظر : صالح جرادات ، مرجع سابق ، ص٢٠ . والبهي الخولي ، مرجع سابق ، ص١٤,

(٣) رندة خصاونة ، مرجع سابق ، ص١٣ . وانظر : محمد عبد المقصود ، مرجع سابق ، ص٤٤ . وانظر : حسنين بوادي ، مرجع سابق ، ص٣٤ . وعلي عبد الحليم محمود ، مرجع سابق ، ص٥٢,

حيَّة خشية الفقر والعار ، كما سُلِبَت حقّها في الميراث ، ولا تُستَشار في أمر زواجها إلا نادراً[1] .

وكل ما كانت تعتزُّ به المرأة العربيَّة حماية الرجل لها ، والدفاع عنها وعن شرفها والثأر لها[2] .

أمَّا الإسلام فقد نظَّم حياة البشر ذكوراً وإناثاً لِتكون صالحة لكلِّ زمان ومكان ، فكرَّم المرأة تكريماً لم يسبق أن حصلت عليه في الأمم السابقة ؛ إذ حفظ الإسلام للمرأة كرامتها ، وانتشلها من الذل والهوان ، ورفعها إلى أعلى مراتب العزَّة والكرامة الإنسانيَّة .

وهذا هو المبدأ الذي انطلق منه الخطاب النبوي ؛ إذ انطلق الخطاب النبوي في تقديره للمرأة ، وتحديد حقوقها وواجباتها من أنَّها تمثِّل نصف المجتمع ، بوصفها إنساناً كامل الأهليَّة للتكليف الذي أنيط بالرجل .

وقد وعت المرأة المسلمة في العهد النبوي ذلك ، وأدركت طبيعة الدور الذي أنيط بها ، وحجم المسؤوليَّة المترتِّبة على ذلك ؛ فأسهمت في بناء الأمَّة ، وشاركت في نشاطات المجتمع المختلفة في كل الميادين ؛ الاقتصادية ، والتربوية ، والاجتماعية من منطلق تكليفي يسعى للنهوض بالأمة .

---

(١) انظر ابن حبيب ، أبو جعفر محمد بن حبيب(٢٤٥هـ) ، المحبر ، ص٤٩٨-٥٠١ . وانظر : أبو عبيدة ، معمر بن المثنى(٢٠٩هـ) ، أيام العرب قبل الإسلام ، ج٢ ، ص٥٩٥ ، والأصفهاني ، مرجع سابق ، ٢٢ ، ص٥٥- ٥٦ .

(٢) محمد علي البار ، عمل المرأة في الميزان ، ص٢٢ . ومن الدارسين الذين قالوا بارتفاع مكانة المرأة في شبه جزيرة العرب قبل الإسلام : أحمد شلبي ، المجتمع الإسلامي أسس تكوينه ، أسباب ضعفه ، وسائل نهضته ، ص ٤٤ . وأحمد عبد العزيز الحصين ، المرأة المسلمة أمام التحديات ، ص١٣ .وزيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، ص٩٧-٩٨ . وعبد الرب نواب الدين ، عمل المرأة وموقف الإسلام منه ، ص٣٢ . ومصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، ص٢٢ . وليلى العمري ، مجلس المرأة وزينتها في العصر الجاهلي ، ص٦- ١٢ .

مِمَّا أعجب الباحثين الأجانب في قدرة الخطاب النبوي على تغيير كلِّ ذلك ؛ تقول الباحثة البريطانيَّة دروين انغرامز : «ومن الضروري الأخذ بالتغييرات التي أدخلها محمد ﷺ فيما يتعلَّق بالمرأة ضمن إطار بيئته ، لاسيَّما وأنَّ تلك التغييرات قد عدَّلت الكثير من مكانتها الاجتماعيَّة»[١] .

٣- اللسانيّات الاجتماعيّة:

اللغة منظومة اجتماعيَّة ، نشأت حينما شعر الأفراد بحاجتهم إلى وسيلة للتواصل بينهم ، وقضاء حاجاتهم . يقول فندريس : «في أحضان المجتمع تكوَّنت اللغة ، وَوُجِدَت يوم أحسَّ الناس بحاجة إلى التفاهم فيما بينهم . وتنشأ من احتكاك بعض الأشخاص الذين يملكون أعضاء الحواس ، ويستعملون في علاقاتهم الوسائل التي وضعتها الطبيعة تحت تصرِّفهم . فاللغة بمعناها الأوفى تنتج من الاحتكاك الاجتماعي ، ولهذا صارت من أقوى العُرَى التي تربط الجماعات ، وقد دانت بنشوئها إلى وجود احتشاد اجتماعي»[٢] .

وبناء عليه فإنَّ اللغة ظاهرة اجتماعية تربط بين أفراد المجتمع ، الذين يترتَّب عليهم الالتزام بقوانين هذه الظاهرة ، «فأصل اللغة عامة يعود إلى الطبيعة الاجتماعيَّة للإنسان ، وترتبط وظيفة اللغة والتغيرات التي تطرأ عليها ارتباطاً وثيقاً بالبنى الاجتماعيَّة من جهة ، وديناميكيَّة العلاقات بين الأفراد والجماعات والمؤسسات والمجتمع من جهة أخرى»[٣] .

ونتيجة لهذه الأواصر بين اللغة والمجتمع ، خصَّص الدارسون علماً مستقلاً يدرس علاقة اللغة بالمجتمع ، أطلقوا عليه «اللسانيّات الاجتماعيّة»

---

(١) دروين انغرامز ، المرأة العربية من وجهة نظر غربية ، ص٩٤ .

(٢) فندريس ، اللغة ، ص١٣ .

(٣) لوكمان ، علم اجتماع اللغة ، ص١١ .

(Sociolinguistic) ، عرَّفه هدسون (Hudso) بأنَّه : «ذلك العلم الذي يدرس اللغة في علاقاتها بالمجتمع»[١] .

وهو علم حديث جداً ، حيث أصبح له مجال محدَّد ومميّز من الدراسة منذ بداية الستينيات من هذا القرن فقط ؛ وليس معنى ذلك أنَّ دراسة اللغة في علاقتها بالمجتمع من ابتكار فترة الستينيات ، فعلى عكس ذلك هناك تراث قديم العهد في دراسة اللهجات ، ودراسة العلاقة بين معاني الكلمات والثقافات المختلفة ، أما الجديد الذي استُحدث في الستينيّات ، فهو الاهتمام الواسع والإدراك بأنَّ اللسانيّات الاجتماعيّة قادرة على كشف الكثير مما كان غامضاً من طبيعة اللغة وطبيعة المجتمع[٢] .

وهذا ما أشار إليه (لويس) في حديثه عن نشأة اللسانيّات الاجتماعيّة حين قال : «لقد أصبحت دراسة الوظيفة الاجتماعية للغة اليوم مسألة هامة ، تتناسب مع النمو الفجائي للغة في مجالها وقوّتها»[٣] .

ووظيفة هذا العلم الأساسية –كما يحددها علماؤه– «البحث في الكيفيّات التي تتفاعل بها اللغة مع المجتمع ؛ إذ يقوم هذا العلم بالنَّظر في التغيّرات التي تصيب بنية اللغة ، استجابةً لوظائفها الاجتماعية المختلفة مع بيان هذه الوظائف وتحديدها»[٤] .

كما يدرس هذا العلم «العلاقات بين لغة ما ومجتمع يتواصل بها ، كما تظهر العلاقات الموجودة بين علم اللسان وعلم الاجتماع والأنثربولوجيا والإثنولوجيا»[٥] . وتعالج اللسانيّات الاجتماعيّة التغيرات اللغوية وأسبابها .

---

(١) هدسون ، علم اللغة الاجتماعي ، ص١٢ .

(٢) انظر هدسون ، مرجع سابق ، ص١٢ .

(٣) لويس ، م .م ، اللغة في المجتمع ، ص٢٨١ .

(٤) كمال بشر ، علم اللغة الاجتماعي مدخل ، ص٤١ .

(٥) عبد السلام المسدي ، اللسانيات من خلال النصوص ، ص١٧١ .

ومن العناصر الرئيسة التي يلاحظها اللساني الاجتماعي : البيئة الاجتماعية وحالة المتكلم ونوع الخطاب اللغوي الذي يستعمله ، ووظيفة الأفراد المخاطَبين ومستوياتهم . «ومن هنا فقد عكف كثير من اللغويين الاجتماعيين على وضع منهجية تستجيب للمعايير العلمية قصد تحليل الخطاب من وجهة نظر لسانيّة اجتماعيّة ، ولعلَّ أول من اهتدى إلى وضع معالم هذا الطريق هو لابوف (Labov) في كتابه (علم اللغة الاجتماعي) وثمة دراسات في هذا الصدد أيضاً قدَّمها البرت (Alber) وفريك (Frak) وسانكوف (Sankof) وغيرهم»[١] .

ومن أهم المشكلات التي تعرض لها اللسانيّات الاجتماعيّة : «التنوّعات اللغويّة في المجتمع الواحد ، وموقع هذه التنوّعات من اللغة النموذجية أو المشتركة ، أو الفصحى في حالة العربيّة ، ومشكلات التواصل اللغويّ بين الأمم أو الجماعات التي تستخدم لغات مختلفة ، والمشكلات التي تُسبّبها الثنائيّة أو التعدديّة اللغويّة في الوطن الواحد ، ومشكلات تعامل الأفراد لغويّاً طبقاً للظرف والمناسبة والحالة وعلاقة اللغة بالثقافة»[٢] . إضافة إلى دراسة التغير الاجتماعي والتغير اللغوي الذي يتأثر بمؤثرات كثيرة ، منها : العمر ، والجنس ، والحالة الاجتماعية . . .[٣] .

ومن أهمِّ الأفكار التي تقوم عليها اللسانيّات الاجتماعيّة أنَّ الخطاب يتشكَّل على أساس التفاعل بين الأفراد والجماعات ، وفي إطار من العلاقات التي تستند إلى مرجعيّة اجتماعيّة متفق عليها بين أبناء الجماعة اللغوية الواحدة . ويبني التواصل بين المتحدثين على «أساس أنَّهم ممثِّلون اجتماعيُّون ؛ فالمعنى ليس موجوداً من قبل ، وإنَّما هو صادر عن تجابه المجموعات الاجتماعيّة ،

---

(١) هادي نهر ، اللسانيات الاجتماعية عند العرب ، ص١٦٤ .

(٢) كمال بشر ، مرجع سابق ، ص٤٧ .

(٣) صبري السيد ، علم اللغة الاجتماعي مفهومه وقضاياه ، ص١٩٥ .

وبذا لا تعود الدلالة لغوية حسب ، بل أصبحت ذات بعد براغماتي»[١] .

ويحاول هادي نهر أن يجمع أهم الموضوعات التي تتعرَّض لها اللسانيّات الاجتماعيّة ؛ إذ يرى أنَّ لها معنيين ؛ معنى واسعاً ، وآخر ضيِّقاً ، أمَّا المعنى الواسع فيُعنى بِدراسة الواقع اللغوي في أشكاله المتنوعة بوصفه صادراً عن معانٍ اجتماعية وثقافية مألوفة وغير مألوفة ، والموضوعات التي تهتم بالتغيرات اللغوية على المستوى الاجتماعي والجغرافي والثقافي للغات المختلفة ، إضافة إلى تحليل الخطاب السياسي أو الأدبي أو الديني أو الإعلامي .

وأما المعنى الضيِّق فإنَّه يهتم بالخطوط العامة التي تميِّز الجماعات الاجتماعية من حيث إنَّها تختلف وتدخل في تناقضات داخل المجموعة اللسانية نفسها ، والوقوف على القوانين التي تخضع لها الظاهرة اللغوية في حياتها وتطوّرها وما يعتورها من شؤون الحياة ومبلغ تأثّرها بما عداها من الظواهر الاجتماعية التي لها تاثير على اختيار الناس اللغة ، وما تحمله هذه اللغة من طوابع الحياة التي يحياها المتكلمون ، وطرائق الاستعمال اللغوي التي يكتسبها الإنسان من المجتمع»[٢] .

ومن أبرز علماء اللسانيات الاجتماعية هايمز (Hayme) الذي اهتم بدراسة اللغة من حيث هي ظاهرة اجتماعية متفاعلة[٣] ، وفيرث (Firt) الذي أبرز دور اللغة في التأقلم مع المواقف الاجتماعية المختلفة[٤] ، ومالينوفسكي (Malinofwsk) الذي عدَّ المعطيات الاجتماعية خلفية يجب الرجوع إليها لفهم الأشكال اللغوية المختلفة[٥] . ومن أنصار المدرسة الاجتماعية جاردنر (Gardene)

---

(١) أشار ، بيار ، سوسيولوجيا اللغة ، ص١١ .

(٢) هادي نهر ، مرجع سابق ، ص٢٤-٢٥ .

(٣) مصطفى لطفي ، اللغة العربية في إطارها الاجتماعي ، ص٤٦ .

(٤) انظر نفسه ، ص٤٦ .

(٥) انظر نفسه ، ص٤٧ .

الذي أكَّد العنصر الاجتماعي في اللغة ، فاللغة «بتعاملها المتعمّد والمقصود مع الأشياء لا تُفسَّر بكل تأكيد على أنَّها تعبير عن الذات ، بل يمكن تفسيرها وتوضيحها بطريق الحقيقة الثابتة التي تفيد أنَّ النوع الإنساني مولع بالاجتماع والمصاحبة ويعتمد في حياته على التعاون»[١] .

ويجمل الإنباه إلى أنَّ بعض اللغويِّين أنكر أنَّ اللغة ظاهرة اجتماعيَّة ، ومن هؤلاء : «حلقة براغ ، وسويت (Swee) ، ومارتينيه (Marttine) ، وبلومفيلد (Bloomfiel) الذي أقام نظريَّته في اللغة على المثير والاستجابة الكامنين في الفرد ، وليس في الجماعة اللغوية»[٢] .

ويرى هيرمان بول (Hermann Pau)«أنَّ اللغة الجماعية ليست إلا خليطاً من الكلام الفردي الذي لا يؤخذ به . واللسان هو مسار خاص يتطوَّر عند كلِّ فرد ، وبالتالي ليست هناك فائدة من دراسة التغيُّر اللغوي اجتماعياً ، لأنَّ هذا التغير يتطوَّر بشكل مستقل ومختلف باختلاف الأفراد»[٣] .

كما أنَّ تشومسكي (Chomsk) أهمل العامل الاجتماعي في نظريَّته اللغوية (التفريعيّة–التحويليّة) وافترض وجود سامع مثالي غير متأثر بالتنوعات الكلامية في المجتمع .

لكنَّ هذه الآراء لم تجد قبولاً ، بقدر ما وجدت ردّاً ، من ذلك ما اعترض به هدسون على النظرية (التفريعيّة–التحويليّة) ، بقوله : «إنَّ أي محاولة لتفسير الظواهر اللغوية المختلفة دون الرجوع إلى المجتمع ، إنما هي محاولة عبثيّة تنطوي على مثاليّة متطرّفة ، ولن تؤدّي هذه المحاولة إلا إلى إجداب الدراسات اللغوية ؛ فاللغة سلوك اجتماعي يحدده المجتمع في المقام الأول»[٤] .

---

(١) كمال بشر ، مرجع سابق ، ص٣١ .

(٢) عيسى برهومة ، اللغة والجنس ، ص١٧ .

(٣) المرجع السابق ص١٧–١٨ .

(٤) هدسون ، مرجع سابق ، ص٧ .

فوظيفة اللغة البارزة وظيفة اجتماعيّة «فالعبارات المختلفة المستخدَمة للتحيّة ، وتلك المستخدَمة للتأدّب عند مُخاطَبة الآخرين لها وظيفة اجتماعية أخرى ، فهي في كثير من الحالات تدلّ على الطبقة الاجتماعية أو المركز الاجتماعي الذي يشغله كلٌّ من المتكلِّم والمُخاطَب على السّواء كما تدلّ على العلاقة الاجتماعيّة بينهما»[١] .

كما أنَّ لمراعاة المقام الاجتماعي أثراً كبيراً «فهو يُكسب المتحدِّث القدرة على التأثير ، ويوفِّر له شرطاً مُهِمّاً من شروط الخطاب ، فقديماً قالت العرب : لكلِّ مقام مقال ، وفي هذا إدراك لأهميّة السياق ، ومراعاة المقامات وَفقاً للعوامل المرتبطة بالمقال : كالعمر ، والجنس ، والتّكوين الثقافي والاجتماعي ، وهذه ترتبط بشخصية المتكلِّم أو السامع ، وينبغي أن يُراعى في السِّياق عنصر الموضوع : فحين يستعمل الإنسان اللغة في موضوع ما ، يقتضي ذلك الالتفات إلى الاتِّساق والمفردات المُستعمَلة ، فلا يُوظِّف مصطلحات علميّة في سياق شخصي أو حماسي»[٢] . ارتبطت فكرة السياق بالعالم الأنثروبولوجي مالنوفسكي[٣] . الذي اعتبر أن التواصل والتعبير عن الأفكار ليس الوظيفة الوحيدة للغة بل لها وظائف عدة بوصفها نوعا من السلوك[٤] .

والسياق «مجموعة الظروف الاجتماعية التي يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار في دراسة العلاقات بين الموقف الاجتماعي والموقف اللساني . . . ونقول أيضا السياق الموقفي أو سياق المقام وهما المعطيات المشتركة بين المرسل والمتلقي حول

---

(١) نايف خرما ، أضواء على الدراسات اللغويّة المعاصرة ، ص٢١٠ .

(٢) عيسى برهومة ، مرجع سابق ، ص٢٦ .

(٣) طاهر سليمان حمودة : دراسة المعنى عند الأصوليين ، الدار الجامعية الإسكندرية ، ص ٢١٣

(٤) انظر محمود السعران : علم اللغة مقدمة للقارئ العربي ، دار المعارف الإسكندرية ، ١٩٦٢ ، ص ٣٣٨ – طاهر سليمان حموده : دراسة المعنى عند الأصوليين ، الدار الجامعية الإسكندرية ، ص٢١٣ .

السياق الثقافي والنفسي ، الخبرات ومعارف كل واحد منهما»[١] .

فالسياق أصبح يهتم بكل ماله صلة بالمتكلم والمتلقي والظروف المحيطة بهما أثناء قيامهما بعملية التواصل فهو «مجموعة الظروف التي تحف حدوث فعل التلفظ بموقف الكلام»[٢] .

ويذهب «براون ويول» إلى أنّ «محلل الخطاب ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار السياق الذي ورد فيه مقطع ما من الخطاب»[٣] .

وإذا كانت اللسانيات عموماً تقوم على توصيف النشاط اللغوي بوصفه سيرورة تؤدِّي إلى إنتاج المعنى ؛ فإنَّ اللسانيات الاجتماعيَّة تقوم على أخذ الجانب الاجتماعي بعين الاعتبار في فهم آليات إنتاج المعنى ، أو هو «إدراك الأبعاد اللغوية في السيرورة الاجتماعية»[٤] .

وتختلف اللسانيّات الاجتماعيّة عن علم اللسانيات(علم اللغة) ، في أنَّ الأخير لا يهتم إلا بالبنية اللغوية دون الاهتمام بالسياقات الاجتماعية التي تكتسب فيها اللغة وتستخدم[٥] ، وبذلك «يستدرك اللغويون الاجتماعيون على علم اللغة الاهتمام بالسياق ، -ثم يتطلَّعون من وراء ذلك- إلى منهج في درس اللغة يستشرفها من خلال بعد أوسع ، ويحاول أن يتبيَّن كيف تتفاعل اللغة مع محيطها ، ويتمثل هذا البعد الأوسع -عندهم- في النظر إلى العوامل الخارجية التي تؤثر في استعمالنا للغة ، وأبرزها التشكيل الاجتماعي ؛ فإنَّ المتغيِّرات

---

(1) Jean Dubois et autre: dictionnaire de l'linguistique, p120 -

(2) Oswald Ducrt. JeanMaies Cheffer: Nouveau dictionnaire encyclopedique des science du langage, Edition du seuil, 1995 p764.

(٣)ج .ب .براوت ج .يول : تحليل الخطاب ، تر : محمد لطفي الزليكي ، منير التريكي ، جامعة الملك سعود ١٤١٨ ، ص ٣٥ .

(٤) أشار ، مرجع سابق ، ص٢٣ .

(٥) انظر هدسون ، مرجع سابق ، ص١٥ .

الاجتماعية ، كطبقة المتكلِّم ومركزه ، وطبيعة الموقف الذي يتكلَّم فيه : أرسمي هو أم غير ذلك . . . تؤثر في استعمالنا للغة تأثيراً بالغاً»[١] .

كما تختلف اللسانيّات الاجتماعيّة عن علم الاجتماع اللغوي في محور الاهتمام ؛ «فنحن نعرِّف اللسانيّات الاجتماعيّة بأنَّها : دراسة اللغة بالنظر إلى المجتمع ، وهذا يقتضي ضمناً أنَّ اللسانيّات الاجتماعيّة جزء من دراسة اللغة ، وأنَّ قيمته تكمن في إلقاء الضوء على طبيعة اللغة بوجه عام . وبالمثل نعرِّف علم الاجتماع اللغوي بأنَّه : دراسة المجتمع بالنظر إلى اللغة ، فهنا اللغة هي التي تلقي الضوء ، وتوضِّح الفهم»[٢] . وبإيجاز فإنَّ اللسانيّات الاجتماعيّة تركِّز على اللغة ، وتتَّكئ على البيئة لفهم الظواهر اللغوية ، في حين أنَّ علم الاجتماع اللغوي يركِّز على البيئة ، ويتَّكئ على اللغة لفهم الظواهر الاجتماعيّة .

وقد حدد (فيرث) العناصر المكوّنة للإطار الاجتماعي ، على الشكل الآتي :

١- العنصر البشري : في موقف لغوي هناك متكلم ومستمع ويتأثر أسلوب المتكلم بعوامل ، منها خلفيته الاجتماعية ، وثقافته ، ونوعية علاقته بالمستمع .

٢- عنصر الموضوع : حين يستعمل الإنسان اللغة يتناول موضوعاً معيناً عليه مراعاته ، بحيث لا يستعمل كلمات علمية مثلاً وهو يتحدث في موضوع شخصي .

٣- عنصر الهدف : فلاستعمال اللغة أهداف كثيرة ؛ فقد نستعمل اللغة لإقناع الآخرين ، أو لفائدتهم ، أو لإغضابهم . . .[٣] .

---

(١) نهاد الموسى ، نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث ، ص٩٥ .

(٢) صبري السيد ، مرجع سابق ، ص١٧-١٨ . وكمال بشر ، مرجع سابق ، ص٤٢ .

(٣) مصطفى لطفي ، مرجع سابق ، ص٤٧ - ٤٨ .

ولهذا فإن للسياق «أثرا كبيرا على مقصود دلالة المتكلم ، وأيضا على تحديد هوية العبارة ، ويعتبر «ميشال فوكو» أن هوية عبارة ما تخضع لمجموعة من الشروط والحدود التداولية التي تفرضها عليها مجموع العبارات الأخرى التي ترد ضمنها تلك العبارة والميدان الذي تستخدم فيه والأدوار المنوطة بها»[١] .

واللسانيّات الاجتماعيّة عند العلماء العرب القدامى ماثلة في دراساتهم ؛ وشاملة للعناصر الآنفة التي حدَّدها (فيرث) ، ومن ذلك ما قرَّره الجاحظ (ت٢٥٥هـ) من أنَّه : «ينبغي للمتكلِّم أن يعرف أقدار المعاني ، ويوازن بينها وبين أقدار المستمعين وبين أقدار الحالات ، فيجعل لكل طبقة من ذلك كلاماً ، ولكل حالة من ذلك مقاماً حتى يقسِّم أقدار الكلام على أقدار المعاني ، ويقسِّم أقدار المعاني على أقدار المقامات ، وأقدار المستمعين على أقدار تلك الحالات . . .»[٢] .

وعرض الخطيب القزويني (ت٧٣٨هـ) لتنوُّع الكلام بتنوُّع المقام ، بقوله : «مقامات الكلام متفاوتة فمقام التنكير يباين مقام التعريف ، ومقام الإطلاق يباين مقام التقييد ، ومقام التقديم يباين مقام التأخير ، ومقام الذكر يباين مقام الحذف . . . وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب ، وانحطاطه بعدم مطابقته له»[٣] .

فالبلاغة العربيَّة اهتمَّت بالمقام ، ومدى مناسبة المقال للمقام .

كما أنَّ اللغويِّين العرب -في جمعهم للغة- اهتمُّوا بأثر البيئة في اللغة .

حتى إنَّ تعريف ابن جني (ت٣٩٢هـ) للغة لم يغفل المجتمع (القوم) ،

---

(١) ميشال فوكو : حفريات المعرفة ص ٩٦ نقلا عن : إدريس مقبول مرجع سابق ، ص ٣٠٧ .

(٢) الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت٢٥٥هـ) ، البيان والتبيين ، ج١ ، ١٣٨-١٣٩ .

(٣) الخطيب القزويني ، محمد عبد الرحمن (ت٧٣٨هـ) ، الإيضاح لمختصر تلخيص المفتاح في المعاني والبيان والبديع ، ص٨-٩ .

فقال : «أصواتٌ يعبِّر بها كلُّ قوم عن أغراضهم»[١] . «وإشارة ابن جنِّي هذه مهمَّة في مثل هذا المقام ؛ لأنَّها تدلُّ على أنَّ علماء العربيَّة فهموا قانوناً أساسيّاً من قوانين حياة اللغة ، ونعني به أنَّ اللغة لا تكون إلا داخل (مجتمع) ومن ثم يكون فهمها باعتبارها ظاهرة اجتماعيَّة ، مع ما يمكن أن يترتَّب على ذلك من منهج الدرس»[٢] .

وأفضل ما يسهم في تحديد معنى اللفظ موافقته لما يسبقه «فالكلمات التي تسبق لفظة ما وتليها تحدد طريقة تفسيرها»[٣] .

ومِن أبرز القضايا التي تناقشها اللسانيّات الاجتماعيّة ، الخطاب الذي ينطوي على استراتيجيّات عديدة ، يعتمد عليها المرسِل في إنتاجه لخطابه .

وتعرّف الاستراتيجيّة : «بوصفها محصّلة لسلسلة من عمليّات الاختيار ، واتخاذ القرار الجارية في العادة عن وعي ، ومن خلالها تعلم خطوات الحل ووسائله لتنفيذ أهداف اتصاليّة»[٤] . فالاستراتيجيّة عمليّة ذهنيّة منسّقة يعمد إليها مرسِل الخطاب من أجل تحقيق أهدافه وغاياته .

أمّا استراتيجيّة الخطاب فتعني : «أنَّ الخطاب المُنجَز يكون خطاباً مخطّطاً له ، بصفة مستمرّة وشعوريّة ، ومن هنا ، يتحتّم على المرسِل أن يختار الاستراتيجيّة المناسبة ، التي تستطيع أن تعبّر عن قصده ، وتحقّق هدفه بأفضل حالة»[٥] . مِمّا يعني أنّ الاستراتيجيّة تكون حاضرة في ذهن منشئ الخطاب

---

(١) ابن جني ، أبو الفتح عثمان بن جني (ت٣٩٢هـ) ، الخصائص ، ج١ ، ٣٣ .

(٢) عبده الراجحي ، فقه اللغة في الكتب العربية ، ص٧٢ .

(٣) رتشارد :فلسفة البلاغة ، ترجمة ناصر حلاوي وسعيد الغانس ، مجلة العرب والفكر العالمي ،ع ١٣١٤ ،ربيع – ١٩٩١ ، ص ١٧ .

(٤) أمل بدر أبو صعيليك ، تحليل الخطاب اللغوي في رسائل الفرق الإسلاميّة في العصر الأموي ، ص٢٢ .

(٥) عبد الهادي الشهري ، استراتيجيّات الخطاب : مقاربة لغوية تداولية ، ص٥٦ .

قبل ، وفي أثناء إنتاجه للخطاب ، فهي أشبه بالطريق الذي يسلكه المرسِل من أجل تحقيق غاياته ، وبناء على ما سبق تتعدّد أنواع الاستراتيجيّات التي يتّخذها المرسل حين ينتج خطابه ، ويمكن توزيع استراتيجيّات الخطاب تبعاً للمعيار الذي تنضوي تحته ، وفق ما يأتي :

١- المعيار الاجتماعي : ويتعلَّق بالعلاقة بين طرفي الخطاب ، وقد تفرَّع عليه استراتيجيّتان هما : الاستراتيجيّة التضامنيّة ، والاستراتيجيّة التوجيهيّة .

٢- معيار شكل الخطاب اللغوي للدلالة على قصد المرسِل ، وتأسّس عليه الاستراتيجيّة التلميحيّة .

٣- معيار هدف الخطاب ، وتأسّس عليه استراتيجيّة الإقناع[١] .

وقد تآلفت هذه الاستراتيجيّات في الخطاب النبوي للمرأة ، وإن كانت الاستراتيجيّة التضامنيّة «التي تتجسّد في من خلال علامات لغويّة معيّنة ، تشير إلى رغبة المرسِل في التضامن مع المرسَل إليه»[٢] ، والتوجيهيّة «التي تعدّ ضغطاً على المرسَل إليه ، وتوجيهه لفعل مستقبليّ معيّن»[٣] . أكثر بروزاً من الاستراتيجيّات الأخرى في هذا النوع من الخطاب .

إذ يمكن أن يتوخّى المرسِل في الخطاب الواحد استراتيجيّات مختلفة ، ومع ذلك فإنَّه لا يمكن إغفال دور المرسَل إليه الذي يمارس معه المرسِل هدفه الخطابيّ ، فبالنظر إلى هذا العنصر السياقيّ نستطيع أن نميِّز الخطاب ذا الاستراتيجيّة التضامنيّة عن الخطاب ذي الاستراتيجيّة التوجيهيّة ، الذي يتّجه من خلال أدوات لغويّة مباشرة إلى فرض الغرض من الخطاب بأسلوب مباشر .

---

(١) انظر عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٤٤٤ .

(٢) المرجع السابق ، ص٢٥٧ .

(٣) نفسه ، ص٣٢٣ .

ومن هنا «تتبوّأ الاستراتيجيّات في الخطاب مكانة مهمّة ؛ بوصفها هي الطرائق التي توصل مقاصد المرسِل ، وتعين على إدارة دفَّة الحديث ، أي حديث . وبها يمكن توافق الخطاب ، أيّا كان نوعه ، مع السياق ، سواء أكان السياق سياقاً عاما أم سياقاً خاصّاً . ورغم أنَّ الاستراتيجيّات تختلف من مرسِل إلى مرسِل آخر ، إلا أنَّه يظلُّ إنتاج الخطاب وفقاً لها أمراً ضرورياً ، تستوي هذه الضرورة في عصرنا الحاضر مع مثيلتها في العصور الغابرة . وعليه فإنَّ من المهم الكشف عنها ، وإنزالها منزلتها ، ولفت الانتباه إلى قدراتها الكامنة التي تتجلّى من خلال مهارة المرسِل وكفاءته التداوليّة» .

لذلك قامت هذه الدراسة بالكشف عن الأدوات اللغويّة المُستخدَمة في النصوص النبويّة ، للتعرّف على الاستراتيجيّة المنتَخَبة في تلك النصوص ، ومن ثمّ بيان دور هذه النصوص مجتمعة في نجاح الخطاب النبوي للمرأة ، مستنيرةً في ذلك كله بآفاق اللسانيّات الاجتماعيّة في إيضاح العامل الاجتماعيّ في اللغة .

الفصل الأول

المرأة موضوعاً

المبحث الأول: البنت ومَن في مقامها.

المبحث الثاني: الزوجة.

المبحث الثالث: الأم.

المبحث الأول: البنت ومَن في مقامها.

تشكِّل الأحاديث النبويَّة في مجموعها منهجاً واضحاً يمكن أن تستضيء به المرأة ، وذلك من خلال تعريفها بحقوقها ، وتبصيرها بواجباتها .

والهدي النبوي يبدأ مع البنت منذ ولادتها ، فيحميها من الوأد الذي كانت تعاني منه قبل الإسلام ، ويعطيها حقّ الحياة الذي هو أقدس ما متَّع الله به الإنسان من الحقوق ؛ فهو أساس سائر الحقوق الأخرى ، وهو سرّ وجودها ، ومصدر فاعليَّتها ، الذي حُرِمَت منه نتيجةً لما جذَّره المجتمع من فروق بين الجنسَين ، كحق الحياة ، والتعليم والعمل . . . قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلاثًا : قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»[1] .

ووأد البنات : «هو دفنهنَّ في حياتهنَّ ، فيمُتنَ تحت التراب ، وهو من الكبائر الموبقات ، لأنَّه قتل نفس بغير حق ، ويتضمَّن أيضاً قطيعة الرحم ، وإنَّما اقتصر على البنات ، لأنَّه المعتاد الذي كانت الجاهليَّة تفعله»[2] .

وقد صنَّف محمَّد ﷺ وأد البنات ضمن الأمور المحرَّمة ، وأسند الفعل (حرَّم) إلى الله ؛ حتى يكون ذلك رادعاً عن هذا السلوك الذي يحرم الفتاة من أظهر حقوقها ، ألا وهو حقها في الحياة .

نتيجة للتفكير المنحاز للذكر على حساب الأنثى الصادر عن القوالب

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة السؤال من غير حاجة ، ح (٥٩٣) ، ص٤٨٦ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٦ ، ص٢٩٢ .

النمطيّة المكتسبة من البيئة والمحيط التي يعيش فيها الأفراد[١] .

ويظهر في الحديث كثرة استخدام المؤكِّدات التي تتمثَّل في : اسميَّة الجملة (وهي ضرب من التوكيد) ، واستخدام (إنَّ) التوكيدية ، واستخدام صيغة فعَّل (حرَّم) ، التي تفيد التوكيد . وتضافر هذه المؤكِّدات قادرٌ على لفت انتباه المتلقِّي بأهميَّة القادم من الكلام ، إضافة لِما يترتَّب عليه من تحريم في سلوكيَّات اعتادها مَن قبلَهم .

كما أنَّه «يمكننا عموماً تعريف عمليّة صياغة الخبر بأنَّها عمليَّة على المستوى الخطاب ككل ، لا على مستوى الجملة فقط ، فالشيء الذي يستهلّ به المتكلِّم حديثه يؤثِّر حتماً في فهم كلِّ ما يأتي لاحقاً»[٢] .

ويستمر التوجيه النبوي بالتعريف بحقوق البنات وواجباتهن ، ويبرز ذلك من خلال :

١- حسن اختيار اسمها:

دعا محمد ﷺ إلى تسمية البنت باسم حسن ، وجعل ذلك حقّاً من حقوقها على الوالدين ، فالاسم الحسن يُلقي وقعاً جميلاً في القلب ، وأثراً طيّباً في النفس ، كما أنَّه يجلب لحاملته المودَّة والاحترام ؛ إذ ينشرح السامعون عند ذكره ، فيكون نصيب صاحبته المودَّة والإقبال .

«فاللغة وفق (بيير جيرو) لها وظيفتان ؛ الأولى : أنَّها تعطي الأشياء التي نتكلّم عنها دلالاتها . والثانية : أنَّها تعبِّر عن موقف المتكلِّم إزاء هذه الأشياء»[٣] .

وبناءً على ما سبق ، فقد قام محمد ﷺ بتغيير بعض الأسماء ؛ من ذلك

---

(١) انظر باربارا سميث ، سيكولوجيّة الجنس والنوع ، ص١٧٢-١٧٣ .

(٢) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص١٥٥ .

(٣) منذر عيّاشي ، الأسلوبيّة وتحليل الخطاب ، ص٦٩ .

ما رواه ابن عمر : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ أَنْتِ جَمِيلَةُ»[١] .

فالاسم (عاصية) لا يتَّفق مع معطيات الدين الجديد الذي يدعو إلى الرشاد والإيمان ، كما أنَّه يُذكِّر بطوابع الحقد الدفين الذي تختزنه الأيام الخوالي في مجتمع الجاهليَّة . لذلك تخيَّر محمد ﷺ اسماً آخر يشي بالسكينة والطمأنينة ، وهو الاسم (جميلة) وفيه ما فيه من حب الحياة والإقبال عليها ، والتفاؤل بها ، إضافة إلى فهم النفس الإنسانيّة التي ترغب في الإطراء وتعزيز الثقة بالذات .

ويلاحظ في التعبير النبوي (أَنْتِ جَمِيلَةُ) استخدام الجملة الاسميَّة ، وكأنَّه يريد أن يقول : هذا الاسم الجديد هو الاسم الذي أريده ، وأريد ثباته ، وكأنَّ الاسم الأول (عاصية) لم يكن .

وفي مشهد آخر يغيِّر محمد ﷺ اسم (بَرَّة) إلى اسم آخر ، ويظهر ذلك في الأحاديث الآتية :

أ – روى ابن عبَّاس : «كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ . فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جويرية . وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ»[٢] .

ب – وعن أبي هريرة : «أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ فَقِيلَ تُزَكِّي نَفْسَهَا فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ»[٣] .

ج– وقالت زينب بنت أم سلمة : «كَانَ اسْمِي بَرَّةَ فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . قَالَتْ : وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةُ فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ»[٤] .

ففي الأحاديث الثلاثة السابقة غيَّر رسول الله ﷺ اسم (بَرَّة) ، معلِّلاً

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، ح(٢١٣٩) ، ص٦١٢ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، ح(٢١٤٠) ، ص٦١٣ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، ح(٢١٤١) ، ص٦١٣ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الآداب ، باب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، ح(٢١٤٢) ، ص٦١٣ .

ذلك بأنَّ هذا الاسم فيه تزكية للنفس ؛ فالبَرُّ : «من صفات الله تعالى وتقدَّس : العطوف الرحيم اللطيف الكريم . قال ابن الأثير : البَرُّ دون البارِّ ، وهو العطوف على عباده ببرِّه ولطفه»[1] .

كما يُلاحظ أنَّه كان يختار ﷺ الاسم بنفسه ، وفي هذا شرف عظيم ، وأنَّ الاسم الجديد يمتاز بموافقته للدين الحنيف ، وجماله ومناسبته للمرأة .

وتدعو الأحاديث الوالدين إلى الاهتمام بالاسم الذي ستحمله المولودة ، فهو من أول الحقوق التي تتطلبها المولودة ؛ لِتعيش به كريمة في المجتمع ، وتمارس فعاليّات حياتها دون خوف أو رهبة .

فإذا كان النشاط الإنساني عموماً يتجلَّى في الإطار الاجتماعي ؛ فإنَّ اللغة تقف على رأس هذا النشاط ، وهذا التجلِّي ، ويُقصَد بالإطار الاجتماعي : «نسق العلاقات المستقرَّة والثابتة في صلب مؤسّسة المجتمع ، التي توزِّع المراكز وتحدِّد المهمّات والمواقع المختلفة بين أعضاء الجماعة»[2] .

٢- حسن إعالتها:

كان أبناء الجاهليَّة يرَوْن في إعالة البنت خسارة غير معوَّضة ؛ لأنَّها لا قدرة لها بعد أن تكبر على القيام بالنهب أو السلب ، لذلك فالبنت -عندهم- وافد سوء ينذر بالفقر والإملاق ، وكان هذا سبباً من الأسباب التي دفعت بهم لوأدها .

ويتوجَّه الهدي النبوي إلى كلِّ مَن يعول بالتعاليم الرفيقة التي من شأنها أن تُسكِن القائم بها في فسيح الجنان .

ومن ذلك أنَّ عائشة زوج النبي ﷺ قالت : «جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا . فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ . فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فَأَخَذَتْهَا

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ج٣ ، ص٤٩ ، مادة (برر) .

(٢) أشار بيار ، سوسيولوجيا اللغة ، ص١٣ .

فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :مَن ابْتُلِيَ مِنْ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ»[1] .

يلاحظ في الحديث أنَّ محمداً ﷺ يجعل البنات اختباراً من الله ، ويعلِّق النووي على اختيار الابتلاء قائلاً : «إنَّما سمَّاه ابتلاء لأنَّ الناس يكرهونهن في العادة . قال الله تعالى : ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدّاً وَهُوَ كَظِيمٌ﴾»[2] . فإذا ما أحسن الوالدان إلى البنات فقد نالا الثواب العظيم (الستر من النار) .

ويُلاحَظ في الحديث أنَّ البنات هنَّ بؤرة الخطاب ، يبدو ذلك من خلال ذكر (البنات) ، وضمير الغائب في (إليهنَّ) ، و(كنَّ) . فالبنات هنَّ السبب (الابتلاء) ، وهنَّ النتيجة (الستر من النار) ، بشرط (الإحسان إليهنَّ) :

البنات – الإحسان إليهنَّ – الستر من النار .

ويرتبط بهذا المعنى الحديث الذي روته عائشة : «جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا ، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً ، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتْ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا ، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا ، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ ، أَوْ أَعتقهَا بِهَا مِنْ النَّارِ»[3] .

وتظهر الإضافة في هذا الحديث أنَّ الرسول ﷺ قد جعل الثواب (دخول الجنة ، أو الإعتاق من النار) محقَّقاً ؛ وذلك باستخدامه العناصر اللغويَّة الآتية :

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الباب والبر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح(٢٦٢٩) ، ص٧٤٠ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٨ ، ص٢٢٨ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الباب والبر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح(٢٦٣٠) ، ص٧٤٠ .

اسميَّة الجملة ، وإنَّ التوكيديَّة ، وقد التحقيقيَّة ، والفعل (أوجب) .

كما يُلاحظ أنَّ النتيجة (الجنَّة) أو (الإعتاق من النار) كانت بسبب التمرة ؛ «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ» . فكيف لو كان الإحسان والعطاء بأكثر من تمرة .

والحديثان يندرجان في باب الترغيب ببيان الثواب ، فالحديث الأوَّل يقدِّم لها رعاية في الدنيا بالدعوة إلى الإقبال على تربيتها ، واستعمل لذلك : «مَن ابتُلِي . . . بشيء» . فالمجتمع العربي قبل البعثة كان منهم مَن يتشاءم بالبنت ، ومنهم مَن كان يئدها ، وهي تحتاج إلى رعاية ماديَّة ومعنويَّة ، وقد يكون معيلها فقيراً . فمَن تجاوز ذلك كلَّه وغيره من عقبات تقف في وجه الإحسان إلى البنت ، تحوَّل عمله هذا إلى ستر من النار في الآخرة .

والحديث الثاني يُرغِّب بالإحسان إلى البنات من خلال بيان الثواب العظيم ، فالمرأة التي تتحمَّل تربية ابنَتَين ، وهي مسكينة ، ولا يوجد عندها عائل ، ولا تملك قوت يومها ، بل تضحِّي بقوتها لابنتَيها تستحق دخول الجنة أو العتق من النار .

وتتجلَّى في الحديثَيْن السابقَيْن عاطفة الأم التي تُقدِّم ابنتَيْها على نفسها ، كما يظهر إشفاق الأم على صغارها ، ورحمتها بهنَّ ما أعجب عائشة حتَّى حدَّثت رسول الله ﷺ بما حدَث .

وعَنْ أَنَس بْنِ مَالك قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ . وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»[1] .

ومعنى عالهما : «قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما ، مأخوذٌ من العَوْل وهو القُرْب[2] . وحدَّد ﷺ ذلك بمدَّة زمنيَّة هي البلوغ ، والمقصود بالبلوغ هنا :

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الباب والبر والصلة والآداب ، باب فضل الإحسان إلى البنات ، ح(٢٦٣١) ، ص٧٤٠ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٨ ، ص٢٢٩ .

«وصولهما إلى حال يستقلاَّن بأنفسهما . وذلك إنَّما يكون في النساء إلى أن يدخل بهنَّ أزواجهنَّ»[1] .

فقد خوَّلت تربية البنات ومؤنتهنَّ هذا الرجل الدخول إلى الجنَّة ، بل يتشرَّف هذا الفاضل بقربه من النبيِّ الأكرم ﷺ .

ويستعين ﷺ في سبيل توضيح ذلك بالفعل الماضي الذي جعل الأمر محقَّقاً ، والإشارة بأصابع اليد ، للدلالة على القرب .

فقد قام الحديث على أسلوب الشرط ، وأداته (مَن) المستغرقة لكلِّ مَن قام بفعل الشرط ، وهو (عال) . وأمَّا نتيجة الشرط فهي الجملة الفعليّة (جاء «هو») . وجاءت جملة جواب الشرط مشتملة على الحال (جملة : جاء أنا وهو) . وحدَّد المجيء بِـ : «يوم القيامة» . وفي جملة الحال حذف عوَّضت عنه الإشارة ، وكأنَّ الجملة هي : «جاء أنا وهو مقترنان كما تقترن هذه الأصابع» .

وعن الشعبيّ قال : حدَّثني أبو بردة بن أبي موسى عن أبيه : «أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّه وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِه وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَان ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّه تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّده فَلَهُ أَجْرَان ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَّاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا ، ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ، ثُمَّ أَعتقهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَان»[2] .

يُلاحظ في هذا الحديث التفصيل في مشهد الرجل الذي أحسن إلى الأَمَة التي كانت عنده ، أكثر من المشهدَيْن السابقَيْن (مشهد رجل من أهل الكتاب ، ومشهد العبد المملوك) ؛ فقد ذكر عليه السلام أشكال الإحسان التي أدَّاها هذا الرجل ، والمتمثِّلة في : تغذيتها ، ثمَّ تأديبها (بشرط الإحسان في كليهما) ، بعد ذلك إعتاقها والزواج منها .

---

(١) ابن علان ، محمد بن علي ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، ج٣ ، ص٨٦ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد (إلى جميع الناس ونسخ الملل بملَّته ، ح(١٥٤) ، ص٥٢-٥٣ .

ولقد أسهم (ياكبسون) في تقديم صورة وافية حول ثنائيّة (المُرسِل-المُرسَل إليه) في كلّ سيرورة لسانيّة ، وما تضفيه هذه السيرورة من فعل تواصليّ لفظي ، إذ يقول : «إنَّ المُرسِل يوجِّه رسالة إلى المرسَل إليه ، ولكي تكون الرسالة فاعلة فإنَّها تضفي بادئ ذي بدء سياقاً تحيل عليه ، سياقاً قابلاً لأن يُدركه المُرسَل إليه ، وهو إمَّا أن يكون لفظيّاً أو قابلاً أن يكون كذلك»[1] .

فالإحسان متكرِّر مع كلِّ مرحلة من مراحل حياة هذه الأَمَة ؛ مذ كانت طفلةً ، مروراً بشبابها ، حتَّى زواجها . والإحسان كما ورد في اللغة : «أن تأتي من كلّ أمر أحسنه»[2] .

ولعلَّ الإنسان قد وُجِّه إلى الاهتمام بالجارية وإحسان غذائها وتأديبها . . . وجُعِل أجره مضاعفاً -ولم يذكر ذلك للبنت التي تربطه بها علاقة الأبوَّة- ؛ لأنَّ الاهتمام بالجارية على هذه الصورة أمر شاق على النفس البشريَّة ، وصاحبها يدرك أنَّه يملك بيع تلك الجارية متى يريد ، إضافة إلى ذلك فإنَّ القيام بهذه الخدمات خلاف ما كانت تعانيه الجارية في المجتمع الجاهلي ، الذي يزدري الجارية ، ويتَّخذها سلعة تُباع وتُشترى .

ويظهر في الحديث تنويع استخدام حروف العطف بِما يتواءم مع المرحلة العمريَّة ، التي تمرُّ بها الأَمَة ، وبما يخدم السياق الموجود فيه ؛ فقد استخدم ﷺ حرف الفاء الذي يفيد الترتيب مع التعقيب في موقعه ؛ حينما قال ﷺ)فغذاها فأحسن غذاءها ، ثمَّ أدَّبها فأحسن أدبها) ؛ إذ يقتضي الغذاء إحسانه ، كما يقتضي الأدب إحسانه ، وفي كليهما لا يوجد مهلة أو تراخ ، واستخدم ﷺ حرف العطف (ثمَّ) ؛ لِما يوجد بين مرحلة الطفولة التي تحتاج إلَى الاهتمام بالغذاء ، ومرحلة الشباب التي تحتاج إلى الاهتمام بالتأديب من مهلة .

وحينما قال ﷺ) ثمَّ أعتقها وتزوَّجها) ؛ اختار حرف العطف (ثمَّ) ؛ لوجود

---

(١) رومان ياكبسون ، قضايا الشعريّة ، ص٢٧,

(٢) ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (حسن) .

مهلة أخرى بين مرحلة الشباب ، ومرحلة إعتاق الأَمَة من تراخ ، واستخدم ﷺ حرف (الواو) ؛ لِيجمع بين إعتاق الأَمَة وزواجها ؛ ففي هاتين الفترتَيْن يحدث القرب والتراحم ، اللذان يؤدِّيان إلى الجمع والمشاركة .

وفي هذا إشارة إلى طول المدَّة الزمنيّة التي استمرَّت فيها الرعاية والتأديب والتغذية ، وما تحتاجه إلى صبر وإتقان . مِمَّا يفسِّر مضاعفة الأجر .

ويحثُّ الخطاب النبوي الإنسان على الإنفاق ببيان قيمة المُنفق عند الله ، قال ﷺ : «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ . وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ . وَلا تُلامُ عَلَى كَفَافٍ . وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السفْلَى»(١) .

٣- إظهار حبِّها:

حرص محمد ﷺ أن يقدِّم للوالدَيْن الأنموذج المثالي الذي يمكن من خلاله أن يتعامل الوالدان مع بناتهم ، وبعد أن كانت الفتاة سبب الذلِّ والعار ، أضحت -بعد مجيء الإسلام- سبباً في دخول الجنَّة ، أو الستر من النار .

من ذلك ما رواه أبو قتادة : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا؟ قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ»(٢) .

نقل ابن حجر : «السر في حمله أمامة في الصلاة ، دفعاً لِما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن ، فخالف في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم»(٣) .

ويضفي عليه السلام صفات جديدة على البنت ، يمكن من خلالها تعزيز

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب النهي عن المسألة ، ح(١٠٣٦) ، ص٢٧٥ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة ، ح(٥٤٣) ، ص١٤٦ .

(٣) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(٥١٦) ، ج١ ، ص٥٩٢ .

مكانتها في الأسرة ، من ذلك ما قاله ﷺ على المنبر ، وأمام جموع المسلمين : «إِنَّ بَنِي هِشَام بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِب ، فَلا آذَنُ لَهُمْ ، ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ ، ثُمَّ لا آذَنُ لَهُمْ إِلاَّ أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِب أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ[1] مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا»[2] .

ويظهر في الحديث مجموعة من الأمارات الدالَّة على إرادة محمد ﷺ رفع مكانة البنت ؛ إذ اختار أولاً مكاناً عاماً (المسجد) يجتمع فيه المسلمون ، الذين يقومون بتلبية المعطيات التي يقدِّمها رسول الرحمة لهم ، بعد ذلك اختار الأساليب والألفاظ التي تُبرهن على إلف العلاقة ودفئها بين الوالد وابنته ، وفي هذا الاختيار أراد النبي الكريم ﷺ أن يكون معلِّماً ، إضافة إلى كونه والداً ؛ فقد استخدم ﷺ أسلوب الحصر مستخدماً (إنَّما) ، واستعان بجملة من الألفاظ التي أدَّت إلى خلق التناسب بين التميّز في المضمون والتميّز في طريقة التعبير ؛ فقد اختار ﷺ لفظة (بَضْعَة) التي تدلُّ على أنَّ فاطمة هي جزء منه ﷺ لا يمكن أن يراهن عليه ، أو أن يتخلَّى عنه ، وهذا يؤدِّي بالضرورة إلى أن يريبه ﷺ ما رابها ، ويؤذيه ما أذاها ، فما دامت هي جزء منه فكيف لا يشعر ﷺ بشعورها ، ويتأثَّر بتأثّرها . ويمكن ترتيب الملامح اللسانيّة الاجتماعيَّة في هذا الحديث على النحو الآتي :

أ – استئذان بني هشام بن المغيرة من النبي الكريم ﷺ . وفيه أدب إعلام الزوجة الأولى وأهلها .

ب – بدأ ﷺ بذكر القرار الأبوي بجزم «فلا آذن لهم» . واستخدام (لا) مع المضارع تفيد الديمومة .

ج– التكرار/ عبر أسلوب التوكيد اللفظي ثلاث مرات (فلا آذن لهم) .

---

(١) البَضْعَة : القطعة من اللحم ، انظر لسان العرب ، مادة (بضع) .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة بنت النبي (، ح(٢٤٤٩) ، ص٦٩٢ .

د- إطلاق اسم (ابن أبي طالب) . وفي البداية سمَّاه (علي) ؛ وفي هذا إشارة إلى غضبه عليه السلام .

هـ- لم يُسمِّ ﷺ ابنته باسمها ، وإنَّما عبَّر عنها باللفظ ابنة مقترناً بضمير بياء المتكلِّم (ابنتي) . وفي هذا ما فيه من القرب .

و- تكرار كلمة (ابنتي) في مقابل (ابنتهم) ؛ ياء المتكلِّم في مقابل ضمير الغياب ؛ للاستبعاد .

ز- التوافق في الألفاظ : الفعل المضارع/ الفعل الماضي

(يؤذيني ــ آذاها) .

و(يريبني ــ رابها) .

دلالة المضارع في مقابل الماضي ؛ أي أنَّ الذي آذاها مرة يؤذيني دائماً ، كما أنَّ الذي رابها مرة يريبني دائماً .

وعن عائشة : «أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا فَبَكَتْ ، ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكِ بِهِ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَبَكَيْتِ ، ثُمَّ سَارَّكِ فَضَحِكْتِ ، قَالَتْ : سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحِكْتُ»[1] .

يُصوِّر الحديث العلاقة الحميمة بين الأب وابنته ؛ وهنا يكشف محمد ﷺ لابنته عن أسراره ، فيخبرها ﷺ بموته ، ويخبرها بعد ذلك بأنَّها (فاطمة) أوَّل مَن يتبعه من أهله .

ويظهر في الحديث حرص الوالد على معالجة حزن ابنته ومداراة عاطفتها ، وذلك من خلال تقديم البشارة لها بأنَّها السبَّاقة في متابعته ﷺ من أهله .

كما أنَّ عمليَّة المسارّة نفسها تشي بالقرب والحب ، والعلاقة الفريدة الخاصّة التي أثارت فضول السيّدة عائشة رضي الله عنها .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة بنت النبي (، ح(٢٤٥٠) ، ص٦٩٣ .

٤- البر بوالديها:

يسعى البيان النبوي إلى الشمول في تقديم صورة البنت في الحياة ؛ فهو إذا ما أظهر لها من حقوق ، يبيِّن ما عليها من واجبات ، ومن ذلك البر بوالديها .

وعن عبد الله بن عبَّاس قال : «كانَ الفَضْلُ بنُ عَبَّاس رَديفَ رَسُول اللَّه ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ منْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتيه ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْه ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْل إِلَى الشِّقِّ الآخَر ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ فَريضَةَ اللَّه عَلَى عبَاده في الْحجِّ أَدْرَكَتْ أَبي شَيْخًا كَبيرًا لا يَسْتَطيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحلَة . أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ نَعَمْ . وَذَلكَ في حَجَّة الْوَدَاع»(١٥٤) .

وفي حديث آخرَ قريب من هذا المعنى رواه ابن عبَّاس عن الفضل : «أنَّ امْرَأَةً منْ خَثْعَمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أَبي شَيْخٌ كَبيرٌ عَلَيْه فَريضَةُ اللَّه في الْحجِّ ، وَهُوَ لا يَسْتَطيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعيرِه . فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ :فَحُجِّي عنه»(١٥٥) .

وفي هذين الحديثَيْن يظهر حرص الفتاة المسلمة على البر بوالديْها من خلال سؤال النبي ﷺ عن أداء الحج عنهما ، وفيه تحوُّل المرأة من كائن معطّل إلى كائن فاعل (فحجِّي عنه) . إضافة إلى أنَّ حجَّها كامل يُجزئ عن حجّ أبيها .

كما يُلاحظ مشروعيَّة لقاء الفتاة المسلمة بمحمَّد ﷺ في تلك الفترة للسؤال عن أمور دينها التي يمكن من خلالها أن تعبر إلى الجنة .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم ونحوهما ، أو للموت ، ح(١٣٣٤) ، ص٣٦٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرم ونحوهما ، أو للموت ، ح(١٣٣٥) ، ص٣٦٨ .

تحليل الخطاب النبوي للبنت ومَن في مقامها:

تمَّ -في تمهيد هذه الدراسة- بيان أنَّ مرسِل الخطاب يتوخّى في خطابه اختيار الاستراتيجيّة التي تنسجم وظروف المرسَل إليه ، وأنَّ استرتيجيّات الخطاب التي يعمد إليها المرسِل أربع استراتيجيّات ، هي : الاستراتيجيّة التضامنيّة ، والتوجيهيّة ، والتلميحيّة ، والإقناعيّة .

وأكثر الاستراتيجيّات المذكورة ظهوراً في الخطاب النبوي للبنت ومَن في مقامها هي الاستراتيجيّة التوجيهيّة «التي تعدّ ضغطاً على المرسَل إليه ، وتوجيهه لفعل مستقبليّ معيّن»[١] . من خلال وسائل لغويّة معيّنة ، منها : الأمر ، والنهي ، والاستفهام ، والتحذير ، والإغراء ، وألفاظ المعجم»[٢] .

ومن ذلك : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ»[٣] . ودلالة التوجيه ماثلة في النص من خلال الفعل (حرّم) الذي يوجّه المرسَل إليه إلى عدم الفعل ، كما تتمثّل الاستراتيجيّة التوجيهيّة في الأحاديث التي غيّر فيها الرسول ﷺ أسماء البنات ، مرشداً في ذلك كلّه الوالدَين إلى تخيّر أسماء بناتهم . من ذلك : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ أَنْت جَمِيلَةُ»[٤] .

ومن أهمّ الآليّات التي تتضمّنها الاستراتيجيّة التوجيهيّة ذكر العواقب[٥] ، التي يوجّه فيها المرسِل المرسَل إليه إلى القيام بأفعال معيّنة مبيّناً له الثواب العظيم الذي ينتظره ، ومن ذلك ما ورد في مفردة (الإحسان إلى البنت) فقد ورد في الأحاديث النبويّة : «مَن ابْتُلِيَ مِنْ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ

---

(١) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٣٢٣ .

(٢) المرجع السابق ، ص٣٤٠ .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٢٢ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٢٣ من الدراسة .

(٥) انظر عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٣٦١ .

لَهُ سِتْرًا مِنْ النَّارِ»[١] . وورد في حديث المسكينة التي منحت ابنتها كل ما تملك ، حتى التمرة التي في يدها : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ ، أَوْ أَعتقهَا بِهَا مِنْ النَّارِ»[٢] . وقوله ﷺ : «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ . وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»[٣] . وفي ذكر هذا الثواب أكبر حافز للمرسَل إليه على العمل الحَسَن مع البنت .

ومن أهمّ الوسائل اللغويّة في الاستراتيجيّة التوجيهيّة الأمر ، وهو يتمثّل في دعوة الرسول ﷺ البنت إلى برِّ والدَيها ، ومن ذلك : «أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ ، وَهُوَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَحُجِّي عنه»[٤] .

والاستراتيجيّة الثانية التي ظهرت في الخطاب النبوي للبنت ومَن في مقامها الاستراتيجيّة التضامنيّة «التي تتجسّد في من خلال علامات لغويّة معيّنة ، تشير إلى رغبة المرسِل في التضامن مع المرسَل إليه»[٥] ، ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا»[٦] . وتمّ بيان دور الألفاظ التي اختارها الرسول الكريم ﷺ في تأدية معاني القرب(ابْنَتِي) و(بَضْعَةٌ) .

كما بدَت الاستراتيجيّة التضامنيّة في الحديث الذي دعا فيه النبي ﷺ ابنته فاطمة فسارّها ، وما في هذه المسارّة من معاني الإلف بين الوالد وابنته .

هاتان الاستراتيجيّتان الأكثر ظهوراً في الخطاب النبوي للبنت ومَن في

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٢٩ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٢ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٣٤ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٤٠ من الدراسة .

(٥) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٢٥٧ .

(٦) سبق تخريجه ، ص ٣٧ من الدراسة .

مقامها ، وقد بدَت الاستراتيجيّة التوجيهيّة أبرز من التضامنيّة ، ولعلّ مردَّ ذلك ؛ ما تحتاجه البنت في هذه المرحلة من توجيه وإرشاد ، إضافة إلى تقديم الطريقة المثلى للوالدَيْن في التعامل مع البنت .

أمّا أظهر الثنائيّات في الخطاب النبوي للبنت ومَن في مقامها فهي ثنائيّة (الهدم/البناء) ، التي تقوم على تغيير الملامح الموجودة أصلاً ، وهذا أشبه بالهدم ، ولكن بأسلوب آخر .

ووردت هذه الثنائيّة في قول رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ»[1] . ليمنع تلك العادة الموجودة عند كثيرين في مجتمع الجاهليّة ، ويمنح البنت حقّها في الحياة . فبدل اسوداد الوجه والنصب ، تغدو البنت قنطرتنا إلى المعافاة من النار ودخول الجنة .

كما تمثّلت هذه الثنائيّة في تغيير الرسول الكريم ﷺ لأسماء البنات التي لا تتفق مع مبادئ الدين الجديد ، ومن ذلك : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ أَنْتِ جَمِيلَةُ»[2] .

وظهرت ثنائيّة (الهدم/البناء) في إبراز المعاملة الحَسَنة مع البنت ، وما يترتّب عليه من الأجر السخيّ ، وهدم العادات الجاهليّة السيئة في التواصل مع البنت .

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٢٩ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٠ من الدراسة .

المبحث الثاني: الزوجة.

تشكِّل هذه المرحلة أهمَّ المراحل التي تعيشها المرأة ؛ إذ من خلالها تكوِّن المرأة مع زوجها الأسرة التي هي النواة الأولى في المجتمع ، كما أنَّ المرأة (الزوجة) المعوَّل عليها في إخراج النشء الصالح للأُمَّة .

والهدي النبوي وضع الخطوط التي تمرُّ بها الفتاة منذ المراحل الأولى للزواج ، مروراً بالعلاقة بين الزوجَيْن ، وما يطرأ عليها من قوَّة أو خلاف أو طلاق . . . .

١- الحث على الزواج:

أ- توجيه الرجل:

حثَّ الهدي النبوي على الزواج ، فالزواج الشرعي : «وسيلة الإنسان البالغ العاقل لبناء الأسرة التي يقضي فيها حياته ، ويعمل من أجلها ، ويجد فيها مَن يرعاه ويهتمّ به . ويعطي لحياته معنىً نفسيّاً ، ولسعيه في الحياة قيمة إنسانيّة ، ولوجوده في الدنيا مكانة اجتماعيّة»(١) .

وجعله ﷺ سنَّة حميدةً من سننه ففيما رواه أنس بن مالك : «أنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِه فِي السِّرِّ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لا آكُلُ اللَّحْمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لا أَنَامُ عَلَى فِرَاش ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْه فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَام قَالُوا : كَذَا وَكَذَا . لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(٢) .

---

(١) صفاء موسى ، الاختلالات الزوجية : الأسباب والعواقب-الوقاية والعلاج ، ص٣٧-٣٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لِمن تاقت نفسه إليه . . . ، ح(١٤٠١) ، ص٣٧٥ .

ويبـــدو في الحـــديث إنكاره ﷺ على أولئك الرهط هجـــرانهم النوم ، والإفطار ، والزواج ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾[1] . كذلك يظهر على ألفاظ الحديث كثرة استخدام الأفعال ، من ذلك : (أصلِّي ، وأنام ، وأصوم ، وأفطر ، وأتزوَّج) . فهذه الأفعال توحي بالتجدُّد والاستمراريَّة بما يتواءم مع طبيعة الإنسان ، حتى يصبح قادراً على التوفيق بين متطلَّبات الدنيا ومتطلَّبات الآخرة ؛ مصداقاً لقوله تعالى : ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلاَ تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾[2] . فإنَّ المنبتَّ لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى .

كذلك جعل رسول الله ﷺ هذه العبادات سنَّة مَن تركها ، وهو غير معتقد لها على ما هي عليه فقد خرج عن سنَّته ﷺ (١٧هـ) .

وبذلك يتبيّن كيف كان «الرسول ﷺ مثالاً نموذجيّاً للشخصيّة السَوِيَّة التي توازنت فيها الحاجات البدنيّة والحاجات الروحيّة ، فكان عليه السلام يشبع دوافعه البدنيّة الفطريّة ، فكان يأكل الشراب ، وينام ، ويتزوّج ، كما كان يشبع دوافعه الروحيّة ، فيعبد الله تعالى في شفافيّة روحيّة ، وصفاء قلبي ، وتوجّه كامل إلى الله تعالى بقلبه وجوارحه في خضوعه وتعارفه»[3] .

فالزواج من سنن النبي الكريم ﷺ ، والعزوف عنه لا يتَّفق مع هذه السنن ، وخير الحياة ما كانت مكتملة بالعمل والعبادة من غير عزوف عن الزواج أو النوم أو الطعام . ومع ذلك كلّه فإنَّه ﷺ لم يوبِّخ الملأ بين الناس ، فقال : ما بال أقوام . من باب رفقه ﷺ بأمَّته . فما دام أنَّ الهدف بيان عدم استحباب هذا العمل بغضِّ النظر عن نسبته إلى شخص أو أشخاص .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٨٧) .

(٢) سورة القصص ، من آية (٧٧) .

(٣) انظر النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٢٩٧ .

(٤) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص٤٥ .

ويواصل الهدي النبوي الحثَّ على الزواج ، من ذلك أنَّ محمَّداً ﷺ يجعل المرأة الصالحة متاع الدنيا ، فقال : «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»(١) .

فالحديث ترغيب في الزواج من المرأة الصالحة ، التي تُدخل الرجل في متاع الدنيا ، بل إنَّها هي هي خير متاع الدنيا ، والمتاع : «كلُّ شيء يُنتفع به . ويُتبلَّغ به ويُتزوَّد ، والفناء يأتي عليه في الدنيا»(٢) .

ويظهر في الحديث الارتباط بين (الدنيا والمتاع) الذي جاء (مبتدأً وخبراً) ثمَّ (مضافاً إليه ومضافاً) ، على سبيل التشبيه البليغ في كلتا الحالتَيْن ؛ والمرأة هي خير المتاع ؛ مِمَّا يزيد الترغيب متانةً وقوَّةً ، لا سيَّما إذا ما تمَّ إدراك أنَّ هذه كلمات خير الأُمَّة ﷺ ، والداعي إلى صلاحها .

واستخدم أسلوب التفضيل بِـ«خير» ، وهو يفيد في هذا السياق الخيريَّة المطلقة لمتاع الدنيا ، واختصاص (المرأة الصالحة) بهذه الخيريَّة ، واستُفيد هذا الاختصاص من كون المبتدأ والخبر معرفتَيْن .

ويستمرُّ الهدي النبوي في حثِّ الشباب على الزواج ، موجِّهاً إيَّاهم إلى الظفر بذات الدِّين ، فقال ﷺ : «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ ؛ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا . فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»(٣) .

وواضح في الحديث أنَّ محمَّداً ﷺ يُخبر بحال الشباب ، وما يدفعهم إلى الزواج بامرأة بعينها ، مرتِّباً ﷺ ذلك في درجات وفقاً للأهميَّة -عندهم- ؛ فكان المال في المرتبة الأولى ؛ لأنَّه أكثر ما يُرغِّب الشاب بالزواج من هذه المرأة أو تلك ، ومع ذلك فهو مُعرَّض للنقصان بل للزوال ، ثم كان الحَسَب وما تشتهر به أسرة الفتاة وعائلتها من الفعل الجميل الدافع الثاني للزواج ، فإذا ما نزل بالشاب

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ، ح(١٤٦٧) ، ص٣٩٦ .

(٢) لسان العرب ، مادة (متع) .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، ح(١٤٦٦) ، ص٣٩٩ .

نازلة يتوهَّم أنَّها له ملاذ ، وهي بذلك ترى أنَّ لها حق الإشراف عليه ، وفي هذا إذلال وإعزاز لا يحافظان على استقرار الحياة الزوجيَّة ، ثمَّ الجمال في المرتبة الثالثة ، فالجمال أمر نسبي قد يتحوَّل إلى قبح ، ومن ثمَّ إذا ما غرَّه جمال أخرى جرى وراءها ضارباً بالأولى عرض الحائط ، ويبقى هكذا في شقاء دائم . ووقع الدين في آخر مرتبة . فكان الحديث مرآة صادقة للمجتمع في ذلك الوقت .

ويظهر في الجزء الأوَّل من الحديث واقعيَّة النبيّ ﷺ من جهة تشخيص حال المجتمع في الدوافع والعناصر التي تؤدِّي إلى رغبة الرجال في الاقتران بامرأة بعينها .

أمَّا الجزء الثاني من الحديث فهو التوجيه لاعتبار الدين دون غيره من المحفّزات الأخرى ، عاملاً حاسماً في اختيار الزوجة .

كما يظهر في الحديث إفراد ذات الدِّين بالتفصيل ، فقال ﷺ :فاظفر بذات الدِّين تَربَت يداك . والإفراد هنا يشمل عنصرَيْن :

أ- الظَّفر لا يكون إلا بذات الدِّين .

ب- الحثّ على الظَّفر بذات الدِّين . وعبَّر عنه بفعل الأمر (اظفر) .

ومعنى (تربت يداك) كما قال ابن حجر : «قال ابن السكيت : أصل تربت افتقرت ، ولكنَّها كلمة تُقال ولا يُراد بها الدعاء ، وإنَّما أراد التحريض على الفعل المذكور ، وأنَّه إن خالف أساء . وقال النحَّاس : معناه إن لم تفعل لم يحصل في يديك إلا التراب . وقال ابن كيسان : هو مَثَلٌ جرى على أنَّه إن فاتك ما أمرتُك به افتقرت إليه ، فكأنَّه قال : افتقرت إن فاتك فاختصر . وقال الداودي : معناه افتقرت من العلم . وقيل : هي كلمة تُستعمل في المدح عند المبالغة ، كما قالوا للشاعر : قاتله الله لقد أجاد»[1] .

ويظهر من مجموع الأقوال أنَّ الدلالة التي تكتنف (تربت يداك) هي الحث على الفعل . (أي : انتخاب ذات الدين) فالروابط السابقة : المال ، والحسب ،

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٦٧٤ .

والجمال ، روابط عرضيَّة غير ثابتة ، ولكنَّ الرابط القائم هو الدين[١] . وهو نفسه الرابط الذي أشار إليه الخطاب القرآني ، قال تعالى : ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾[٢] .

ولعلَّ أوَّل ما يلفت الانتباه في هذا الأسلوب دقَّة العبارة وإحكامها في التمهيد للأمر الصريح . فالحديث يطرح جوانب متعدِّدة للزواج وأسس الاختيار ، ولكنَّه مع ذلك جاء في كلمات قلائل مركَّزة تعلق بذهن العامَّة والخاصَّة ، وهذا من مراعاته ﷺ بحال المخاطَب ؛ فالقضيَّة المطروحة تهم كل مسلم مهما كان حظه من العلم والمعرفة .

أمَّا التركيب النحوي فقد جاء دالاً بذاته ؛ فقد بدأ بالعدد الذي يدل على الإحكام ، لِما فيه من الحصر في أربعة بدائل . ثم تأتي النصيحة المتضمِّنة معنيي الأمر والدعاء (فاظفر بذات الدِّين تَربَت يداك) ، وهي مع ذلك لا تعني الاقتصار على الدين فحسب ، بل قد يجمع مع الدين الجمال ، أو المال ، أو الحسب . لكن دون تجاوز الدين[٣] .

عن أبي هريرة ، قال : «قيل لرَسُولِ اللَّه ﷺ :أي النساء خير؟ قال : التي تسرُّه إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفها في نفسها ومالها بما يكره»[٤] .

ويتَّفق مع هذا الحديث ما رواه جابر بن عبد الله إذ قال : «تزوَّجت امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّه ﷺ ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا جَابِرُ تَزَوَّجْتَ . قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ . قُلْتُ : ثَيِّبٌ . قَالَ : فَهَلاَّ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّه

---

(١) انظر مصطفى أبو عمارة ، الإنارة في أحاديث مختارة من صحيح الإمام مسلم : دراسة موضوعية تحليلية ، ص١٠٤ .

(٢) سورة البقرة ، من آية (٢٢١) .

(٣) انظر عيد بلبع ، مقدمة في نظرية البلاغة النبوية : السياق وتوجيه دلالة النص ، ص٣٢٧-٣٢٨ .

(٤) النسائي ، أحمد بن شعيب(٣٠٢هـ) ، صحيح سنن النسائي ، ١٩٩٨م . كتاب النكاح ، باب أي النساء خير ، ح(٣٢٣١) .

إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ . قَالَ : فَذَاكَ إِذَنْ . إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[1] .

ويظهر في الحديث الحضّ على الزواج من البكر من خلال قول الرسول ﷺ : (فَهَلاَّ بِكْرًا تُلَاعِبُهَا) ؛ وعلَّل ﷺ ذلك بأنَّها أنسب للملاعبة والاستمتاع . قال تعالى : ﴿إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَاراً﴾[2] . «فاعتبر للبكر ميِّزة على غيرها وفضَّلها ، ولهذا جعلها مكافأة لِمَن أحسن عملاً»[3] . حيث لم يسبق لها الارتباط برجل آخر ، وعبّر عن هذه التحفيز باستخدام أداة التحضيض (هلاَّ) .

ويُلاحَظ إقرار النبي ﷺ لجابر على الحفاظ على أخواته ، وأنَّ زواجه بتلك المرأة الثيِّب كان رعاية لأخواته . دلَّ على هذا قوله عليه السلام : «فذاك إذن» .

وفيه ملمح اجتماعي هام يتّصل بواجب الأخ تجاه أخواته البنات في حال كان مسؤولاً عنهنَّ إذا مات الوالد .

ويلاحظ في هذا الحديث استخدام اسم فعل الأمر (عليك) الذي يعني : الزم . حضّاً منه عليه السلام على الزواج بذات الدِّين .

وإذا كان الهدي النبوي قد ركَّز على الدِّين في الحديثَيْن السابقيَيْن ، فإنَّه يأمر طالب الزواج النظر في وجه الفتاة التي يريد خطبتها ، في غير حديث .

من ذلك : «جاءت امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ . . .»[4] .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، ح(٧١٥) ، ص٣٩٩-٤٠٠ .

(٢) سورة الواقعة ، الآيتان (٣٥-٣٦) .

(٣) محمد عوض الخباص ، الهدي النبوي في بناء العلاقات الزوجية ، ص٦٢ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن أو خاتم حديد . . . ، ح(١٤٢٥) ، ص٣٨٢ .

قال النووي : «أمَّا صعَّد فبتشديد العين . أي : رفع ، وأمَّا صوَّب فبتشديد الواو .أي : خفض ، وفيه دليل لجواز النظر لِمن أراد أن يتزوَّج امرأة ، وتأمّله إيَّاها»[٢] .

ومن ذلك ما رواه أبو هريرة : «كنتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ الأَنْصَارِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا . قَالَ : لا . قَالَ : فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا»[٢] .

والأمر (فانظر) يفيد ضرورة النظر إلى المخطوبة ؛ وذلك تحسُّباً من وقوع الخلاف المقترن بعدم النظر إلى الفتاة قبل الزواج . كما أنَّ النظر بقصد الزواج جدير أن يوفِّق ويؤلِّف بينهما ، ويمكن ترتيب ملامح الحديث على النحو الآتي :

١- حرص النبي ﷺ على توجيه أصحابه في شأن زواجهم .

٢- أهميَّة النظر إلى المخطوبة وتفقّد ما يتَّصل بها خاصّة فيما يتعلَّق بجانب خلوّها من العيوب الخَلقيَّة .

وبذا يكتمل حديثه ﷺ عن مواصفات الزوجة المطلوبة ؛ ففي الأحاديث السابقة ركَّز على بُعد (الدِّين) وضرورة توافره في الزوجة ، وهنا يركِّز على جانب الصحّة الجسميَّة لها .

٣- التوجيه لا يقتضي التجريح ؛ فإنَّه إشارة إلى احتماليَّة وجود عيب ما في بعض الأعضاء ، لكنَّه لم يجرِّحهم .

ب- توجيه المرأة:

وازن الهدي النبوي بين توجيه الرجل وتوجيه المرأة إلى الأمور المرشدة إلى إصلاح الأُمَّة من خلال تمثُّل الإصلاح في أوَّل نواها (الأسرة) .

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٣٢٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوّجها ، ح(١٤٢٤) ، ص٣٨٢ .

من ذلك أنَّ محمَّداً ﷺ أعطى المرأة حريَّة اختيار الزوج ، فقال ﷺ : «لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا . قَالَ : أَنْ تَسْكُتَ»[1] .

فالمرأة في الهدي النبوي لها حريَّة القبول أو الرفض ، ويُلاحظ في الحديث تكرار صيغة الفعل المنفي (لا تُنكَح) مرَّتَيْن ؛ حرصاً منه ﷺ على إشراك المرأة في اختيار الزوج .

كما يظهر في الحديث التفصيل في مشهد المرأة ؛ فإذا كانت أيِّماً فإنَّها تُستأمَر ، وإذا كانت بِكراً فإنَّها تُستأذن ؛ «لأنَّ الإذن يُعرف بالسكوت ، والأمر لا يُعرف إلا بالنطق»[2] .

كما تبرز المرأة في الحديث بشكل لافت ، من خلال تتابع صِيَغ لُغويَّة تعود على المرأة (بؤرة الحديث) ؛ (الأيِّم) ، و(تستأمر = هي «المرأة») ، و(البِكر) ، و(تستأذن = هي «المرأة») ، و(إذنها = هي «المرأة») ، و(تسكت = هي «المرأة») .

ومنطوق الحديث يشي بأنَّ عقد النكاح لا يتمّ إلا بموافقة المرأة ، دلَّ على هذا (لا) النافية مع الفعل المضارع (تُنكَح) ، و(حتّى) التي تعني انتهاء الغاية .

ويتَّفق مع هذا الحديث ما قالته عائشة : «سألتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ عَنْ الْجَارِيَة يُنْكِحُهَا أَهْلُهَا أَتُسْتَأْمَرُ أَمْ لا . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ :نَعَمْ تُسْتَأْمَرُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّهَا تَسْتَحْيِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ»[3] .

وهو تفصيل على الحديث السابق ؛ إذ فيه تحديد للفاعل الذي غاب ببناء

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت ، ح(١٤١٩) ، ص٣٨١ .

(٢) انظر لسان العرب ، مادة (أيم) .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت ، ح(١٤٢٠) ، ص٣٨١ .

الفعل للمجهول في الحديث السابق (لا تُنكَح) فذكرته عائشة بقولها : «ينكحها أهلها» . ومعنى هذا أنَّ الأهل لا يملكون تزويج بناتهم من غير استئذانهنَّ .

أمَّا قضيَّة السكوت ، فهي تشير إلى طبيعة المرأة التي تميل إلى الحياء خاصّة في حضرة الوالديْن ، والوالد على وجه التعيين . لكنَّ هذا لا يمنع أن تقول أو أن تعلن رأيها ؛ فالسكوت خيار من الخيارات وليس أمراً .

وكما حثَّ الهدي النبوي على الزواج فقد حثَّ على تيسير نفقات الزواج ، حرصاً منه ﷺ على نشر الحلال بين أبناء المسلمين ، واستشرافاً ﷺ منه لتذليل الصعوبات التي تقف في طريق أبناء المسلمين .

فمحمَّد -وهو رسول ربِّ العالمين إلى الخلق كافَّة- كان صداقه ﷺ لأزواجه خمسمئة درهم ، فحينما سأل أبو سلمة بن عبد الرحمن عائشة ، عن صداق رسول الله ﷺ لأزواجه ، قالت : «كَانَ صَدَاقُهُ لأَزْوَاجِه ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًا . قَالَتْ : أَتَدْرِي مَا النَّشُّ . قَالَ قُلْتُ : لا . قَالَتْ : نِصْفُ أُوقِيَّةٍ . فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ . فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لأَزْوَاجِه»[1] .

وفي الحديث موعظة بليغة بالاتِّساء به ﷺ في تيسير أمور الصَداق ، ويتَّضح حرص النبيِّ الكريم على تيسير أمور الزواج ، فيما رواه سهل بن سعد الساعدي : «جاءت امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللَّه ﷺ . فَلَمَّا رَأَت الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِه فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا . فَقَالَ : فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ : لا وَاللَّه يَا رَسُولَ اللَّه . فَقَالَ اذْهَبْ إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لا وَاللَّه مَا وَجَدْتُ شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ . فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن أو خاتم حديد . . . ، ح(١٤٢٦) ، ص٣٨٣ .

وَلا خَاتمًا مِنْ حَديد وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي . (قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَاءٌ) فَلَهَا نِصْفُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ . فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَآهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَال : مَاذَا مَعَكَ مِنْ الْقُرْآن . قَالَ : مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا عَدَّدَهَا . فَقَالَ : تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ اذْهَبْ فَقَدْ مُلَّكْتَهَا بِمَا مَعَكَ مِنْ الْقُرْآن»[1] .

وفي هذا دليل على أهميَّة المهر مهما كان متواضعاً ، كما فيه ملمح حرصه ﷺ على تيسير أمور الزواج .

وعن أنس بن مالك : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْد الرَّحْمَن بْن عَوْف أَثَرَ صُفْرَة ، فَقَالَ : مَا هَذَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاة»[2] .

وتظهر في الحديث بعض أعراف الزواج في العهد النبوي ؛ من ذلك الدعاء للعروسَين ، وأهميَّة الوليمة صباح يوم الزواج (أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاة) .

وعن أنس بن مالك : «ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَة . (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ عَلَى شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً»[3] .

وتشكِّل الأحاديث النبويَّة في مجموعها جوانب التيسير التي حثَّ عليها محمَّد ﷺ في هديه ، وطبَّقها مع زوجاته ﷺ .

وتظهر في هذه الأحاديث دعوتان ؛ دعوة لأبناء عصر الرسالة الذين عهدوا

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن أو خاتم حديد . . . ، ح(١٤٢٥) ، ص٣٨٢ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن أو خاتم حديد . . . ، ح(١٤٢٧) ، ص٣٨٢ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس ، ح(١٤٢٨) ، ص٣٨٥ .

تقاليد معيَّنة من آثار مجتمع الجاهليَّة ، بالسير على نهج النبوَّة الذي يحملهم على تذليل نفقات الزواج .

ودعوةٌ أخرى للتالين من بعد عصر الرسالة بالابتعاد عن بهارج الدنيا وزينتها في نفقات الزواج ، والاقتصار على ما هو موفور مبذول دون تبذير .

ومع ذلك فإنَّ الهدي النبوي إذا طالب بالتيسر في نفقات الزواج ، فإنَّ ذلك لا يعني إلغاء هذه النفقات ، بل إنَّ محمّداً ﷺ نهى عن ذلك الزواج الذي يفتقر إلى النفقات ، ففيما رواه ابن عمر : «أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ الشِّغَار . (وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ)»[1] . لِما يترتَّب عليه من مشكلات اجتماعيَّة ؛ فحين تنتهي العلاقة بين إحدى الأسرتَيْن فإنَّ الأسرة الأخرى تنهار أيضاً .

وهذا يُظهِر معرفة النبي ﷺ بالأدواء الاجتماعيّة التي يمكن أن تظهر بسبب نكاح الشغار ، ووقوفه عليها ، ومن ثمَّ تحريم هذا النوع من الزواج .

ومحمد ﷺ إذ ينهى عن زواج الشغار فإنَّه ينهى عن عدم دفع صداق الزواج ، كذلك فإنَّه ﷺ يجعل دفع صداق الزواج أحقَّ الشروط التي على المسلم أن يوفِّيها ، فقال ﷺ : «إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»[2] .

ويلاحظ في الحديث إفراد الوفاء بحق استحلال الفروج ؛ لِما يترتَّب عليه من أمور اجتماعيَّة بحتة ، منها : حفظ حقّ المرأة ، وحفظ كرامتها ، إضافة إلى بقاء هذا الرباط منيع الجانب .

ويؤيِّد ما سبق ظهور التوكيد في الحديث المتمثِّل في : اسميَّة الجملة ، واستخدام (إنَّ) التوكيديَّة ، واستخدام لفظة (أحقّ) وما تشي به من الصدارة والأهميَّة ، وكل هذه الأدوات تحمل المتلقِّي على ضرورة الاعتناء بالحديث ، وتطبيقه في مجال الحياة .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه ، ح(١٤١٥) ، ص٣٨٠ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الوفاء بالشروط في النكاح ، ح(١٤١٨) ، ص٣٨١ .

٢- حقوق الزوجة:

مارس كثير من الحضارات التي سبقت رسالة الإسلام ألواناً عدَّة في ظلم الزوجة واضطهادها ؛ فعند البابليِّين : لا يحق للزوجة أن ترث زوجها بعد موته لا من ماله المنقول ولا من غير المنقول ، وإذا مات الزوج انتقلت الزوجة إلى أخيه تلقائياً وبلا مناقشة ، وكأنَّها شيء من الميراث[١] ، وعند الصينيِّين : يقضي النظام الاجتماعي (الصيني) بحق الرجل في بيع زوجته إذا ألجأته لذلك ضرورة[٢] .

وحينما أشرقت شمس الإسلام قدَّم الهدي النبوي العلاج الناجع لتلك الممارسات كافَّة ، وبدأ بالوصيَّة بالنساء ، فقال ﷺ : «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»[٣] .

ويظهر في الحديث الحثُّ على الرفق بالنساء واحتمالهنَّ ، وذلك من خلال فعل الأمر (استوصوا) ، كما يلاحظ في الحديث أنَّ الوصيَّة المطلوبة مقترنة بالخير ، (استوصوا بالنساء خيراً) ، وجاء كلمة (خيراً) نكرة مفتوحة دالَّة على العموم ؛ فالخير قد يكون بالقول ، كما أنَّه قد يكون بالعمل والسلوك والتصرُّفات .

ويواصل الهدي النبوي الوصيَّة بالنساء ، فقال في حجَّته ﷺ : «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ»[٤] .

ويبرز في هذا الحديث أيضاً الحث على مراعاة حقِّ النساء ، ومعاشرتهنَّ بالمعروف ، وذلك من خلال فعل الأمر (اتَّقوا) ، والخطاب للمجتمع جميعاً ، دلَّت عليه واو الجماعة (اتَّقوا) ، أمَّا المفعول به فهو الله . ثم جاء حرف الجر

---

(١) انظر ص ٧ من الدراسة .

(٢) انظر ص ٧ من الدراسة .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، ح(١٤٦٨) ، ص٤٠١ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي(، ح(١٢١٨) ، ص٣٣٧-٣٣٩ .

(في) و(النساء) اسماً مجروراً . أي اتّقوا الله في تعاملكم مع النساء ، واجعلوا الله نصب أعينكم وأنتم تتعاملون معهنَّ . والتقوى اسمٌ جامعٌ للصفات المحمودة التي يحسن الأخذ بها في الحياة عامة ، وفي معاملة النساء خاصَّة .

وقد بيَّن ﷺ ضرورة الإحسان للزوجة ، وأنَّها من صفات المؤمن ، عن أبي هريرة ، قال : «قال رَسُولُ اللَّه ﷺ :أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم خُلُقاً»(١) .

«فالأصل في الزوج المسلم كما أنَّه يحب أن يُعامَل بالحسنى ، وأن يقيس ذلك على نفسه فيكون من خير الناس في التعامل الحسن ، ولا شك أنَّ من أولى الناس بذلك الزوجة»(٢) .

بعد هذه الوصايا يبدأ الهدي النبوي بتبيان حقوق الزوجة :

أ- حق الرحمة:

يقتضي حق الرحمة الرفق بشريك العمر ، وتقدير جهوده المبذولة في رعاية الأسرة ، والصبر عليه عند ضعفه أو مرضه أو عجزه .

وفي هذا الحق يمكن أن تنضوي الأحاديث الحاثَّة على الوصيَّة بالنساء تحته ، وينضاف لها مجموعة أخرى ، قدَّمها الهدي النبوي ؛ لِما لهذا الحق من دور في سيرورة الحياة الزوجيَّة واستقامتها .

ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»(٣) .

وفي الحديث دعوة واضحة إلى التراحم بين الزوجَيْن ، وهنا إفرادٌ للزوج

---

(١) الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى (٢٧٩هـ) ، صحيح سنن الترمذي ، كتاب الرضاع ، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها ، ج٣ ، ص٤٦٦ ، ح(١١٦٢) ، وقال : الحديث إسناده صحيح .

(٢) محمد عوض الخباص ، مرجع سابق ، ص٨٨ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، ح(١٤٦٩) ، ص٤٠١ .

بعدم بغض زوجته ، والتريُّث في إصدار أحكامه وتقريراته ؛ وعلَّل النبي ﷺ ذلك بقوله : (إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) .

ويظهر في الحديث استخدام النهي (لا يفرك) ؛ مِمَّا يؤدِّي إلى إلزام المتلقِّي بالأمر (عدم البغض) ، الذي كان سائداً خلافه في مجتمع ما قبل الرسالة .

وفي قوله ﷺ : «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ) نهي فيه تذكير بالرابطة الأسمى بين الزوجَيْن قبل الزواج ، وهي رابطة الإيمان ، لذلك وصف الزوج بالمؤمن ، ووصف الزوجة بالمؤمنة .

كذلك يلاحظ في الحديث استخدام أسلوب الشرط (إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) ، وهو لا يعني الشرط الحقيقي ، وإنَّما طرح الاحتمالات فقط . ويتصدر الأسلوب (إن) الشرطيَّة التي تفيد الاحتماليّة ، وكان جواب الشرط (رضي منها آخر) . وفيه إشارة إلى أنَّ الحياة الزوجيَّة مُعرَّضة لأن يعرض للزوج فيها من زوجته ما يحب وما يكره ، وأنَّ بناء الحياة الزوجيَّة يقوم على التنازلات والتوافقات والمحاولات الصعبة . وعبَّر عن هذا بالتطابق بين (كره) و(رضي) وبين (خلقاً) و(آخر) .

ومن الأحاديث التي يشيع فيها الرحمة بين الزوجَيْن ، ما كان يطبِّقه في حياته ﷺ مع زوجاته ، ومن ذلك ما روته عائشة : «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلاَّ اضْطَجَعَ»[1] .

ويظهر في الحديث الرحمة المفعمة بين الزوجَيْن ؛ إذ يخشى رسول الله ﷺ على زوجته من القلق الذي سيسبِّبه إيقاظها من النوم ، إضافةً إلى إزعاج نومها .

فهو ﷺ بين أمرَين بعد صلاة الفجر : أن يحادث زوجته في حال يقظتها ، أو يضطجع إذا كانت نائمة .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وتقصيرها ، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ . . . ، ح(٧٤٣) ، ص١٩٧ .

وفي هذا الحديث ملمح ضرورة حوار الزوج مع الزوجته في مختلف الأوقات ، حتى لو كان هذا الوقت فجراً .

ب- حق اللطف:

يحسن بالمؤمن أن تكون معاشرته لزوجته بالمعروف الذي تعرفه وتألفه طباعهنَّ ، وأن يكون اللطف رائده في أقواله وأعماله جميعاً . قال رسول الله ﷺ : «إنَّ الله يحب الرفق في الأمر كله»(١) . وحثّاً من محمد ﷺ على هذا الخلق فقد روت عائشة : «أنَّ رسول الله ﷺ قال : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»(٢) .

وحرصاً من نبي الله ﷺ على هذا الحق فقد قدَّم لكلا الزوجَيْن التوجيهات السديدة التي من شأنها أن تعمر البيت بالهناء والسعادة .

من ذلك ، قالت عائشة : «قال لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ :إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى . قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ . قَالَ : أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّك تَقُولِينَ : لا وَرَبِّ مُحَمَّد ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ : لا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ . قَالَتْ قُلْتُ : أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلا اسْمَكَ»(٣) .

يصف هذا الحديث ما ينبغي أن تكون عليه طبيعة العلاقة بين الزوجَين ، ويبدأ بالالتفات إلى المرأة (الزوجة) التي أوصى بها سبحانه وتعالى ، فقال جلَّ ثناؤه : ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾(٤) . ويتمركز الخطاب حول آداب الحوار بين

---

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(٦٠٢٤) ، ج١٠ ، ص٤٤٩ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل الرفق ، ح(٢٥٩٣) ، ص٧٣١ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة ، ح(٢٤٣٩) ، ص٦٣٩ .

(٤) سورة النساء ، من الآية (١٩) .

الزوجين ، في التفات كبير إلى التفاصيل الدقيقة في الحياة الزوجيّة ؛ لِيُشعِرَ المُرسِلُ الطرفَ الآخر (المُرسَل إليه) بالاهتمام والرعاية .

ويبدأ الحديث بجملة اسمية خبرية ، لها محور واحد هو الرسول ﷺ وهو ماثلٌ في ضمير المتكلِّم (إنِّي) ، وماثلٌ في الخبر (لأعلمُ) ، وفي هذه الجملة ثبوت وتوكيد يتجلّى في تضافر العناصر اللغوية الآتية : اسمية الجملة (وهي ضرب من التوكيد) ، واستخدام (إنَّ) التوكيدية ، واتصال الفعل بلام الابتداء ، التي تفيد التوكيد (لأعلم) . بعد ذلك يظهر الفعل (أعلم) وما يشي به من ظلال اليقين أكثر من الفعل (أعرف) على سبيل المثال . واحتشادُ كلِّ هذه المؤكِّدات ليُثبت ﷺ يقينه في شعوره ؛ وليخبر المتلقي بتمام اعتقاده وصدقه .

بعد ذلك استخدم الظرف (إذا) الذي يفيد التكثير ، مقروناً بحالتيِّ الرضى والغضب ، ولم يستخدم (إن) مثلاً التي تفيد التشكيك .

ويلاحظ استخدام الوصف للتعبير عن الحال في قوله ﷺ : (إذا كنت عنِّي راضية ، وإذا كنت عليَّ غضبى) . وما في الوصف من تأكيد مغاير لاستخدام الفعل مثلاً ، فلم يقل ﷺ : (إذا كنت عنِّي ترضين ، وإذا كنت عليَّ تغضبين) . مع هذا التفصيل في ذِكر الحالتَيْن . كما تمَّ توظيف الفعل (كنت) الذي يشير إلى تخصيص حالتيِّ الرضى والغضب في وقت الخطاب .

أمَّا المخاطَب عائشة –رضي الله عنها– فقد قابلت خِطابَه ﷺ بجملة خبريَّة مؤكدة بسؤال هو : ومن أين تعرف ذلك ؟ .

واستخدام واو الاستئناف يدلُّ على أنَّ عائشة موقِنة بِصدق ما يقوله ﷺ ، ولكنَّها تسأل عن الآليَّة التي يعرف من خلالها ﷺ ، وليس عن الكيفيّة ؛ فهذا ليس محلَّ سؤال للنبيّ الذي يُوحى إليه ، لذلك لم تقل : وكيف تعرف ذلك ؟ . وهو ما لا يمكن أن تسأل عنه إيماناً ويقيناً بالنبيِّ المُرسَل والزوج الكريم ، بل سألت عن طريقة ذلك . ويتجلَّى ذلك من خلال استخدام اسم الاستفهام (أين) الدال على المكان أو الموضع .

بعد ذلك استخدمت عائشة الفعل (تعرف) في مقابل استخدامه ﷺ

للفعل (أعلم) ؛ فالمعرفة إشارة إلى طريقة الاستدلال وليس للمعلومة التي هي بالنسبة إليها في موضع اليقين .

ويأتي الجواب المُشبع لفضول عائشة حول طريقة استدلاله ﷺ على علامات رضاها وغضبها مستخدماً أداة التفصيل «أمَّا» ثمَّ تفصيله في وصف الحالتَيْن ، وقد ظهر النبيّ الكريم متلطِّفاً حين أخبرها أنَّ لغتها كانت مفتاح هذه المعرفة ثمَّ هذا العلم . وأسلوبها الذي يتغيَّر في حالي الرضى والغضب ؛ فهي تُقسِم بمحمّد في حال الرضى ، وتُقسِم بإبراهيم في حال الغضب ، والمُقسَم به واحد فربُّ محمّد هو ربُّ إبراهيم .

كما يتَّضح بجانب تلطّف النبيِّ الكريم في الإجابة الأدبُ الجم ، والتفصيل الشافي لِما سألت عنه ، واهتمامه بالتفاصيل الدقيقة التي تصدر عنها وملاحظتها ، وهو من أجلِّ الأمور وأعظمها عند النساء ، حين تشعرهنَّ بأنَّك تلاحظ كلَّ ما يصدر عنهنَّ من قول أو حركة أو سلوك . «فلا بد من تفهّم طبيعة المرأة حتى تتمكّن من التعامل الصحيح معها بوعي من غير تطرُّف ولا شطط»[1] .

ولِذا فقد عقَّبت على قوله مباشرة بحرف جواب قويّ :(أجل) ، وبِقسم (واللهِ) ، وهذا القسم باسم الله الأعظم إشارة إلى عظم المُقسَم به وعليه ، مشفوع بنداء محبَّب لهذا الزوج العظيم ، وبوصف النبوَّة والرسالة :(يا رسول الله) .

أمَّا المقسم عليه فهو هذا المضمون الجليل (ما أهجر إلا اسمك) .

وفيه ما فيه من تلطّف الزوجة لزوجها بالقول الجميل ، وبالإفضاء العميق بأنَّها لا تقوى ، حتّى في حال الغضب ، إلا على هجران اسمه ، أمّا (هو) فمحلّه عظيم غير قابل للهجر أو التناسي . وأنَّ غضبها إنَّما هو أمر عارض لا يغيّر مقداره ذرّة من عظيم حبِّها له ، كما أنَّ فيه تقنياتٍ لغوية مُعبِّرة عن عِظَم مكانته

---

(١) وفاء أسعد ، حوار وقرار ، ص٧٣ .

عندها ؛ فتسوير الجملة بالنفي (ما) ثمَّ كسر النفي بالاستثناء (إلا اسمك) ؛ فالمفعول به ليس ضميراً دالاً عليه ﷺ ، فلم تقل : ما أهجرك . فإنَّ هذا مظنَّةٌ لاحتماليّة وقوعه ، ولو في حالة غضب ، ولكنَّها نفت الهجر وكسرته باستثناء الاسم الذي هو مجرَّد إشعار شكلي بحالة الغضب . أمَّا حقيقة القلب فلا يتحوَّل إلى الهجر ، وهو دائب على الوصل والمحبة .

ويظهر في هذا الحديث أهميّة الحوار بين الزوجَيْن ، لما فيه من تقارب النفوس ، وتقدير الآخر ، إذ تشير الدراسات الحديثة إلى أنَّ أكثر المشكلات الزوجيّة ناشئة عن غياب الحوار بين الزوجَيْن ، وعدم الإصغاء للآخر[١] .

كما يتبيّن أسلوب الرسول الكريم باتباع الهدوء في الحوار مع زوجه ، وعدم تأزيم النقاش ، ممّا يختزل المشكلة بموقف عابر .

وعن أنس بن مالك : «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً ، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً[٢] أَوْ عَشِيَّةً»[٣] .

ودلالة الحديث واضحة في التلطُّف مع الزوجة وتخيُّر وقت الحضور ، لا سيَّما إذا كان الطارق حاضراً بعد غياب ؛ فإنَّ الحضور ليلاً لا يعطي الزوجة فرصةً لتهذيب نفسها على شاكلة تليق باستقبال زوجها الغائب الحاضر .

وهذا أدب اجتماعيّ جمّ يتَّسق والنفس الراقية التي تحسن نهجها .

ويظهر اللطف في ما رواه سعد بن أبي وقاص : «استأذنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْش يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ . عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) انظر صفاء إسماعيل مرسي ، مرجع سابق ، ص٤٣-٥٠ .

(٢) الغُدوة : البُكرة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس ، انظر لسان العرب ، مادة (غدا) . والعَشية : آخر النهار ، انظر لسان العرب ، مادة (عشا) .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً . . . ، ح(١٩٢٨) ، ص٥٥٠ .

يَضْحَكُ . فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّه . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاءِ اللاتِي كُنَّ عِنْدِي . فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ ، يَا رَسُولَ اللَّه ، أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ ! أَتَهَبْنَنِي وَلا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ . أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»[1] .

ويتركَّز موضوع الاستشهاد بهذا الحديث في قول نساء قريش (من زوجات النبي ﷺ) (٢١هـ) ، في عمر : «أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ» . إذ يظهر في خطابهنَّ أنَّ محمداً ﷺ يعاملهنَّ في دماثة متناهية ، حتى إنَّه سمح لهنَّ برفع أصواتهنَّ فوق صوته ﷺ .

كما يظهر في الحديث لين الجانب الذي يبديه ﷺ في تعامله مع النساء ، مِمَّا يجعلهنَّ يسكثرنَ من الحديث ، ويطالبنَ بالمزيد .

ج- التصريح بحبِّ الزوجة:

يُعدُّ هذا الحق من أبرز الحقوق التي أظهرها محمد ﷺ في هديه النبوي ، وتشير مجموعة الأحاديث التي تتصِّل بهذا الحق إلى دعوة صريحة من النبي ﷺ في بثِّ المودَّة والمحبَّة في الأسرة المؤمنة .

يقول (فندريس) في هذا : «إنَّ الكلام يفتح العالم المُغلَق في حياتنا الداخليّة ، ويسمح لنا بالخروج عنه ، إنّه مبدع الحياة الاجتماعيّة وصانعها»[2] .

ومن ذلك ما رَوَته عائشة : «ما غرتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إلاَّ عَلَى خَدِيجَةَ ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا ، قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ :

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر ، ح(٢٤٥٠) ، ص٦٩٣ .

(٢) عبد الحليم أبو شقة ، تحرير المرأة في عصر الرسالة ، ص١٥٦ .

(٣) فندريس ، اللغة ، ص٥ .

أَرْسلُوا بهَا إِلَى أَصْدقَاء خَديجَةَ قَالَتْ : فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا . فَقُلْتُ : خَديجَةَ . فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا»[1] .

ويظهر في الحديث التصريح النبوي -المُغرق في المباشرة- بحبِّ زوجته (خديجة) ، والتصريح بأنَّ هذا الحب نعمةٌ من الله قد رزقها لمحمَّد ﷺ ، وفيه دعوةٌ واضحة بالمطالبة النبويَّة بالتصريح بحبِّ الزوجة ، حتى وإن كان ذلك أمام أكثر الناس غيرة ، وهي زوجته الأخرى (عائشة) .

وبناء الفعل للمجهول (رُزِقتُ) يشير إلى أنَّ هذا الحب هبة من الله .

ويلاحظ في الحديث استخدام أسلوب التوكيد في التعبير النبوي ، من خلال اسميَّة الجملة ، واستخدام (إنَّ) التوكيديَّة ، واختيار (قد) التحقيقيَّة المتَّصلة بالفعل المبني للمجهول (رُزِقتُ) . وتضافر هذه المؤكِّدات بغرض التأكيد على أنَّ حبَّ خديجة رزق وهبة من الله .

ولعلَّ هذا السلوك من أكثر ما يحقِّق للمرأة جانب التحفيز والاستمرار في الحفاظ على الحياة الزوجيّة ، ومِن ثمّ القيام بمسؤوليّاتها على أكمل وجه . «فالحب من الانفعالات الهامة في حياة الإنسان ؛ فهو العامل الأساسي في تكوين الأسرة ، وفي ترابط أفرادها وتماسكهم وتعاونهم»[2] .

وعن أنس بن مالك قال : « سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ[3] عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[4] .

ويأتي التصريح هنا بتعبير آخر فيه دلالةَ أكيدة على حبِّ زوجته عائشة ،

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين ، ح(٢٤٣٥) ، ص٦٨٨ .

(٢) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص٧٧-٧٨ .

(٣) الثريد : غالباً لا يكون إلا من لحم ، انظر لسان العرب ، مادة (ثرد) .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها ، ح(٢٤٣٨) ، ص٦٨٨-٦٨٩ .

ومن ثم فيه تقرير بفضلها الذي يشبه فضل الثريد على سائر الطعام .

«فإنَّ مثل هذا الثناء قد يكون له في نفوس بعض الناس أثر أعظم من أثر المكافأة الماديّة ، لا سيّما في تدعيم الصفات الحسنة والخصال الحميدة ، وفي دفعهم إلى الاستزادة من الإقبال على عمل الخير»[1] .

ثمَّ جاء هذا التشبيه معتمداً على البيئة العربيَّة بما فيها من عادات وتقاليد ؛ فالبيئة العربيَّة ترفع اللحم إلى أسمى أنواع الطعام ، وهو عندهم الطعام المتفرِّد بالصدارة لإكرام الضيوف ، كما أنَّه الطعام الأوَّل في الأفراح والأتراح كان وما يزال .

ويظهر في التشبيه انتخاب المصدر (فَضْل) وصدارته للكلام -في طرفي التشبيه- وما فيه من وصول مباشر إلى الموضوع .

ثم استخدم رسول الله ﷺ حرف (الكاف) الذي يمثِّل الربط السريع المباشر بين طرفي التشبيه ، ففضل عائشة على النساء ، كفضل الثريد على سائر الطعام . مِمَّا يدل دلالةً قاطعة على عِظَم الجهود التي قدَّمتها عائشة حتى ارتقَت على هذه الدرجة ؛ «فعائشة رضي الله عنها فتاة جميلة ، كانت زوجة مع صغرها وجمالها ذات عقل ودين ناضج وقلب كبير . نشأت منذ طفولتها في بيت أبي بكر الصديق . وقد اختارها الله زوجة لرسوله ﷺ أراها له في المنام مرتين في سرقة من حرير . وفضلاً عن ذلك كان لها مزايا عديدة . . . أهمها : حرصها على طلب العلم ، وعقد مجالس العلم في بيتها ، واستدراكها على الصحابة بل على كبارهم ، وطموحها إلى المعالي ، وحرصها على المشاركة في الجهاد قبل الحجاب وبعده . . .»[2] .

---

(١) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص١٨٠ .

(٢) عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص١٤٦-١٤٧ .

٣- واجبات الزوجة:

كما وضع الهدي النبوي للمرأة حقوقاً ، فقد رتَّب عليها واجبات تنبع عن توازن الرسالة التي يحملها محمد ﷺ للأُمَّة ، قال تعالى : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[١] . وهذه الواجبات متعدِّدة ومتنوِّعة ، ولعلَّ من أهمِّها ما يأتي :

أ- رعاية الأسرة:

«المرأة المسلمة الحصيفة تدرك مسؤوليَّتها التي كلَّفها بها الإسلام في رعاية بيت زوجها وولده . . . وخصَّها بالذكر في المسؤوليَّة ، تقديراً منه لها في تحمّلها هذه المسؤوليَّة ، وذلك في الحديث المتَّفق عليه الذي جعل الرسول ﷺ فيه كلَّ فرد في المجتمع الإسلامي مسؤولاً عمَّا في حوزته وتحت إدارته»[٢] ، فقال ﷺ : «أَلا كُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه . فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه . وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِه ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِه . وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ . وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِه ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه»[٣] .

والمشهد المطلوب من هذا الحديث هو : (وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِه . وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ) والراعي : «الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه ، وما هو تحت نظره . . . والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلّقاته»[٤] .

ويلاحظ في هذا النص التركيز على المحور (المرأة) ؛ فهي ماثلة في المبتدأ

---

(١) سورة البقرة ، من الآية (٢٢٨) .

(٢) محمد علي الهاشمي ، شخصية المرأة المسلمة ، ص١٦١ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر . . . ، ح(١٨٢٩) ، ص٥٢٤-٥٢٥ .

(٤) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٦ ، ص٤٥٩ .

(المرأة) ، والخبر (راعية) ، والضمير المضاف إليه (بعلها =المرأة) ، والضمير المبتدأ (هي) ، والخبر (مسئولة) . فالمرأة هي موضوع الخطاب ، وهي المؤمَّل عليها في تأمين بيت زوجها وولده ، وهي مسؤولة عنهم . إذ «وتقوم المرأة بالعمل في المجال الخاص بالأسرة ، فلا يكون عملها مرئيّاً بصورة ملموسة إلا من قبيل أفراد الأسرة . ومع ذلك فإنَّ هذه الأعمال لا غنى عنها لبقاء أي مجتمع . . . من ذلك : الاهتمام بالأشخاص ، والإتقان ، والشعور بالواجب ، وضبط النفس ، والترتيب ، والأعمال التكراريّة السريعة . . .»[1] .

والتعبير بالجملة الاسميَّة في النص جاء مرَّتين ، في قوله ﷺ : (الْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ) ، وقوله : (وَهِيَ مسئولة) ، والغرض من ذلك بيان أنَّ هذه الأعمال ثابتة راسخة في الزوجة ، وهي متوائمة ومتناسبة مع طبيعتها ؛ فهاتان الصفتان من أنسب ما تتجمَّل به المرأة في كلِّ زمان ومكان .

«والمرأة تشارك زوجها المسؤوليَّة فهي راعية في بيت زوجها تحفظ ماله ، وتصون شرفه ، ولا تتحدَّث عنه إلا بخير ، وتعمل جاهدة لإسعاده ، تلقاه بعد عناء يوم طويل مضنٍ ، والبِشْر يملأ وجهها ، والابتسامة تعلو شفتيها ، فتزيح عنه كل هَم ، وتزيل عنه كل غم ، وتنسيه متاعبه وآلامه ، وتقاسمه همومه وأحزانه . . . وعلى الزوجة أن تعين الزوج في تربية الأولاد وتنشئتهم التنشئة الصالحة ، وفق تعاليم الدين والأخلاق المحمَّديَّة ، وبذلك تكون المرأة قوام المجتمع : تدبِّر شؤون البيت ، وتربِّي الأولاد ، وتطيع الزوج ، وتحفظه في نفسها ومالها وأولادها حين يغيب عنها»[2] .

ويلاحظ في الحديث استخدام الألفاظ من وحي البيئة الصحراويَّة التي تقوم على الرعي ، والراعي ، والرعيَّة . . . والرعي ألصق شيء بحياتهم ، والعرب تعرف أثر الراعي بغنمه ، وحاجتها إلى عين يقظة ساهرة للمحافظة عليها ، فإذا

---

(١) أوزولا شوي ، أصل الفروق بين الجنسين ، ص٢٨ .

(٢) عبد القادر حسين ، من بلاغة النبوة ، ص٦٧ .

غفلت عنها العين شردت ووقعت فريسة للذئاب . . . فالتعبير بلفظ الراعي أدل على هذا المعنى من غيره ؛ لشدَّة التصاقه بحياة العرب . وبدأ بذكر المعنى مجملاً ؛ ليجعل النفس تتشوَّق إلى معرفة دقائقه ، فإذا ما ذكر المعنى مفصَّلاً استقرَّ في النفس ، وترك أثراً ثابتاً .

والتكرار في كل فقرة من فقرات الحديث يؤكِّد معنى المسؤوليَّة ، ويقرِّرها في الأذهان حتى لا يدع مجالاً للشك بأنَّ كلَّ إنسان مسؤول بطريقة ما ، على اختلاف نوع المسؤوليَّة وصورها[1] ؛ إذ كانت المرأة مشمولة بالتسوير في قوله ﷺ :ألا كلكم راع . لكنَّه أفردها بالذكر ؛ لأهميَّتها في رعاية الأسرة والبيت والأولاد .

وعن أبي هريرة قال : «سمعتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ : نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»[2] .

ويظهر في الحديث الأمور التي توليها نساء قريش في تدبير شؤون أبنائها ، وزوجها ؛ إذ تحنُّ على أبنائها ، وترعى مال زوجها ، فاستحقَّت بذلك أن تكون من خير النساء اللائي ركبنَ الإبل .

وفي هذا الحديث إشارة واضحة إلى دور المرأة داخل الأسرة ؛ ليُبرز شأنها ، ويوضّح أثرها ، بعيداً عن النظريّات القائلة بأنَّ «سيادة المرأة في البيت التي تتمثّل في اقتصارها على العمل المنزلي ، وهذا السبب نفسه عزَّز سيادة الرجل في البيت ؛ إذ اضمحلَّ العمل المنزلي أمام عمل الرجل في كسب المعيشة ؛ عمل الرجل أصبح كلَّ شيء ، وعمل المرأة أصبح ملحقاً تافهاً . . .»[3] .

---

(١) انظر ، محمد الندوي ، درسات تربويَّة في الأحاديث النبوية ، ص٣٠٢-٣٠٩ . وعبد القادر حسين ، مرجع سابق ، ص٦٨-٧٠ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل نساء قريش ، ح(٢٥٢٧) ، ص٧١٤ .

(٣) أوزولا شوي ، مرجع سابق ، ص٣٠ .

ويلاحظ في الحديث التعبير بالجملة الاسميَّة التي تدل على الثبات والاستقرار ، (نساء قريش) هنَّ (خير نساء ركبنَ الإبل) .

ويظهر استخدام أسلوب التفضيل بِـ(خير) وإضافته إلى نكرة (خير نساء) ، وفيه تعميم الخيريّة وإطلاقها . ثم استخدم أفعل التفضيل مرَّتَيْن (أحناه) ، و(أرعاه) ؛ وذلك للتعبير عن الحال التي كنَّ عليها لاستحقاق الأفضليَّة والخيريَّة ؛ فالحنان على الأولاد والعطف عليهم ، إضافةً إلى رعاية ما يملك الزوج ، من أوجب الأمور التي على الزوجة الاعتناء بها .

وقد حذَّر الرسول ﷺ من غش الرعيَّة ،عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : «عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . قَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»(١) .

ب- طاعة الزوج:

ومن آداب هذه الطاعة أن تكون نابعة من القلب ، مغلَّفة بالرضا والحب ، في حدود المعروف لا تتعدَّاه ، قال رسول الله ﷺ : «لا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»(٢) .

ومن أحبِّ ما يُستشهد به في الدلالة على الطاعة ، الحديث الذي رواه أبو هريرة : «جاء رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ . فَأَرْسَلَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ . فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلا مَاءٌ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُخْرَى . فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ : لا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب من فضائل نساء قريش ، ح(٢٥٢٧) ، ص٧١٤ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ، ح(١٤٢) ، ص١٥٠ .

عنْدي إلا مَـاءٌ . فَـقَـالَ : مَنْ يُضـيفُ هَذَا ، اللَّيْلَةَ ، رَحـمَـهُ اللَّهُ . فَـقَـامَ رَجُلٌ مِنْ الأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّه فَانْطَلَقَ به إِلَى رَحْله . فَقَالَ لامْرَأَته : هَلْ عنْدَك شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لا . إلا قُوتُ صبْيَاني . قَالَ : فَعَلِّليهمْ بشَيْء . فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفئي السِّرَاجَ وَأَريه أَنَّا نَأْكُلُ . فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ فَقُومي إِلَى السِّرَاج حَتَّى تُطْفئيه . قَالَ فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعكُمَا بِضَيْفكُمَا اللَّيْلَةَ»(١) .

وهذا الحديث متعدِّد الدلالة ؛ إذ يظهر فيه الفقر الذي كان يعيشه رسول الله ﷺ وزوجاته ؛ إذ لا يوجد في بيوتهنَّ جميعاً سوى الماء ، ويظهر حرص الرسول ﷺ على إكرام هذا الضيف وتولِّي أمره ؛ فكبير القوم أول مَن يبدأ بمواساة الضيف ، فبعث الخبر إلى زوجاته كافَّة ، وفيه حرص الصحابة على طاعة رسول الله ﷺ ، ثمَّ حرصهم على الدخول في رحمة الله ، وأيضاً فقر الصحابة ؛ إذ لا يوجد في بيت الأنصاري المذكور إلا قوت صبيانه ، وفيه طاعة الزوجة لزوجها ، ومن أجمل ما فيه الإيثار الذي أبداه الزوج وزوجته في إكرام الضيف ، في أكثر من جانب ، فمن جانب قدَّما للضيف قوت صبيانهما ، ومن جانب آخر فقد أمر الأنصاري زوجته بإطفاء السراج ، حتى لا يرى الضيف قلة الطعام أولاً ، وأنَّ المضيفَيْن لا يأكلان معه ثانياً . قال الله تعالى : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(٢) .

وفي الحديث إشارة واضحة إلى التواصل بين الزوجَين ؛ «فالتواصل الجيّد يتطلّب مشاركة الجانبين . ويجب أن يجتهد الرجل في تذكّر أنَّ الشكوى من مشكلات لا تعني اللوم ، وأنَّه حين تشتكي المرأة عموماً فإنَّها فقط تنفِّس عن إحباطاتها بالحديث عنها . وتستطيع المرأة أن تعمل على إخباره أنَّه على الرغم من أنَّها تشتكي فإنَّها أيضاً تقدِّره . . . فليس على المرأة أن تقمع مشاعرها أو أن

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الأشربة ، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره ، ح(٢٠٥٤) ، ص٥٨٩ .

(٢) سورة الحشر ، من الآية (٩) .

تغيِّرها لتساند شريكها . لكنّها تحتاج أن تعبّر عنها بطريقة لا تجعله يشعر بأنّه مهاجم أو مَلوم ، فالقيام بقليل من التغييرات البسيطة يؤدّي إلى إحداث فرق عظيم»[1] .

وإذا كانت طاعة الزوجة لزوجها مطلوبة في حدود المعروف ، وتُثاب عليه ؛ إذ إنَّها تلبِّي أمر ربِّها ورسولها ﷺ ، وتعمل على انتظام الأسرة ، وتحقيق السَكَينة ، فإنَّ عدم طاعة الزوج -في حدود المعروف- معصية تُحاسَب عليها الزوجة ، قال رسول الله ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا ، فَتَأْبَى عَلَيْهِ ، إِلا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا»[2] .

«والحديث يبيِّن أنَّ مَن تستحق السخط هي الزوجة التي يدعوها زوجها إلى الجِمَاع فترفض فيغضب عليها ، أمَّا إذا لم يغضب بأن أقنعته أن يعدل عن طلبه لسبب من الأسباب فاقتنع وعذرها ، ولم يغضب ، أو إذا كان هو البادئ في هجرها ، ففي هذه الحالات وأمثالها لا تلحق اللعنة بالمرأة ولا يصيبها هذا الوعيد . وإذا كان المعوَّل عليه هو غضب الزوج ، فإنَّ في هذا بياناً لأهميَّة طاعة الزوج ، وتحقيق رضاه ، وفي عضبه -بالحق- سخط الله سبحانه ، فإنَّ المرأة المسلمة العاقلة تتفهَّم هذا المعنى ، وتدرك قيمته فتحرص على رضا زوجها وعدم مخالفته . وفي هذا سعادتهما وحماية المجتمع والأُمَّة»[3] .

ويبدأ التعبير النبوي بأسلوب القسم المُشعِر بأهميَّة الحدث ، فجرَّاء معصية الزوجة لزوجها هنا ، باءت بغضب الله ، وكان رضا الله مقترناً برضا الزوج .

«والمرأة عندما تطيع زوجها إنَّما تحقِّق الانسجام والتفاهم في الأسرة ، وتمكِّن عجلة الحياة من السير والحركة ، أمَّا إذا نشزت عن أمر زوجها وخالفت

---

(١) جون غراي ، الرجال من المريخ والنساء من الزهرة ، ص١٣٨-١٣٩ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها ، ح(١٤٣٦) ، ص٣٨٩ .

(٣) محمد عبد الله عويضة ، الهدي النبوي للمرأة المسلمة ، ص٢٢٢ .

ورفضت ، فإنَّ المسيرة تتعثَّر ، فيسيطر على جوِّ الأسرة التوتّر والانفعال والاضطراب والضيق ، الذي يعطِّل رسالة الأسرة كليّاً أو جزئيّاً»[١] .

ج- التزيُّن للزوج:

وهذا الحق من الأمور الفطريَّة عند الإنسان ، «وإنَّ من فضل الله أن خلق الرجل يحب أن تتجمَّل له المرأة ، كما خلق المرأة تحب أن تتجمَّل للرجل ، وهذا من التوافق الفطري الذي يحقق سعادة للزوجَيْن»[٢] .

قال تعالى : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[٣] .

والهدي النبوي يحثُّ المرأة على التجمُّل لزوجها ، ومن ذلك ما رواه جابر بن عبد الله :«قَدِمَ عَلِيٌّ مِنْ الْيَمَنِ بِبُدْنِ[٤] النَّبِيِّ ﷺ . فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِمَّنْ حَلَّ[٥] . وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا[٦] . وَاكْتَحَلَتْ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا»[٧] .

ويظهر في الحديث -بطريقة مباشرة- أنَّ من واجب الزوجة التزيُّن لزوجها ، واستقباله بأبهى حُلَّة .

ويُلاحظ في الحديث تأكيد هذا الحق من خلال : اسميَّة الجملة (إنَّ أبي

---

(١) محمد عبد الله عويضة ، مرجع سابق ، ص٢٠٤ .

(٢) عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص١٧٩ .

(٣) سورة الأعراف ، الآية (٣٢) .

(٤) البُدن : جمع بَدَنة وهي ناقة أو بقرة تُنحر بمكة قرباناً ، انظر لسان العرب ، مادة (بدن) .

(٥) حلَّ : أي من الإحرام ، انظر ، عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص١٨٤ .

(٦) صبيغاً : أي مصبوغة يعني ملوَّنة ، انظر لسان العرب ، مادة (صبغ) .

(٧) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، ح(١٢١٨) ، ص٣٣٧-٣٣٩ .

أمرني بهذا) ، واستخدام (إنَّ التوكيديَّة) ، وإتباع ذلك بالفعل (أمَرَ) ، وما يشي به من ظلال الإلزام والحث على الفعل . وكلُّ هذه العناصر التوكيديَّة للإفصاح للزوجة بضرورة القيام بهذا الواجب الذي يُدخل السرور إلى قلب الزوج ، ويحافظ على السَكينة الأسريَّة .

وعن جابر بن عبد الله : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي غَزَاة فَلَمَّا أَقْبَلْنَا . . . قَالَ : أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلاً (أَيْ عِشَاءً) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ»[1] .

ودلالة الحديث واضحة بأنَّ محمداً ﷺ يريد أن يعطي الزوجات فرصة التهيُّؤ لقدوم الزوج ، وملاقاته بالصورة التي يرغب .

ويظهر في الحديث حرص الرسول ﷺ على بناء لقاء طيِّب جميل بين الزوج وزوجته ؛ إذ أمر الأزواج بالتريُّث قبل دخول البيت ، وبيَّن ﷺ لهم السبب في هذا التمهُّل قائلاً : «كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ» . «فإنَّ موضوع الخطاب ليس مجرّد مركّب اسميّ بسيط ، وإنَّما هو قضيّة تصدر بشأنها أو توضِّح دعوى معيَّنة . . . فلا بدَّ أن توجد -لأي مقطع من مقاطع الخطاب- قضيّة واحدة تأتي على شكل تعبير أو جملة تمثِّل موضوع الخطاب بالنسبة لكامل المقطع»[2] .

فمن حق الزوج أن تتزيَّن له زوجته ، وتبدي له من محاسنها ، فتظهر له في أبهى صورة ، وأجمل منظر ، وأطيب رائحة . قال تعالى : ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾[3] . وعند ذلك يكون ارتباط الزوج بزوجته أوثق ، وببيته أشد ، فلا يبحث عن المتعة بعيداً عن بيته .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلاً . . . ، ح(١٩٢٨) ، ص٥٥٠ .

(٢) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص٨٧ .

(٣) سورة النور ، من الآية (٣١) .

كما قد يكون حسن الاستقبال ، وحسن الصورة ، والرائحة . . . من الأمور التي تظهرها الزوجة من أكبر المكافآت التي يتلقَّاها الزوج ، ومن أقوى الدوافع على تجديد الحياة الأسريّة واستمرارها [١] .

كما يهيب الحديث بالزوجات ترقُّب موعد عودة الأزواج ، والظهور بصورة تُنبئ عن ذلك الترقُّب والانتظار ، وتُخبر الزوج بأنَّه مُرحَّبٌ به .

وبعد فهذه هي تجليَّات الزوجة في الخطاب النبوي ، وقد بدا واضحاً أنَّ الحديث عن الزوجة في الخطاب النبوي ينبثق من المبدأ الإنساني ، ويربِّي أَمَةَ الله في بيان الحقوق والواجبات من خلال أحاديث نبويَّة كثيرة .

تحليل الخطاب النبوي للزوجة:

يعدّ الخطاب النبوي للزوجة من أكثر أنواع الخطاب النبوي تداولاً ؛ لأنّه يعبّر عن أكثر المراحل أهميّة في حياة المرأة ، كما أنّه يكتسب مساحة أكبر من الخطاب النبوي للبنت ، أو الأم .

ويمكن توضيح أهمّ الاستراتيجيّات الماثلة في الخطاب النبوي للزوجة على النحو الآتي :

أولى الاستراتيجيّات ظهوراً في هذا الخطاب ، هي الاستراتيجيّة التوجيهيّة ، التي طبّقها الرسول الكريم ﷺ في حثّ الرجال على الزواج ، معتمداً في ذلك كلّه على ذكر العواقب ، فقال ﷺ : «وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[٢] . فالعاقبة لِمن يُعرِض عن الزواج ، وهو قادر عليه ، أنّه ليس من سنّة النبي ﷺ .

ومن ذلك : «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»[٣] . وأدّى اسم

---

(١) انظر محمد عثمان نجاتي ، علم النفس في حياتنا اليوميّة ، ص١٥٥ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٧ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٣٨ من الدراسة .

التفضيل (خير) دلالة الاستراتيجيّة التوجيهيّة في حثّ الرجال على الزواج ؛ فالمرأة الصالحة هي خير متاع الدنيا ، وعاقبة مَن لم يتزوّج المرأة الصالحة ، أنّه فاته خير متاع الدنيا .

ومنه قوله ﷺ : «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَع ؛ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا . فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[1] . والاستراتيجيّة التوجيهيّة في هذا السياق ماثلة في فعل الأمر (فاظفر) ، والعاقبة المترتّبة عليه (تربت يداك) .

ومن الوسائل اللغويّة في الاستراتيجيّة التوجيهيّة النهي ، ومن الأمثلة على ذلك في الخطاب النبوي للزوجة : «أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ نَهَى عَنْ الشِّغَارِ . (وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ)»[2] . وتمّ بيان أنّ النهي عن الشغار ؛ لما يترتّب عليه من مشكلات اجتماعيَّة ؛ فحين تنتهي العلاقة بين إحدى الأسرتَيْن فإنَّ الأسرة الأخرى تنهار أيضاً .

ومنه قوله ﷺ : «لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّه وَكَيْفَ إِذْنُهَا . قَالَ : أَنْ تَسْكُتَ»[3] . وقوله ﷺ : «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»[4] .

ومن الوسائل اللغويّة في الاستراتيجيّة التوجيهيّة أيضاً الأمر ، ومن الأمثلة على ذلك في الخطاب النبوي للزوجة ، قوله ﷺ : «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ»[5] .

وقوله ﷺ : «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»[6] . وكلا الأمرَيْن يحثّ على الوصيّة بالنساء ، والرفق بهنّ .

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٣٩ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٤٧ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٤٤ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٥٠ من الدراسة .

(٥) سبق تخريجه ، ص ٤٨ من الدراسة .

(٦) سبق تخريجه ، ص ٤٨ من الدراسة .

والاستراتيجيّة الثانية في الخطاب النبوي للزوجة ، هي الاستراتيجيّة التضامنيّة ، ومن ذلك ، ما روته عائشة : «كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَي الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلاَّ اضْطَجَعَ»[١] . وفيه دليل على القرب بين الزوجَين .

ومن ذلك : «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً ، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً»[٢] . وفي هذا أدب اجتماعيّ جم ، يعلّم الأزواج كيف يتواصلون مع زوجاتهم في الأوقات والظروف المتباينة .

ومن أهمّ الآليّات في الاستراتيجيّة التضامنيّة ذكر خصائص المرسَل إليه[٣] ، ومن الأمثلة على ذلك في الخطاب النبوي للزوجة ، قوله ﷺ : «فَضْلُ عَائشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[٤] . وقوله ﷺ : «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»[٥] .

أمّا أبرز الثنائيّات في الخطاب النبوي للزوجة ، فهي ثنائيّة (الهدم/البناء) التي تمثّلت في معظم نصوص هذا الخطاب ، ومن ذلك بناء (الوصيّة بالنساء خيراً) ، وهدم نبذ النساء والتعريض بهنّ .

والإحسان إلى الزوجة ، والتصريح بحبّها وبمكانتها ، وهدم التنكّر للزوجة وإهمالها .

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٥٠ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٥٥ من الدراسة .

(٣) انظر عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٣١٦ .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٥٧ من الدراسة .

(٥) سبق تخريجه ، ص ٦١ من الدراسة .

المبحث الثالث: الأم.

تابع الهدي النبوي المرأة في مراحل حياتها المتطوِّرة ، حتى تصل إلى مرحلة الأمومة ، «ولا شكَّ أنَّ للأم دورها الأكبر وأثرها الإيجابي الفعَّال في بناء المجتمع ؛ إذ تنعكس صفاتها وسلوكيَّاتها على أولادها . فبقدر ما تكون عليه الأم من شخصيَّة صالحة ووعي متكامل يكون ولدها عنصراً صالحاً ، ومثمراً في البيئة التي يعيش فيها ، تجسيداً لِما استمدَّه من روح أمِّه وسلوكها من طاقات خيِّرة ، وقدرات خلاَّقة»[1] .

١- تقدير النبي ﷺ لعاطفة الأمومة:

أكثر ما يُذكر من خصائص النساء عامَّة ، والمرأة خاصَّة العاطفة ، «وأوَّل مَن أحسَّ بتلك العاطفة ، وأدرك وسعها فكرَّمها ، وأعلى من شأنها نبي الرحمة ، فاختارها من بين عواطف البشر ليضرب بها مثلاً يقرِّب به مدى رحمة الله إلى أذهان الناس»[2] .

عن عمر بن الخطَّاب قال : «قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ بِسَبْيٍ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ السَّبْيِ ، تَبْتَغِي ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ : أَتَرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ قُلْنَا : لا ، وَاللَّه ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا»[3] .

وتبدو عاطفة الأم واضحة في الحديث ، وهي -هنا- تتسِّع لتشمل العاطفة الحقيقيَّة للأم ؛ إذ قامت هذه المرأة بإرضاع كلِّ صبي ، وجاء لفظة (صبيّاً) نكرة

---

(١) عبد الأمير الجمزي ، المرأة في ظل الإسلام «دراسة عامة» ، ص١٦٥ .

(٢) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص١٨٤ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، باب سعة رحمة الله تعالى ، وأنها تغلب غضبه ، ح(٢٧٥٤) ، ص٧٢٢ .

للتعميم ؛ إذ إنَّ الدور الذي تؤدِّيه هذه الأم لا يقتصر على أولادها ، بل ينفتح ليشمل كلَّ صبي محتاج للرضاعة .

ويلاحظ حسن اختيار الصورة ؛ إذ إنَّ الصورة التي أوردها محمد ﷺ تبيِّن مدى رحمة الله بعباده ، فجاء ﷺ بِمشهد حسِّي ومؤثِّر (مشهد الأم المفعمة بعاطفة الأمومة البحَّاثة عن صبي لإرضاعه) ، وما ينطوي عليه هذا المشهد من القرب ؛ إذ إنَّ هذا المشهد مِمَّا هو مُتابَع وُملاحَظ في أعين الصحابة . «وإنّ الاستعانة بمثل هذه المواقف الواقعيّة في الحياة في عمليّة التعليم والتوجيه والإرشاد أفضل كثيراً في توصيل الأفكار ، وفي الإقناع بها من مجرّد النصح والتوجيه بالكلام فقط ، دون مصاحبة مثل هذه المواقف الواقعيّة التي تشدّ الانتباه»[1] .

كما يظهر تخيّر الأسلوب ؛ إذ اختار عليه السلام أسلوب الاستفهام (أَتَرَوْنَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟) لِيُشرك الصحابة في المشهد ، ويجعلهم قريبين من الصورة .

وجاء هذا الاستفهام خالياً من دلالة الاستفهام ؛ فالسائل على يقين من الجواب ، وبذلك تتحقَّق الغاية من استعمال السؤال الذي يستحضر أبعاداً نفسيَّة عند المتلقِّي تؤدِّي إلى التمكين للحقيقة .

كما أنَّ للاستفهام دوراً في تنبيه الذهن ولفت الحاضرين للمشهد المشار إليه : هذه المرأة (صورة الأم التي ألصقت الصبيَّ ببطنها وبدأت بإرضاعه) ، وفي هذه الصورة من معاني الإلف والعطف والحنو والقرب الروحي والمادي ما فيها ، فكيف يمكن أن تتحول تلك المعاني إلى البغض والحقد والقذف (تطرحه «الصبي الذي يرضع» في النار) .

وبالنظر إلى عناصر تركيب السؤال :(أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار) . يلاحظ أنَّ المفعول الثاني (طارحة) للفعل (ترون) جاء اسم فاعل ؛

---

(١) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص١٩٠-١٩١ .

ليضيف دلالة الحاضر والمستقبل ، وكأنَّ منطوق العبارة : (أترون هذه المرأة «الآن» تطرح ولدها في النار) . ولأنَّ اسم الفاعل (طارحة) جاء منوَّناً أخذ مفعولاً به (ولدها) ، وهذا التركيب يدل على الاستقبال ؛ فإذا كانت هذه المرأة لا تُقدِم على أن تطرح ولدها في النار الآن ، فإنَّها لن تقوم بذلك في المستقبل مطلقاً .

ولأنَّ الجواب عن السؤال معلوم عند السائل فإنَّ الغاية منه تصبح إقراراً للمخاطَب بالحقيقة التي يعلمها السائل .

فكانت إجابة الصحابة كافة النفي : (لا) مؤكِّدين ذلك بالقسم (والله) . بغرض البيان عن يقينهم بأنَّ إلقاء هذه الأم الصبي في النار أمر مستبعد ، بل مستحيل .

وأخيراً يأتي البيان النبوي بالهدف من هذه الصورة ، وذلك الاستفهام قائلاً ﷺ : «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا» .

ويبدأ الرّد بلام الابتداء ، وما فيها من التوكيد ، ثمَّ اسميَّة الجملة ، واستخدام (أفعل التفضيل) (أرحم) . وهذه العناصر متضافرة أدَّت الرسالة التي يريد محمد ﷺ تأديتها ، وهي بيان سعة رحمة الله بعباده .

وينبغي التنبُّه إلى أنَّ الحديث –هنا– عن المرأة ليس غاية في ذاته ، وإنَّما هو دليل واقعي مشاهَد على حقيقة أخرى ، فبعد أن تمَّ تحقُّق الإقرار بجواب المتلقِّين الذي تضمَّن النفي والتأكيد (لا والله) . يضع رسول الله ﷺ بين أيدي المتلقِّين الحقيقة التي أرادها أن تستقر يقيناً في قلوبهم ، والمتمثِّلة في اليقين الكامل بسعة رحمة الله . بالأسلوب الخبري الذي استعمل فيه طاقة الإشارة الدلاليّة ؛ فقوله ﷺ : «لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا» . فاسم الإشارة (هذه) يستحضر في ذهن المتلقِّي موقف المرأة ، وحالها في لهفتها على ولدها ، وحرصها عليه ، ورحمتها به ، وما إلى ذلك من المشاعر البشريَّة التي بينها وبين أن تطرح ولدها في النار لأي سبب .

وللهدي النبوي آداب رفيعة يغرسها في نفوس المسلمين ، ويناديهم إلى تطبيقها قولاً وفعلاً ؛ ليجعل منهم أمَّةً واحدة تشيع فيه المساواة ومراعاة الشعور

والتراحم فيما بينهم ، من ذلك قول رسول الله ﷺ : «إِنِّي لأَدْخُلُ الصَّلاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا . فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ . فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ»[1] .

ويعرض هذا الحديث لصورة الأم التي تحمل تقدير سيّد الخَلق ﷺ لعاطفتها ؛ فنبيُّ الرحمة يدخل الصلاة ، وهو ناوٍ إطالتَها ، ولكنّه سرعان ما يتوجّه إلى التخفف إذا ما سمع بكاء الصبيّ .

وقد اجتمعت فيه مَلكَتان تداوليّتان ؛ هما : المَلكَة الإدراكيّة والمَلكَة الاجتماعيّة . فالمَلكَة الإدراكيّة : «التي تمكّن مستعمل اللغة الطبيعيّة من أن يدرك محيطه ، وأن يشتق من إدراكه ذلك معارف ، وأن يستعمل هذه المعارف في إنتاج العبارات اللغويّة وتأويلها»[2] ، بدت واضحة في إدراك الرسول ﷺ واقع تلك الأم التي أخذها الخوف على ابنها موقفاً بعيداً عن الصلاة .

والمَلكَة الاجتماعيّة التي تتمثّل في معرفة مستعمِل اللغة «ما يقول لمخاطَب معيّن في موقف تواصليّ معيّن ، قصد تحقيق هدف تواصليّ معيّن»[3] . وثمّة مَشابه متنوّعة بين هذه المَلكَة والقانون البلاغي «لكل مقام مقال» . من ذلك : تحضير المقال بِما يتناسب مع الموقف ، وإعداد المقال سعياً للوصول إلى غايات محدّدة تتناسب ومضمون (المقال/ المقام) .

ويبدأ الحديث بجملة اسمية خبرية ، لها محور واحد هو الرسول ﷺ وهو ماثلٌ في ضمير المتكلِّم (إنِّي) ، وماثلٌ في الخبر (لأدخلُ) ، وفي هذه الجملة ثبوت وتوكيد ، يتمثَّلان في تضافر العناصر اللغوية الآتية : اسميّة الجملة (وهي ضرب من التوكيد) ، واستخدام (إنَّ) التوكيدية ، واتصال الفعل بلام الابتداء (لأدخل) . ثمَّ استخدام الفعل (أريد) الدال على ثبات القرار ، وتعاقب هذه

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ، ح(٤٧٠) ، ص١٣٠ .

(٢) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٥٧ .

(٣) المرجع السابق ، ص٥٧ .

المؤكدات ؛ لإخبار المتلقِّي بقوة نيّته وجزمه على ذلك الفعل (إطالة الصلاة) .

ثمَّ يذكر عليه السلام السبب الذي يدعوه إلى تخفيف الصلاة ، قائلاً : (فأسمع بكاء الصبي فأخفف من شدة وَجْد أمِّه به) . فالرسول ﷺ رحيم بالأم ومدرك لشعورها واتصالها بابنها ، وتبدأ الجملة بحرف الفاء الذي يفيد الترتيب مع التعقيب الذي يدل على سرعة إدراك محمّد ﷺ للحدث واستجابته المتمثِّلة في : فأخفِّف ، أيضاً مستخدماً الفاء التعقيبيّة الدالَّة على سرعة اتِّخاذه لقرار التخفيف بدون مهلة أو تراخٍ أو تردُّد ، وكلُّ همِّه في ذلك معالجة ما تعانيه الأم من لوعة وحرارة .

واستخدم عليه السلام لفظة (شدّة) لِما فيها من ظلال الحسرة والمعاناة ، ثمَّ استخدام المصدر (وَجْد) التي توحي بشدَّة حبِّها لابنها ، وما يختلجها من حرقة ، وهي تسمع بكاء ابنها ، «فالمرأة قبل كلِّ شيء أم بالفعل أو بالقوة ، وعاطفة الأمومة جزء من طبيعتها ، وهذه العاطفة من جهة أخرى ليست معنيّة بطفلها على سبيل الحصر ، بل هي معنيّة أيضاً بالعالم كلِّه»[1] .

٢- حثّ الهدي النبوي على برِّ الأم:

حثَّ الهدي النبوي الأبناء على بِرِّ الأمهات ، وقدَّم النبي ﷺ ذلك في أحاديث متنوِّعة في عرضها ، متَّحدة في فكرتها الرئيسيَّة (بر الأم) .

وأكثر الأحاديث شيوعاً في هذا الجانب ، ما رواه أبو هريرة : «جاء رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاس بِحُسْن صَحَابَتِي ؟ قَالَ : أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبُوكَ»[2] .

---

(١) بيير داكو ، المرأة بحث في سيكولوجية الأعماق ، ص٤٧ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب بر الوالدين وأنهما أحق به ، ح(٢٥٤٨) ، ص٧٢٠ .

وتتصدَّر الأم البر في الحديث النبوي ، في ثلاث مرَّات ، بعدها يأتي الأب ، ويعلِّل العلماء ذلك بسبب : «كثرة تعبها عليه (الولد) وشفقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ، ثم وضعه ، ثم إرضاعه ، ثم تربيته ، وخدمته وتمريضه وغير ذلك»[١] .

«وفي هذا الحديث دليل على أنَّ محبَّة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال الأب ؛ لِذكر رسول الله ﷺ الأم ثلاث مرات ، وذكر الأب مرة واحدة ، والسر في ذلك . . . أنَّ الأم تنفرد عن الأب بثلاثة أشياء : صعوبة الحمل ، وصعوبة الوضع ، وصعوبة الرَضاع ، فهذه تنفرد بها الأم ، ثم تشارك الأب في التربية»[٢] .

وعلى الرغم من استخدام (ثم) التي للمهلة والتراخي إلا أنَّ الأم ما زالت هي الأحق ثلاث مرّات .

ويظهر في الحديث الحضّ على بر الأم ، من خلال إجابة محمد ﷺ للرجل السائل ، وهي إجابة ذات أبعاد متعددة ، منها : حث الأبناء –في عصر الرسالة ، وما يليه من أعصُر– على بر الأمهات ، وانفراد الأم بالقدر الأكبر من البر ، وحرص الهدي النبوي على تحرير الأم من السلوكيَّات المُجرِمة التي كانت تُمارس في حقِّها ، سواء كان ذلك في بعض الحضارات القديمة ، مثل : الحضارة الهندية[٣] ، أو كما كان يفعل بعض أبناء الجاهليَّة ، ومن ذلك أنَّ : «أمَّ ثواب الهِزَّانيَّة تذكر تربيتها لابنها ، وتتوجَّع من عقوقه لها ، وإساءته إليها ، وتنظر إليه بقلب الأم وعينها ، فترى طفولته وتتذكَّرها ، وتدهش من لحيته ولَّته . ثم تشير إلى أمر تكتمه في نفسها ، أو هو ينفلت منها على غير إرادة ، ذلك أنَّ كنَّتها (زوجة ابنها) هي التي أوغرت صدره ، وزيَّنت له أن يضرب أمَّه ، ويمزِّق ثوبها .

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٨ ، ص١٥٨ .

(٢) محمد طاهر الكردي ، تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد ، ص٩٩ .

(٣) انظر ص ٧ من الدراسة .

على أنَّها تتظاهر بالعطف عليها وإن كانت تودُّ إهلاكها»[1] :

رَبَّيْـتُـهُ وهو مـثل الفـرخ أعظُمُـه
أمُّ الطعـام ترى في ريشـه زَغَـبـا
حـتَّى إذا آض كـالفُـحَّـال شَـذَّبه
أبَّارُه ونـفى عـن مـتـنـه الكـربَا
أمـسى يُمـزِّقُ أثوابي ويضـربني
أبعـد ستِّين عندي يبـتـغي الأدبَا ؟
إنِّي لأبصـر في ترجـيـل لِمَّتـه
وخَطِّ لحـيـتـه في خـده عـجَـبَـا
قـالَتْ لهُ عِـرْسُـه يومـاً لتـسـمـعني
رِفْـقـاً فـإنَّ لـنـا في أمِّنا أرَبَا
ولـو رأتني في نـار مـسـعـرة
ثم استطاعت لزادت فوقها حطَبَا[2]

ويلاحظ في الحديث استخدام أسلوب التوكيد اللفظي من خلال : تكرار كلمة (الأم) ثلاث مرات ؛ مِمَّا يضفي على بر الأم التفوُّق ، أكثر من بر الأب .

ويظهر حث الهدي النبوي على بر الأم ، حتى بعد موتها ، من خلال الأحاديث الآتية :

أ- عن ابن عبَّاس : «جاءت امرأة إلَى رسول الله ﷺ فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللَّه! إنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ نَذْر . أَفَأَصومُ عَنْهَا ؟ قَالَ : أرأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ

(١) المبرّد ، الكامل في اللغة والأدب ، ج١ ، ص٦٣ .

(٢) أعظمه أمُّ الطعام : أكبر ما في بطنه . الفحَّال : فحل النخل . شذَّبه : ألقى ما عليه من الكرب . الأبار : الملقح للنخل . الكرب : أصول السعف . ترجيل لمته : غسل شعره وتمشيطه . انظر أحمد الحوفي ، المرجع السابق ، ص١٤٥ .

دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكِ عَنْهَا ؟ قَالَت : نَعَمْ . قَالَ : فَصُومِي عَنْ أُمِّك»[1] .

ب- عَنْ عَبْد اللَّه بْن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «بَيْنا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُول اللَّه ﷺ ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَة . وَإِنَّهَا مَاتَتْ . قَالَ فَقَالَ : وَجَبَ أَجْرُك . وَرَدَّهَا عَلَيْك الْمِيرَاثُ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْر . أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟ قَالَ : صُومِي عَنْهَا . قَالَتْ : إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ . أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : حُجِّي عَنْهَا»[2] .

ج- وعن عائشة : «أنَّ رجلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ أُمِّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ . أَفَلَهَا أَجْرٌ ، إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ»[3] .

ويغلب على هذه الأحاديث استخدام أسلوب الاستفهام المقترن بالهمزة ، (أَفَأَصومُ عَنْهَا ؟) ، و(أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟) ، و(أَفَلَهَا أَجْرٌ ، إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟) ، وهذه كلُّها تعبِّر عن طلب المستفهمين المعرفة عمَّا يستفهمون عنه .

وكانت أجابة سيِّدنا محمد ﷺ عن الأسئلة كافة ، بالطلب أو الإيجاب .

يظهر الطلب ، من خلال قوله ﷺ : «فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ) ، وقوله :(حُجِّي عَنْهَا) .

ويظهر الإيجاب في قوله ﷺ : (نَعَمْ) .

وفيهما (الطلب والإيجاب) دلالة بيِّنة على حث رسول الله ﷺ الأولاد على بر أمهاتهم ، حتى بعد الوفاة ، وذلك وفاء لما قدَّمن من خدمات جمَّة في حياتهنَّ ، وقضاءً للديون المترتِّبة على الأمَّهات عند الله سبحانه وتعالى .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب قضاء الصوم عن الميت ، ح(١١٤٨) ، ص٣٠٩ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب قضاء الصوم عن الميت ، ح(١١٥٠) ، ص٣٠٩ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه ، ح(١٠٠٤) ، ص٢٦٨ .

٣- التحذير من عقوق الأم:

ورد التحذير من عقوق الأم ، بذكر الأم مفردة ، في قول رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلاثًا : قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»(١) .

وفي تخصيص الرسول ﷺ الأم بالذكر (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ) ؛ دلالة على عظم هذه العقوق وأنَّها من الكبائر ؛ لذلك جاء في الحديث : «أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ (ثَلاثًا) . الإِشْرَاكُ بِاللَّه . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ ، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ»(٢) .

إذ تبدو خطورة عقوق الوالدين واضحة ؛ من خلال وصفه بأكبر الكبائر ، ثم من خلال ربطه بالإشراك بالله ، بحرف الواو الذي يدل على المصاحبة والمشاركة .

ولَّما كان عقوق الوالدين من الكبائر ، فقد دعا رسول الله ﷺ عليه بالذل والهوان ؛ فقال ﷺ : «رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ . قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ»(٣) .

«بدأ هذا الحديث بجملة دعائيَّة بالفعل الماضي تأكيداً للوقوع ، لو لم يكررها الرسول ﷺ لكفى بصاحبها خيبةً وخسراناً ، وتتكرَّر ثم تتكرَّر حتى يخفق قلب السامع ، ويستولي عليه الرعب والفزع إشفاقاً على نفسه ، أن يكون ذلك الراغم الأنف ، وقد أبهم الحديث بيانه فأضمره غائباً قبل الذكر حتى يستثير

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٢٢ من الدراسة .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها ، ح(٨٧) ، ص٣٧ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب رغم أنف من أدرك أبويه . . . ، ح(٢٥٥١) ، ص٧٢١ .

النفس بالانتباه ، والنفس طلعة بطبعها إلى من يصدر عليه الحكم ، وقد فزع الصحابي لأنَّه لا يطيق الانتظار ، فبادر بالسؤال فأجابه عليه السلام بأنَّ هذا المحروم الشقي هو عاقٌّ الوالدين أو أحدهما عند الكبر ، وهو يزيد ذلك توكيداً من قبل اللزوم ، فينسب إدخاله الجنّة أو عدم إدخاله إلى الوالدين كأنَّهما يملكانه تماماً»[1] .

والدعاء يأتي حاملاً دلالة التحذير مِمَّا يُدخِله في المهيئات لإنجاز الفعل ، كما أنَّ تكرار الجملة أضفى قدراً من التحذير والترهيب ، وذلك يدفع دفعاً إلى العمل بمقتضى دلالة الإلزام بفعل الطاعة وترك فعل العقوق ، إلى حد يربو على الأمر الصريح أو النهي الصريح المجرَّدين من هذه الوسيلة التأثيريَّة . والتكرار هنا يتَّخذ بعداً نفسيّاً عند المتلقِّي ليس بتأثير التأكيد فقط ، ولكن بتأثير التأكيد وتعليق المضاف إليه ؛ فهذا التعليق يُناط به إحداث حال من الترقّب تُقوِّيها وتُفعِّلها أبعاد سياقيَّة لها حضورها ؛ فالمتحدِّث هو رسول الله ﷺ ، وهو مستجاب الدعاء ، والمُتلقِّي بعض المسلمين المؤمنين برسالته وبفاعليَّة دعائه ﷺ .

كذلك فإنَّ هذا الجزاء لا يتوقّف في الدنيا بل إنَّ وبال عقوق الوالدين يستمر يوم القيامة ، إذ يُلقى العاق في نار جهنَّم ، عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : «قال : رسول الله ﷺ : ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة ؛ العاق لوالديه ، والمرأة المُتَرَجِّلَة والدَّيُوث ، وثلاثة لا يدخلون الجنة ؛ العاق لوالديه ، والمدمن على الخمر ، والمَنَّان بما أعطى»[2] .

تحليل الخطاب النبوي للأم:

ظهر في الخطاب النبوي للأم عدد من الاستراتيجيّات التي كشفت عن

---

(١) كمال عز الدين ، الحديث النبوي الشريف في الوجهة البلاغية ، ص٨١ .

(٢) النسائي ، مصدر سابق ، صحيح سنن النسائي ، كتاب الزكاة ، باب المنان إذا أعطى ، ح(٢٥٦١) .

تجليّات المرأة في هذه المرحلة في الخطاب النبوي .

ومن أهمّ الاستراتيجيّات في الخطاب النبوي للأم الاستراتيجيّة التضامنيّة ؛ بوصفها تدعو إلى بناء علاقات الإلف والقرب بين الإنسان وأمّه ، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة : «جاء رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاس بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبُوكَ»[1] . وتكرار الأم في هذا الحديث ثلاث مرات ، قادر على لفت انتباه المتلقّي إلى أهميّة الأم ، التي تعاني الكثير الكثير من أجل ابنها ، وفيه توجيه حثيث من الرسول ﷺ للأبناء على برّ أمهاتهم .

والاستراتيجيّة الثانية في الخطاب النبوي للأم الاستراتيجيّة التوجيهيّة ، التي تتمثّل في أمر النبي الكريم ﷺ للأبناء بأداء العبادات عن أمهاتهم ، ومن ذلك قوله ﷺ : «فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ»[2] . وقوله ﷺ : «حُجِّي عَنْهَا»[3] . وقوله ﷺ لِمَن عرض أن يتصدّق عن أمّه : «نَعَمْ»[4] .

كما تظهر الاستراتيجيّة التوجيهيّة في مفردة (التحذير من عقوق الأم) ، توجيهاً منه للأبناء إلى برِّ الأم ، والابتعاد عن كل ما يدنو من عقوقها ، ومن ذلك قوله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ»[5] .

ومن أهمّ الآليّات التي تتضمّنها الاستراتيجيّة التوجيهيّة ذكر العواقب ، ومن ذلك قول الرسول الكريم ﷺ : «رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ . قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٧٥ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٧٧ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٧٧ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٧٧ من الدراسة .

(٥) سبق تخريجه ، ص ٢٢ من الدراسة .

لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ»[1] . فقد كرّر ﷺ (رغم أنفه) ثلاث مرار دلالة على سوء العاقبة التي يستحقّها العاق لوالدَيْه .

وتُعدُّ ثنائيّة (الهدم/ البناء) الثنائيّة الأبرز في الخطاب النبوي للأم ، وقد تمثّلت في بِرِّ الأم ، وهدم الإساءة إليها .

والخطاب النبوي السابق للمرأة في مراحلها : ابنةً ، وزوجةً ، وأمّاً قد نجح في ترك الأثر المطلوب في الإنسان : والداً ، وولداً ؛ أمَّا الوالد فدعاه إلى الإحسان إلى البنت ؛ بالمحافظة على حياتها ، وحسن اختيار اسمها وتغذيتها وتربيتها وتعليمها ، ورغَّبه الخطاب النبوي في ذلك كله بذكر الثواب العظيم .

وأمَّا الولد فرغَّبه ببر الأم (الوالدين) ، وحذَّر من عقوقهما ببيان حكمه (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ) ، وبيان عاقبته في الدنيا (الدعاء عليه بالهوان : رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ) ، وفي الآخر (النار : ثلاثة لا يدخلون الجنة ؛ (ذكر منهم) العاق لوالديه) .

وقد بدا واضحاً كيف أنَّ الأدوات اللغويّة والاستراتيجيات الخطابيّة تختلف من مرحلة إلى أخرى بحسب الموضوع لتحقيق الهدف من الخطاب .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب رغم أنف من أدرك أبويه . . . ، ح(٢٥٥١) ، ص٧٢١ .

الفصل الثاني

الرسالة اللغويّة في الخطاب النبوي للمرأة

المبحث الأول: المرسل (النبي ﷺ).

المبحث الثاني: المُرسَل إليه.

المبحث الثالث: قناة الاتصال.

المبحث الرابع: الموضوع.

الرسالة اللغويّة في الخطاب النبوي للمرأة

نقل رسول الله ﷺ - بوصفه الداعية الأول لهذا الدين- تعاليم الإسلام إلى فئات الأمة كافة ، وكان خطابه ﷺ أنموذجاً فريداً من نوعه ، استوعب معطيات الحياة القائمة في ذلك الوقت ، كما تضمّن التعاليم التي تصوغ رؤية جديدة يمكن أن تنهض بها الأمة من ظلام التأخّر الذي كانت تعانيه إلى عصر المعرفة والعلم والإيمان .

ومِن أهمِّ فئات المجتمع التي تعرَّض لها الخطاب النبوي المرأة ، والمقصود بالرسالة اللغويّة في الخطاب النبوي للمرأة : الأحاديث التي خصَّ الرسول ﷺ المرأة فيها بالخطاب القولي في صحيح مسلم ، دون الأحاديث التي تندرج تحت باب الفعل أو التقرير ؛ ذلك أنَّ كلمة الحديث تُطلق ويُراد بها : «ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خَلقيّ أو خُلقيّ ، أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي . . .»[1] .

والاكتفاء بالجانب القولي في الدراسة ؛ حتَّى تتمَّ دراسة الأحاديث دراسة علميّة في ضوء اللسانيَّات الاجتماعيّة ؛ إذ إنَّ دراسة الحديث بكلِّ جوانبه – وفق عناصر اللسانيَّات الاجتماعيّة- عمل قد يحتاج إلى تضافر جهود أكثر من باحث ، إضافة إلى ما يحتاجه من زمن متعاقب .

كما وجدت بعد الاستقراء للأحاديث المتعلقة بالمرأة في صحيح مسلم أن تلك الأحاديث تُظهر صورة شاملة للمرأة في عصر الرسالة ، كما أنها تستجلي ما يميّز تلك الصورة شكلاً ومضموناً .

وإذا ما ورد في الدراسة أحاديث من صحيح البخاري (٢٥٦هـ) ، أو من

---

(١) نور الدين عتر ، منهج النقد في علوم الحديث ، ص٢٩ .

سنن أبي داود(٢٧٥هـ) ، أو الترمذي(٢٧٩هـ) ، أو ابن ماجه(٢٧٩هـ) ، أو النسائي(٣٠٣هـ) ، فهي لِدعم الفكرة ، أو لإيضاح وجهة النظر التي تمّ تبنِّيها .

وتأتلف الرسالة اللغويَّة في الخطاب النبوي من أربعة أركان –وفق أنموذج ياكبسون (Jackobso) – الذي أسهم في تقديم صورة وافية حول ثنائيّة (المرسِل–المرسَل إليه) في كل سيرورة لسانيّة ، وما تضفيه هذه السيرورة من فعل تواصليّ لفظيّ ، حيث يقول : «إنَّ المرسِل يوجّه رسالة إلى المرسَل إليه ، ولكي تكون الرسالة فاعلة فإنّها تضفي بادئ ذي بدء سياقاً تحيل عليه . . . سياقاً قابلاً لأن يدركه المرسَل إليه ، وهو إمّا أن يكون لفظيّا أو قابلاً لأن يكون كذلك»[١] .

وتتمثّل عناصر الرسالة/ الخطاب فيما يأتي :

أ – المُرسِل/ المخاطِب : «الذات المحوريّة في إنتاج الخطاب ؛ لأنّه هو الذي يتلفّظ به ، ويجسّد ذاته من خلال بناء خطابه ، وهو الذي يوظّف اللغة في مستوياتها المتمايزة ، بتفعيلها في نسيج خطابه ، ذلك التفعيل الذي ينوّع طاقاتها الكامنة»[٢] . والمرسِل في أثناء إنتاجه للخطاب يملك سلطة ، هذه السلطة التي تتمثّل في قدرته على ملامسة هموم الناس من خلال خطابه ، ومن ثم يستطيع المرسل أن يهيّئ لنفسه ، ولخطابه قاعدة شعبيّة ، تقبل خطابه ، وبالتالي تبرز سلطته[٣] . وحتى يستطيع المرسِل تحقيق هذه السلطة لا بد أن يكون ذكيّاً قادراً على توظيف اللغة توظيفاً صحيحاً بما يخدم غاياته وأهدافه .

ب – المُرسَل إليه/ المخاطَب : هو الطرف الثاني في إنتاج الخطاب ، وهو ذاك الذي يتلقَّى الرسالة ، «وإليه تتّجه لغة الخطاب التي تعبّر عن مقاصد

---

(١) رومان ياكبسون ، قضايا الشعريّة ، ص٢٧ .

(٢) عيسى برهومة ، تمثّلات اللغة في الخطاب السياسي ، ص١٢٤ .

(٣) انظر سمير استيتية ، اللغة وسيكولوجيّة الخطاب ، ص٣٨ . وعبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٢٣٨ .

المرسلِ ، وعليه فإنّه يمارس ، بشكل غير مباشر ، دوراً في توجيه المرسِل في اختيار أدواته وصياغة خطابه ، وذلك بحضوره العينيّ أو الذهنيّ ، انطلاقاً من علاقاته السابقة بالمرسِل وموقفه منه ومن الموضوعات التي يتناولها الخطاب ، كل ذلك يترك أثره ، بوصفه هو الذي يمارس تفكيك الخطاب ويؤوّله»[1] .

ج – القناة : وتمثّل الوسيط الذي يعبّر من خلاله المرسِل عن مقاصده وغاياته ، «وهي التي تسمح بقيام التواصل بين المرسل والمرسل إليه ، وعبرها تصل الرسالة من نقطة معينة إلى نقطة أخرى»[2] .

د – الرسالة/ الخطاب : ثمرة اجتماع العناصر الثلاثة السابقة ، وهو «النص الكلاميّ أو الشفويّ أو الإيحائيّ أو أي شكل كان ، فهو يمثّل رسالة موحية تتحرّك لتصل إلى الطرف الآخر ، الذي يكون مهيّأ لمثل هذه الحركات أو الأفعال التخاطبيّة ، وهي تمثّل الشفرة السريّة التي يفك رموزها الاتجاه الآخر وهو المستقبِل»[3] .

ويقوم المُرسِل (أو المُخاطِب) بتوجيه رسالة(خطاب) إلى المُرسَل إليه (أو المُخاطَب) ؛ وتستند هذه الرسالة إلى سياق (أو مرجع) يفهمه المُرسِل والمُرسَل إليه فهماً جيّداً ؛ وتقوم بالربط بينهما قناة تواصل تسمح بربط فيزيائي ونفسي للتواصل . والخطاب ينشئ بالضرورة علاقة بين طرفين هما : «صاحب الخطاب ، والمتلقّي ، كما يترتّب على ذلك نتائج ، تتحقّق لدى طرفي العلاقة ، غير أنَّ صيغة هذه النتائج ، ومدى ملاءمتها لتوقّعات صاحب الخطاب ، ولِما ينتظره المتلقّي ، تتوقّف جميعها على جملة من الشروط التي ينبغي أن تتوافر في

---

(١) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٣ .

(٢) عمر أوكان ، اللغة والخطاب ، ص٤٨-٤٩ . وعبد القادر الغزالي ، اللسانيات ونظرية التواصل : رومان ياكوبسون نموذجاً ، ص٣٨-٣٩,

(٣) عيسى برهومة ، تمثّلات اللغة في الخطاب السياسي ، ص١٢٥ .

الطرفَيْن ، وفي موضوع الخطاب ، ولعلّ أهمّ هذه النتائج هي مصداقيّة الخطاب ، والتي هي في حقيقة الأمر حكم المتلقّي على الخطاب ، وهذا بالطبع يؤثّر على ردود أفعاله»[1] .

وتُعنى اللسانيّات الاجتماعيّة بالإحاطة بكلّ ما يتّصل بالمادّة الكلاميّة ؛ فتُعنى بالمتكلِّم ، وباللغة التي يتكلّمها ، وبالمرسَل إليه ، وزمن التكلّم ، وما ينتهي إليه الكلام ، كما يلاحظ اللسانيّون الاجتماعيّون عناصر مهمّة في تحليل الخطاب ؛ منها : انعكاسات العمر ، وأصل النشأة ، والطبقة الاجتماعيّة ، والمهنة ، والنوع[2] .

المبحث الأول: المُرسِل (النبي ﷺ).

المطلب الأوَّل: تعريف المُرسل.

المُرسِل : هو صائغ الخطاب وناقله إلى المُرسَل إليه ، وفقاً للأسلوب الذي يراه مناسباً ، والوسيلة التي يُحدِّدها .

ويُعرَّف المُرسِل بأنَّه : «مصدر الرسالة أو النقطة التي تبدأ عندها عمليَّة الاتصال التي يريد أن يؤثِّر في الآخرين بها ؛ ليشاركوه أفكاره وأحاسيسه ، وليتفاعلوا معه في اتجاهات معيَّنة»[3] .

ويُعدُّ المُرسِل الركن الأوّل والأهم في عمليّة الاتصال ؛ إذ إنَّ تميُّز المرسل ينعكس أثره إيجاباً على عمليّة الاتصال ، كما أنَّ تدنِّي مستوى المرسِل يُلقي بحُجُب سيِّئة على عمليَّة الاتصال .

والمُرسِل في الرسالة اللغويَّة المتعلِّقة بالخطاب النبوي للمرأة هو رسول الله ﷺ المبعوث رحمة للعالمين .

---

(١) صالح السنوسي ، أزمة المصداقيّة في الخطاب السياسي العربي ، ص١٨٨ .

(٢) انظر صبري السيد ، علم اللغة الاجتماعي مفهومه وقضاياه ، ص٢٠٩ .

(٣) عمر نصر الله ، مبادئ الاتصال التربوي الإنساني ، ص٥٦ .

المطلب الثاني: خصائص المُرسِل(النبي ﷺ).

١- قوَّة المصدر:

المصدر الذي يُبلِّغ من خلاله نبي الله ﷺ الرسالة هو الوحي ، قال تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾[١] . وقال تعالى على لسان نبيِّه ﷺ : ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلاَّ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾[٢] .

ولقوّة هذا المصدر دور أساسيّ في إنتاج الخطاب وتأويله ، إضافة إلى ما تمنحه -قوة هذا المصدر- من قوّة إنجازيّة ؛ فالمرسِل ﷺ مؤيّد بالوحي الذي لا يأتيه الباطل ، ومن ثمّ يترتَب على ذلك تصدّره قمة الأولويّات في الخطابات المعروضة ، إضافة إلى منح المرسِل ﷺ سلطة تُعدّ من الضروريّات ؛ «ليتمكّن من تجسيدها في الخطاب ، بحيث يدركها المرسَل إليه في الخطاب ، ويستغني عن السؤال عن مدى امتلاك المرسِل السلطة من عدمها ، ويكفّ عن محاسبته ، فلا يسأله : أين السلطة؟ وذلك لِما للسلطة من حضور عند ممارستها في الخطاب»[٣] .

٢- الجاذبيَّة:

ويُقصد بها : قدرة المرسل على لفت الانتباه ، وجَعْل المُرسَل إليهم مستجيبين له ، مُتشوِّقين لرسالته ، وتشتمل الجاذبية على ركنَيْن ؛ الأوَّل : الجاذبيَّة الداخليَّة بِمجموعة الصفات الخُلُقيَّة ، والنفسيَّة والتربويَّة ، والثاني : الجاذبيَّة الخارجيَّة ، وهي المظهر العام ، والصفات الخَلقيَّة .

ومن الأدلَّة على الركن الأوَّل : عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يَقُولُ ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُول : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً

---

(١) سورة النجم ، الآيتان (٣-٤) .

(٢) سورة الأحقاف ، من الآية (٩) .

(٣) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٢٣٢ .

مِنْ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ»[1] .

وعَنْ مَسْرُوق قَالَ : «دَخَلْنَا عَلَى عَبْد اللَّه بْن عَمْرو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْكُوفَة فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ : «لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاقًا»[2] .

ومن الأدلة على الركن الثاني (الجاذبيَّة الخارجيَّة) عَنْ أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «مَا شَمَمْتُ عَنْبَرًا قَطُّ وَلا مِسْكًا وَلا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّه ﷺ ، وَلا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلا حَرِيرًا أَلْيَنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ»[3] .

وعن شُعْبَة : قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ ، قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُول : «كَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَجُلاً مَرْبُوعًا ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . عَظِيمَ الْجُمَّة إِلَى شَحْمَة أُذُنَيْهِ ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ . مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ»[4] .

فقد كان رسول الله ﷺ حريصاً على مظهره العام معتنياً به ، بما فيه من لباس وطِيب وحركة . . . ، فللمظهر العام أثر كبير في لفت الانتباه ، وجذب القلوب ، وأسْر النفوس ، ومِن ثمَّ قَبول الطرح . . . حتى إنَّ الناظر لا يجد أحسن أو أجمل منه ﷺ .

٣- الصدق:

عُرِف رسول الله ﷺ عند العرب -قبل الرسالة- بالصادق الأمين ، وحينما نزل قوله تعالى : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[5] . جمع الرسول ﷺ العرب : «فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الفضائل ، باب كثرة حيائه ﷺ ، ح(٢٣٢٠) ، ص٦٥٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب كثرة حيائه ﷺ ، ح(٢٣٢١) ، ص٦٥٨ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب طيب رائحة النبي ﷺ ، ح(٢٣٣٠) ، ص٦٦٠ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب في صفة النبي ﷺ ، ح(٢٣٣٧) ، ص٦٦١ .

(٥) سورة الشعراء ، آية (٢١٤) .

مُصَدِّقِيَّ ؟ قَالُوا مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا»[1] .

كما أنَّ دعوة الخطاب القرآني المؤمنين لاتِّباع الرسول ﷺ إنَّما هي دليل جليّ على صدقه ، قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُواْ بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُواْ النُّورَ الَّذِيَ أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[2] . إضافة إلى حب الرسول ﷺ للمخاطَبين ، وما ينطوي عليه هذا الحب من خصوصيَّة تتعلَّق بأقواله ؛ فهو لا يأمرهم إلا بما ينفعهم ، ولا ينهاهم إلا عمَّا يضرهم .

المطلب الثالث: مُقوِّمات المُرسِل(النبي ﷺ).

١- الفصاحة والبيان:

أجمع القدماء والمُحدَثون على فصاحة رسول الله وبيانه(*) ، ومن ذلك ما قاله الجاحظ (٢٥٥هـ) : «هو الكلام الذي قلَّ عدد حروفه ، وكثر عدد معانيه ، وجلَّ عن الصنعة ، ونُزِّه عن التكلّف ، كان كما قال تبارك وتعالى قل يا محمد : ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾»[3] .

وقد جانب النبي ﷺ الثرثارين المتشدِّقين في الكلام ، مفضِّلاً سلامة

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب شفاعة النبي ﷺ ، ح(٢٠٨) ، ص٧٣ .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٥٧) .

(*) انظر –من القدماء– ابن سعد ، محمد بن سعد (٢٢٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، ج١ ، ص٣٢ . وابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (٥٩٧هـ) ، صفوة الصفوة ، ج١ ، ص٢٠٢ . وانظر –من المحدثين– عدنان زرزور ، البيان النبوي : مدخل ونصوص ، ص٥–٥٣ . ومحمد رجب البيومي ، البيان النبوي ، ص١٠– ٣٧ .

(٣) الجاحظ ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص١٨ . سورة ص ، من الآية (٨٦) .

الطبع ، وقلّة التكلّف ، عَنْ عَبْدِ اللَّه قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ . قَالَهَا ثَلاثًا»[1] . والْمُتَنَطِّعُونَ : هم المتعمِّقون المغالون في الكلام الذين يتكلَّمون بأقصى حلوقهم تكبُّراً [2] ، وتكلّفاً فيه ، فعلى المرسِل أن يتجنَّب ذلك كله في رسالته ؛ لأنَّه يسبِّب الضجر والاستياء عند المرسَل إليه ، إذ إنَّ التكلُّف يشكِّل معوِّقاً من معوِّقات وصول الرسالة وفهمها ، كما أنَّه -أحياناً- يُشعِر بتعالي المرسِل ، وهذا كله يضر في عمليَّة الاتصال وتفاعلها واستمرارها . وقد تبرَّأ الرسول ﷺ من هذا العيب ، قال القاضي عياض(٥٤٤هـ) : «وأمَّا فصاحة اللسان وبلاغة القول فقد كان ﷺ من ذلك بالمحل الأفضل والموضوع الذي لا يُجهَل ، سلامة طبع وبراعة منزع ، وإيجاز مقطع ، ونصاعة لفظ ، وجزالة قول ، وصحّة معانٍ ، وقلّة تكلّف ، أوتي جوامع الكلم ، وخُصَّ ببدائع الحلم ، وعُلِّم ألسنة العرب ، فكان يُخاطب كلَّ أمّة بلسانها ويحاورها بلغتها ، ويباريها في منزع بلاغتها ، حتى كان كثير من أصحابه يسألونه في غير موطن عن شرح كلامه وتفسير قوله ﷺ :[3] (ومن الأمثلة على إحاطته ﷺ بلغات العرب ، قوله لقوم سألوه عن الصيام في السفر : «ليس من امبر امصيام في امسفر» . أي : «ليس من البر الصيام في السفر» . «فهم يُبدلون لام التعريف ميماً»[4] .

٢- المكانة الاجتماعيّة:

ما دامت العرب لا تسمع إلا لذوي الأنساب العالية فيهم ، فقد اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن يكون نبيه محمد ﷺ أعلاهم نسباً ؛ حتى لا يكون لأعداء الإسلام سلاح في أيديهم للصد عن سبيل الله ، وحتى لا يتوَّهم

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب هلك المتنطعون ، ح(٢٦٧٠) ، ص٧٥١ .

(٢) انظر لسان العرب ، مادة (نطع) .

(٣) القاضي عياض بن موسى (٥٤٤هـ) ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، ج١ ، ص٤٤ .

(٤) الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي (٤٦٣هـ) ، الكفاية في علم الرواية ، ص١٨٣ .

متوهِّم أنَّ رسالته ما هي إلا وسيلة لتغيير وضعه الاجتماعي[١] .

وممَّا يدل على المكانة الاجتماعيَّة السامية للرسول ﷺ الحديث : «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَعِيلَ ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ»[٢] .

وحينما سأل هرقل أبا سفيان عن نسب النبي ﷺ قال : «هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ»[٣] .

وعَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ : «قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ يَا أَبَا عُمَارَةَ أَفَرَرْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ : لا وَاللَّهِ! مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَّاؤُهُمْ حُسَّرًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلاحٌ ، أَوْ كَثِيرُ سِلاحٍ ، فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاةً لا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ . جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ . فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ . فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ . وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ . فَنَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ . وَقَالَ : أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ»[٤] .

٣- التدرُّج:

«من المبادئ التي حرص عليها الإسلام في جميع المجالات -ومجالات التربية خاصة- وجاءت بها السنّة القوليّة والعمليّة : التدرُّج في التعليم ، وهذا واضح في جانب التكليف والتشريع»[٥] . فتعاليم الإسلام الهادفة إلى تغيير حياة الناس من جاهليَّة وكفر إلى معرفة وإيمان ، لا يمكن تحقيقها فجأة جملة

---

(١) انظر مهدي رزق الله ، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصيلة ، ص١٠٦ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب في فضل نسب النبي ﷺ ، ح(٢٢٧٦) ، ص٦٤٩ .

(٣) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٣١ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب في غزوة حنين ، ح(١٧٧٦) ، ص٥٠٥ .

(٥) يوسف القرضاوي ، الرسول (والعلم ، ص١٣٢ .

واحدة ، بل كان لابدّ من اتباع النبي ﷺ أسلوب القرآن الكريم في التدرُّج في التشريع وبيان الأحكام ؛ لانتزاع العقائد الباطلة والعادات السيِّئة الضارّة ، ومحاربة المنكرات والرذائل التي كانت منتشرة في عصر ما قبل الإسلام ، ومن ثمَّ الاستعاضة عن ذلك بالعقائد السليمة والعادات المفيدة ، والعبادات الصحيحة والأحكام والمعاملات السويَّة ، والدعوة إلى القيم السامية والأخلاق الحسنة الحميدة والآداب الرفيعة .

ومن الأدلة على ذلك في سيرة الرسول ﷺ أنَّه بدأ في العهد المكِّي في ثلاث عشرة سنة يعلِّم الصحابة أصول الإيمان ومكارم الأخلاق حتى أُشرِبَت القلوب بتوحيد الخالق والانقياد له ، وحينما انتقل إلى العهد المدني أخذ يعلِّم الصحابة شرائع الدين وأحكامه ومعاملاته .

ومن أمثلته ما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ : «أَنَّ مُعَاذًا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه ﷺ قَالَ : إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ . فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»(١) .

والحديث ينطق بأسلوب التدرُّج في الخطاب النبوي ؛ إذ إنّه بدأ بتعريف الناس بالله ودعوتهم إلى عبادته من خلال الشهادتَيْن ؛ لأنَّهما تمثِّلان المدخل إلى الإسلام ، ولا تُقبَل عبادة ولا عمل من غير الإقرار بهما . فإن أدركوا هذه الحقيقة يأتي دور الفريضة اليوميَّة والعبادة العمليَّة الأولى (الصلاة) ، التي هي الصلة الدائمة بين الإنسان وربِّه ، والفيصل الفارق بين المسلم والكافر .

فالتدرّج «من المبادئ الهامّة في التعلّم وتعديل السلوك ، والتخلّص من

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ، ح(١٩) ، ص٢٢ .

العادات السيّئة المستحكمة ، وفي تعلّم عادات أخرى جديدة بدلاً منها»[1] .

وورد التحذير في نهاية الحديث من دعوة المظلوم ؛ إذ ليس بينها وبين الله حجاب ، «فدعوة المظلوم مدفوعة بأمرين : أحدهما ما انطوت عليه نفس المظلوم من لهيب الغضب الحار الذي قد يولد روح الانتقام والثأر ، بل قد يدفع أحياناً إلى الجريمة مبالغة في الثأر والقصاص ، أمَّا الأمر الآخر فيتمثَّل في أنَّ هذا المظلوم يكبت هذه النار في صدره ، ويتحكم في سلوكه خوفاً من الله وعقابه ، فيوكل الأمر كله لله المنتقم الجبار ، موجِّهاً ما انطوت عليه نفسه من الغيظ في الدعوة على من ظلمه ، فتتضافر قوى روحية في تقوية هذه قسوة هذه الدعوة وأثرها على الظالم ، فالدعوة منطلقة بحرارة النفس التي أشعلتها حرقة لهيب الظلم ، منطلقة بحسن الطاعة لله إذ لم ينتقم المظلوم لنفسه ، مدفوعة بالإخلاص في التوكل على الله ، مدفوعة بتمام الثقة في الله واليقين بقدرته»[2] .

وقال البخاري : «وقال ابن عباس : كونوا ربَّانيِّين (حلماء فقهاء) ، ويُقال الربَّاني : الذي يربِّي الناس بصغار العلم قبل كباره»[3] .

فإن هم عرفوا ذلك واستجابوا له ، أعلمهم بالفريضة العمليَّة الثانية (الزكاة) ، التي تمثِّل التكافل الاجتماعي والاقتصادي بين المسلمين .

٤- إدراك الواقع:

ويتمثَّل في معرفة رسول الله ﷺ واقع المُرسَل إليهم الاجتماعي والاقتصادي والنفسي والتعليمي ، فيعاملهم ويتواصل معهم بناء على هذا الواقع ، حتى تصل رسالته على أكمل وجه ، وبأيسر وسيلة .

---

(١) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص١٩٧ .

(٢) عيد بلبع ، مرجع سابق ، ص٤١١ .

(٣) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(٦٧) ، ج١ ، ص١٥٧-١٥٩ .

وهذا ما يطلق عليه الكفاءة التداوليّة التي تُعدّ : «مكوِّناً فاعلاً ضمن تكوين الإنسان السويّ ، تماماً ، كما هي كفاءته اللغويّة ، بيد أنَّ الكفاءة التداوليّة ليست نسقاً بسيطاً ، بل هي أنساق متعدّدة متآلفة ، إذ تأتلف القدرة التواصليّة لدى مستعمل اللغة الطبيعيّة من خمس مَلكَات على الأقل ، وهي : المَلكَة اللغويّة ، والمَلكَة المنطقيّة ، والمَلكَة المعرفيّة ، والمَلكَة الإدراكيّة ، والمَلكَة الاجتماعيّة»[1] .

وإلمام المُرسِل بالظروف المحيطة بالواقع إلماماً تامّاً يُيسِّر عليه اختيار الخطاب المناسب ، في الوقت المناسب ، مستعيناً في سبيل ذلك بالوسيلة المناسبة لمعالجة الهنات الموجودة في أقل وقت وأظهر حجّة .

ويعرّف علماء النفس الصحّة النفسيّة بصفة عامّة بأنّها : «النضج الانفعالي والاجتماعي ، وتوافق الفرد مع نفسه ، ومع العالم من حوله ، والقدرة على تحمّل مسؤوليّات الحياة ، ومواجهة ما يقابلها من مشكلات ، وتقبّل الفرد لواقع حياته ، والشعور بالرضا والسعادة»[2] .

وكان النبي ﷺ القدوة الطيِّبة في ذلك يراعي تفاوت المدارك عند الناس ، ويقدِّر اختلاف قدراتهم الفطريَّة ومواهبهم المكتسبة ، ومن ثمَّ كان يخاطب كلَّ إنسان بما يوائم عقله وفهمه وإدراكه ، ويعطيه من العلم أو الجواب عن سؤاله بما يناسب بيئته وطبيعته وفطرته ونفسيَّته .

يدل على ذلك ما رواه أبو هُرَيْرَةَ قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَمَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ : حُمْرٌ . قَالَ : هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟ قَالَ : إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا . قَالَ : فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟ قَالَ : عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ . قَالَ : وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ»[3] .

---

(١) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص٥٧ .

(٢) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص٢٧٢ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب اللعان ، ح(١٥٠٠) ، ص٤١٧-٤١٨ .

ومن الأمثلة على ذلك الحديث الذي رواه ابْنُ عَبَّاس : «أَنَّ مُعَاذًا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . . .»[1] .

جاء في فتح الباري : «قوله (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) : هي كالتوطئة للوصيَّة لِتستجمع همَّة عليها ؛ لكون أهل الكتاب أهل علم في الجملة ، فلا تكون العناية في مخاطبتهم كمخاطبة الجهَّال من عَبَدَة الأوثان»[2] .

ويرى اللسانيّون الاجتماعيّون أنَّ الخطاب يختلف باختلاف الأبعاد الثقافيّة والشخصيّة للمتحدِّثين ، ويدرسون بشكل خاص العلاقة بين التباين الاجتماعيّ والتغيّر اللغويّ[3] .

ومن ذلك ما ورد من أمر الرسول ﷺ لزيد بن ثابت بتعلُّم السريانيَّة ، قال زيد : «أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلَّم له كلمات من كتاب يهود . قال : إنِّي والله ما آمن يهود على كتابي . قال : فما مرَّ بي نصف شهر حتى تعلَّمتُه له . قال : فلمَّا تعلَّمتُه كان إذا كتب إلى يهود كتبتُ إليهم ، وإذا كتبوا إليه قرأتُ له كتابهم»[4] .

وهذه دعوة واضحة من الرسول ﷺ بضرورة تعلُّم لغات الأمم الأخرى ؛ لِما يترتَّب على ذلك من آثار إيجابيَّة جمَّة ؛ منها : القدرة على مخاطبتهم بلغتهم ، لضمان إيصال تعاليم الدين الحنيف لهم ، وأمن مكرهم ، والتعرُّف على طبائعهم وعاداتهم .

ومن أدلّ الأمثلة على إدراك الرسول ﷺ للواقع الذي يعيش ، قوله ﷺ :

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٩٣-٩٤ من الدراسة .

(٢) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٣٥٨ .

(٣) انظر كمال بشر ، علم اللغة الاجتماعي مدخل ، ص١٩٣ .

(٤) الترمذي ، صحيح سنن الترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في تعلّم السريانيّة ، ج٤ ، ص٤٣٩ ، ح(٢٧٢٣) ، وقال : حديث حسن صحيح .

«إِنِّي لأَدْخُلُ الصَّلاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا . فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ . فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ»[1] .

فقد جاء تخفيف الرسول ﷺ الصلاة ؛ إدراكاً منه لواقع هذه الأم التي تشتّت ذهنها ، وتقطّع قلبها خوفاً على ابنها الذي ألمّ به مكروه .

فالشخص الذي لديه مرونة عالية في التفكير والسلوك تكون لديه سيطرة وتحكّم أكبر في الأوضاع ، والمرونة بطبيعة الحال هي السلاح القويّ لإحداث تغيير فاعل وناجح للإنسان في كافة مناحي حياته[2] .

(١) سبق تخريجه ، ص ٧٣ من الدراسة .

(٢) انظر أماني طعمة ، الهندسة النفسيّة : البرمجة اللغويّة العصبيّة ، ص٤٧ .

المبحث الثاني: المُرسَل إليه.

المطلب الأول: تعريف المُرسَل إليه.

المُرسَل إليه : «هو الجهة أو الشخص الذي تُوجَّه إليه الرسالة ، ويقوم بحل رموزها ، وتفسير محتواها ، وفهم معناها ، وقد يكون شخصاً واحداً أو مجموعة من الأشخاص»[1] .

والمُرسَل إليه : «هو هدف عمليَّة الاتصال ، قد يكون رجلاً أو امرأةً أو طفلاً أو شابّاً أو عجوزاً أو معلّماً أو طالباً أو طبيباً أو مريضاً أو صديقاً أو عدوّاً . . . ؛ لذا يجب على رجل الاتصال أن يعرف خصائص المُستقبِل وطبيعته حتى يتمكّن من مخاطبته ، وحتى يستحوذ على قلبه وعقله فيستجيب له بسرعة ، ويتبنّى أهدافه الاتصاليَّة التي تهدف إلى تغيير معلوماته واتجاهاته وسلوكاته»[2] .

المطلب الثاني: أصناف المُرسَل إليه.

تعدَّد المُرسَل إليه في الخطاب النبوي للمرأة ، من الرجال والنساء ، ولكنَّ المُرسَل إليه الأهم في الخطاب النبوي للمرأة ، المرأة المُستقبلة لهدي نبيِّها ﷺ الهادي إلى رفع شأنها ، وبيان قيمتها في المجتمع ، ويمكن تصنيف المُرسَل إليه في الخطاب النبوي للمرأة إلى ثلاثة أصناف ؛ الأول : مجموعة النساء ، والثاني : المرأة المفردة ، والثالث : الرجال .

---

(١) عبد الحافظ سلامة ، وسائل الاتصال والتكنولوجيا في التعليم ، ص١٩ .

(٢) إبراهيم أبو عرقوب ، الاتصال الإنساني ودوره في التفاعل الاجتماعي ، ص٤١ .

١- مجموعة النساء:

ورد خطاب مجموعة النساء في الخطاب النبوي للمرأة في أحاديث كثيرة(*) ، وكانت أبرز صيغة للدلالة على ذلك : (يا معشر النساء) في ثلاث مناسبات ، يدعو من خلالها رسول الله ﷺ النساء إلى الحرص على أداء الطاعات لاسيَّما الصدقة ؛ لِدورها الأساسي في تطهير المجتمع من الحقد والحسد والكراهية ، وإقامة جسور من التعاون والتكافل والمحبَّة من خلال الإنفاق على ذوي الحاجات من مال الله .

يقول (برتراندرسل) : «إنَّني أظنّ أنَّ المعنى لا يمكن أن يُفهم إذا عالجنا اللغة على أساس أنَّها عادة جسميّة ، والمبدأ الصحيح لعلم اللغة هو دراسة ما يقوله الناس وما يسمعونه وسط المحيط والتجارب التي يعملون فيها والأشياء»(١) .

ومن ذلك : عن عبد الله بن عمر ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ . . .»(٢) .

ويتَّفق مع الحديث السابق ما رَوَتْه زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّه قَالَتْ : قال رسول الله ﷺ : «تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ . . .»(٣) .

ومن الأمثلة على خطاب مجموعة النساء : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : «لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أُزُرِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِمْ ، مِثْلَ الصِّبْيَانِ ، مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ ، خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ قَائِلٌ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ»(٤) .

(*) انظر صحيح مسلم ، الأحاديث : (١٠٣٠) ، (١٤٢٨) ، (٢٥٠٨) .

(١) نايف خرما ، أضواء على الدراسات اللغويّة المعاصرة ، ص١٢١ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان . . . ، ح(٧٩) ، ص٣٥ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج . . . ، ح(١٠٠٠) ، ص٢٦٧ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب أمر النساء المصليّات وراء الرجال . . . ، ح(٤٤١) ، ص١٢٤ .

وفي هذا الحديث أيضاً يدعو الخطاب النبوي النساء للحرص على أداء الطاعات -بمنطوق ضمني للحديث بدعوة النساء للصلاة في المساجد- وهنا يأتي الأمر للنساء بعدم رفع رؤوسهن في الصلاة حتى يرفع الرجال ؛ «لئلا يقع بصر امرأة على عورة رجل انكشفت»[١] .

وتبدو في هذه الأحاديث المختارة الخصائص اللغويَّة لخطاب مجموعة النساء ، وتتمثَّل في : استخدام أفعال الأمر مثل : تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ . . . ، واستخدام النهي مثل : لا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ ، والتوجيه المباشر .

«فالخطاب في حاجة إلى بلاغة قول وإلى خطيب ضليع في فهم القضايا والتعبير عنها ، ولا بدّ أن يكون خطابه أكثر انسياباً وتدفّقاً سواء كان ذلك في الحديث أو العمل الفنّي ، دون تكلّف في الخطاب ، فالطلاقة من صفات العمل الإبداعيّ ، كما عليه أن يتّصف بالأصالة ، وذلك بعمق انتمائه إلى القضيّة التي يتحدّث عنها ، وإلى المجتمع»[٢] .

ويذهب علماء اللسانيّات الاجتماعيَّة إلى أنَّ التركيب الاجتماعيّ يؤثِّر في التركيب اللغويّ[٣] .

٢- المرأة المفردة:

تظهر في هذا المطلب أحاديث متعدِّدة للخطاب النبوي للمرأة[٤] ، ويمكن اختيار ثلاثة نماذج تكشف عن تجليَّات المرأة المفردة في الخطاب النبوي .

الأنموذج الأول : عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ : «اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً . فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ :

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص٢٥٧ .

(٢) عيسى برهومة ، تمثّلات اللغة في الخطاب السياسيّ ، ص١٢٣ .

(٣) انظر صبري السيد ، علم اللغة الاجتماعي مفهومه وقضاياه ، ص٧ .

(٤) انظر الفصل الأول من الدراسة .

مَرْحَبًا بِابْنَتِي فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا . فَقُلْتُ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ : مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ . فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ : أَخَصَّكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ؟ فَقَالَتْ : مَا كُنْتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي ؛ أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ ، وَلا أُرَانِي إِلا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي . وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقًا بِي وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ ، فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ : أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الأُمَّةِ؟ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ»[1] .

وفي هذا الحديث إفراد للسيدة فاطمة ، لتكون الوحيدة التي تُخبَر بدنوِّ أجله ، وقبل ذلك إجلاسها بجواره ، وإخبارها بأسراره وأخباره ﷺ .

والأنموذج الثاني : عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : «طُلِّقَتْ خَالَتِي . فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا . فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ . فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : بَلَى فَجُدِّي نَخْلَكِ . فَإِنَّكِ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا»[2] .

والنبي ﷺ لم يقل لها : عسى أن تنفقي على نفسك وأولادك ، وإنَّما تجاوز ذلك وجعلها تتصدَّق وتفعل معروفاً ، ولم يقف بها عند حدود كفاية النفس والاستغناء عن معونة الخلق ، وإنَّما جعل عملها ، وهي المحتاجة إلى سند عوضاً عن الذي فقدته ، يحوِّلها من مستهلكة إلى منتجة ، ومن آخذة إلى مُعطية ، وهو ﷺ في ذلك يعلي فيها الطموح للوصول إلى النافلة ، والتفكير بغيرها ونسيان مشكلتها ، ولعلَّه يُقدِّم حلاً تتجاوز نتائجه المجال الاقتصادي إلى الاجتماعي والنفسي ، وهو أمر قابل للتحقيق ، لذلك استعمل فعل الرجاء (عسى) .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل فاطمة بنت النبي(، ح(٢٤٥٠) ، ص٦٩٣ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطلاق ، باب جواز خروج المعتدة البائن . . . ، ح(١٤٨٣) ، ص٤١٢ .

والأنموذج الثالث : «جاءت امْرَأَةٌ إِلَى رَسُول اللَّه ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَقَدْ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا . أَفَنَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : لا (مَرَّتَيْن أَوْ ثَلاثًا . كُلَّ ذَلكَ يَقُولُ : لا) . ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ»[1] .

«إشارة إلى عدم الاستكثار في العدة ، وعدم الاكتحال فيها فإنَّها مدة قليلة ، وقد خُفِّفت عنكنَّ ، وصارت أربعة أشهر وعشرة بعد أن كانت سنة»[2] .

وتوضِّح هذه النماذج أنَّ المرأة في عصر الرسالة حريصة على المعرفة ، راغبة بالتبصُّر في أمور دينها ، مطيعة لنبيِّها ﷺ ، واقعيَّة في طرحها ، وهي تكرِّر السؤال رغبة في التأكّد من صحّة المعلومة ، وإشعاراً برغباتها الحقيقيَّة في تأدية المعطيات التي حصلت عليها .

٣- الرجال:

ظهرت مجموعة من الأحاديث التي يكون فيها الرجال المُرسَل إليه في الخطاب النبوي للمرأة ، حتى وإن ظهر الخطاب لرجل واحد (خطاب المفرد) فإنَّ مؤدَّى الرسالة لجملة الرجال .

ومن ذلك : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -وَأَحْسِبُهُ قَالَ- وَكَالْقَائِمِ لا يَفْتُرُ ، وَكَالصَّائِمِ لا يُفْطِرُ»[3] .

«والنبي ﷺ - وهو يُرغِّب ذلك المُحسن في العمل الذي يدعوه إلى القيام به- يعقد مقارنة بينه وبين أعمال أخرى ، يعرف المخاطب سابقاً حبَّ الله لها ،

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطلاق ، باب جواز خروج المعتدة البائن . . . ، ح(١٤٨٣) ، ص٤١٢ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٤٤٣ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، ح(٢٩٨٢) ، ص٨٣٥ .

فضلاً عن ثوابها الموفور ؛ فالجهاد في سبيل الله من أحبِّ الأعمال إلى الله ، والعابد ربّه ليلاً نهاراً يصل إلى درجة الملائكة المُسخَّرة»[١] .

ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»[٢] .

فالخطاب النبوي يوجِّه الزوج بضرورة الحفاظ على الأسرار الزوجيّة ، وعدَّ ذلك من أعظم الأمانة ، ورتَّب على فاعلها أن يُصنَّف ضمن أشر الناس منزلة يوم القيامة .

وعن ابن عَبَّاسٍ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ : لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ . وَلا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً . وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»[٣] .

ونهي الرسول ﷺ عن الخلوة ؛ «لأنَّ في ذلك منزلقاً إلى إثارة الدافع الجنسيّ ، إذ لا يخلو رجل وامرأة إلا حاول الشيطان إغواءهما لارتكاب المعصية ، وقد يضعف بعض الناس في هذه المواقف ، ويخضعون لتأثير شهواتهم التي يثيرها فيهم الشيطان ، فيقعون في المعصية»[٤] .

وفي هذا الحديث :«تقديم الأهم من الأمور المتعارضة ؛ لأنَّه لّما تعارض سفره (أي الرجل) في الغزو ، وفي الحج معها . رجح الحج معها ؛ لأنَّ الغزو يقوم غيره فيه مقامه عنه ، بخلاف الحج معها»[٥] .

---

(١) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص١٦١ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم إفشاء سر المرأة ، ح(١٤٣٧) ، ص٣٨٩ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره ، ح(١٣٤١) ، ص٣٧٠ .

(٤) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص٥٨ .

(٥) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٢٣٩ .

المطلب الثالث: خصائص المُرسَل إليه.

١- الخصائص النفسيَّة.

وهي التي تتعلَّق بسمات الشخصيَّة والميول والاتجاهات والعواطف والاحتياجات والأمزجة والحوافز والعادات ، ومراعاة الظروف النفسيَّة لكلٍّ من المرسل والمُرسَل إليه التي تؤثِّر في فهم الرسالة ، وطبيعة استقبالها ، وعمليَّة الاتصال بأكملها[١] .

«وقد حدا مفهوم الأهميّة النسبيّة الناجم عن عمليّات صياغة الخبر والإخراج بالعديد من الباحثين ، خاصّة في علم اللغة النفسي إلى اعتبار الإخراج عاملاً بالغ الأهميّة في بنية الخطاب ؛ لأنّهم يعتقدون أنَّ كيفيّة إخراج مقطع من الخطاب لا بدّ أن تؤثِّر بشكل كبير على عمليّة الفهم ، وكذلك على عمليّة التذكّر فيما بعد»[٢] .

ومن الأمثلة على ذلك : عَنْ صَفِيَّةَ بِنْت حُيَيٍّ قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا . فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ، ثُمَّ قُمْتُ لأَنْقَلِبَ . فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَرَّ رَجُلانِ مِنْ الأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ . فَقَالا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا»[٣] .

ويراعي الخطاب النبوي في هذا الحديث بشريَّة المُرسَل إليه ؛ فلا يعرِّضه للريبة والظن السيّء ، فيتحرَّى ألفاظه كما يتحرَّى أفعاله .

«والنبي ﷺ لم ينسبهما إلى أنَّهما يظنَّان به سوءاً لِما تقرَّر عنده من صدق

---

(١) انظر إبراهيم أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص٢٠٤ .

(٢) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص١٥٦ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب بيان أنه يستحب لِمن رئي خالياً بامرأة . . . ، ح(٢١٧٥) ، ص٦٢١ .

إيمانهما ، ولكن خشي أن يوسوس لهما الشيطان ذلك ؛ لأنَّهما غير معصومَيْن ، فقد يفضي بهما ذلك إلى الهلاك فبادر إلى إعلامهما حسماً للموقف ، وتعليماً لِمن بعدهما إذا وقع له مثل ذلك»[1] .

ومن ذلك ما رواه أنس بن مالك : «أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ أَتَى عَلَى امْرَأَة تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا . فَقَالَ لَهَا : اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي . فَقَالَتْ : وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي . فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ . فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ ، فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِه بَوَّابِينَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، لَمْ أَعْرِفْكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَة . أَوْ قَالَ : عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَة»[2] .

قال ابن حجر : «فائدة جواب المرأة بذلك أنَّها جاءت طائعة لما أمرها به من التقوى والصبر ، معتذرة عن قولها الصادر عن الحزن ، فبيَّن لها أنَّ حقَّ هذا الصبر أن يكون في أول الحال ، فهو الذي يترتَّب عليه الثواب . . . وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدَّم ، ما كان فيه عليه الصلاة والسلام من التواضع والرفق بالجاهل ومسامحة المصاب وقبول اعتذاره ، وملازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[3] .

كما يتَّضح صفح النبي ﷺ وأنَّه لا يثأر ولا يثور لنفسه ؛ فهو في الأمور الشخصيَّة يسامح الآخرين ، ويعفو ويصفح .

«وهذا المثال باعث من بواعث استخدام الأسلوب الحكيم ؛ حيث إنَّ الغرض من هذا الجواب على هذا النسق كشف الإحراج الواقع فيه المخاطب ، فالمخاطب هنا وهي المرأة جاءت مُحرَجَة من النبي ﷺ حتى إنَّ بعض الروايات التي ذكرها ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث وصفت أنَّ الإحراج الذي وقعت

---

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٢٨٠ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى ، ح(٩٢٦) ، ص٢٤٥ .

(٣) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص١٥٠ .

فيه هذه المرأة لا يقل عن مصيبتها بمفقودها ، وأمام هذا الإحراج عدل النبي ﷺ الإنسان عن الجواب المطابق عدولاً تامّاً ، وبيَّن للمرأة ما هو أليق بها وما هو أنفع لها ، بمعنى أنَّه ﷺ لم يلتفت لنفسه في هذا الموقف مع أنَّه سيِّد الثقلين . إنَّما الصبر عند الصدمة الأولى»[1] .

٢- الخصائص الديموغرافيَّة.

«وهي الخصائص التي تتعلَّق بالعمر والجنس والعرق ومكان السكن ، والوظيفة الاجتماعيّة : الدخل والمستوى التعليمي والمهنة»[2] .

ومن ذلك ما رُوي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّه بِمِنًى . فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ . فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَلاَ نُزَوِّجُكَ جَارِيَةً شَابَّةً . لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ . قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّه : لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ :يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ . فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[3] .

---

(١) محمد عيسى الشريفين ، مهارات الاتصال في الحديث النبوي الشريف ، ص١١٨ .

(٢) إبراهيم أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص٢٠٤ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لِمن تاقت له نفسه . . . ، ح(١٤٠٠) ، ص٣٧٥ .

الباءة : أصلها في اللغة الجماع مشتقَّة من المباءة وهي المنزل ، ومنه مباءة المنزل وهي مواطنها ، ثم قيل لعقد النكاح باءة لأنَّ من تزوَّج امرأة بوَّأها منزلاً ، وهي في الحديث على معنيين ؛ الأول : الجماع ، والثاني : النكاح .

وجاء : وقاية من الوقوع في الزلل ، قال النووي : «والمراد هنا أنَّ الصوم يقطع الشهوة ، ويقطع شر المني» . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٢٩٤-٢٩٥ .

فقد خصَّ الخطاب النبوي الشباب ؛ «لأنَّ الغالب وجود قوَّة الداعي فيهم إلى النكاح بخلاف الشيوخ»[١] .

«فالإقناع لا يتحقّق بواسطة الاستدلال وحده ، بل تُسهِم فيه عوامل أخرى اجتماعيّة ونفسيّة . . . والمعرفة بطرائق الاستدلال لا تكون ناجحة إلا إذا عضدتها معرفة بالنفوس والأهواء والأخلاق»[٢] .

وأمَّا فيما يتعلَّق بالبيئة فقد كان الخطاب النبوي للمرأة يعتمد في كثير من الأحيان عليها ، حتى بدا أثرها واضحاً في اختيار الألفاظ والصور .

من ذلك قول رسول الله ﷺ : «أَلا كُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . . . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ . وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ»[٣] . فالحديث يبرز مسؤوليَّة كلِّ فرد ، ويدعوه إلى الإحسان في ما يرعاه من نفوس وأموال ومصالح وأعمال ، فاختار مادة (ر ع ي) لذلك وقد حملت معنى المسؤوليَّة ، واحتفظت بظلالها القديمة فجعلت الإنسان يتخيَّل معها عمليَّة الرعي وصورة الراعي ، وما يجب أن يتحلَّى به من صبر ورأفة وحسن تدبير .

وعن أنس بن مالك قال : «سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»[٤] .

وانتخاب هذه الألفاظ وجه من وجوه مراعاة السياق لمقتضى الحال ، وهو قانون لسانيّ اجتماعيّ ، يتمثّل في استعمال الألفاظ الملائمة لأفراد المجتمع ، مراعاة لذات المرسَل إليه ، واهتماماً بوصول الرسالة التي يروم تحقيقها .

---

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص١٠٨ .

(٢) حاتم عبيد ، في تحليل الخطاب ، ص١٠٥ .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٥٩ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ٥٧ من الدراسة .

٣- الخصائص الاجتماعيَّة.

ويُعنى بها معرفة الجماعات التي ينتمي إليها الشخص الذين يتعاطف معهم ، أو ينتمي إليهم ويحترمهم ، ويتَّخذهم أنموذجاً يُحتذى به[١] .

وأوَّل ما كان اتصال النبي ﷺ بعشيرته القريبة التي ينتمي إليها فهم أولى الناس بالدعوة ، قال تعالى : ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾[٢] .

ومن الأمثلة على ذلك أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَال : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْه ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ يَا مَعْشَرَ قُرَيْش ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ اللَّه لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّه شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْد الْمُطَّلب ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللَّه شَيْئًا . يَا عَبَّاسَ بْنَ عَبْد الْمُطَّلب ، لا أُغْنِي عَنْكَ مِنْ اللَّه شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُول اللَّه ، لا أُغْنِي عَنْك مِنْ اللَّه شَيْئًا . يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّه ، سَلِينِي بِمَا شِئْتِ . لا أُغْنِي عَنْكِ مِنْ اللَّه شَيْئًا»[٣] .

وفي هذا الحديث يوصي محمد ﷺ عشيرته بعدم الاتكال على عنصر القرابة ؛ لأنَّ الرسول ﷺ لا يقدر على دفع مكروه يريده الله سبحانه وتعالى بهم[٤] .

ومن ذلك ما رواه أنس ، أنَّ النبي ﷺ : «رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْس ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ مُمْثِلاً[٥] . فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . يَعْنِي الأَنْصَارَ»[٦] .

---

(١) انظر إبراهيم أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص٢٠٤ .

(٢) سورة الشعراء ، الآية (٢١٤) .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان أنَّ مَن مات على الكفر فهو في النار . . . ، ح(٢٠٤) ، ص٢٤٥ .

(٤) انظر النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٢ ، ص٣٤٦ .

(٥) مُمْثلاً : قائماً منتصباً .

(٦) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب بيان من فضائل الأنصار ، ح(٢٥٠٨) ، ص٧١٠ .

والشاهد في هذا الحديث أنَّ الرسول ﷺ حدَّد الفئة أو الجماعة المرادة بالخطاب (الأنصار) ، وجعلهم في مكانة عالية معتمداً على خلفيَّة مشتركة ومصداقيَّة له في نفوسهم .

واستخدام الرسول ﷺ المدح في هذا السياق ، مراعاة لِمقتضى الحال الذي وجد فيه المرسَل إليه ، إذ إنَّ الفئة المقصودة بالخطاب مقبِلة من عرس ، وهو مظهر من مظاهر الفرح ، فورد المدح متوائماً مع هذه الفرحة ومتمِّماً لها .

المبحث الثالث: قناة الاتصال (الوسيلة).

الوسيلة : «هي القناة أو القنوات أو المنهج الذي تمرُّ من خلاله أو تُنقَل به الرسالة ، من المُرسِل إلى المُستقبِل ، أي أنَّها عبارة عن قنوات للاتصال ونقل المعرفة ، وهي مثل اللغة اللفظيّة والإشارات والحركات والصور والتمثيل . . . وهذه جميعها وسائل نقل للرسائل المختلفة»[1] .

ومعظم اتصال النبي ﷺ هو من قبيل الاتصال الشخصي ، «وكان أغلبه شفهيّاً يعتمد على الاتصال الشخصي المباشر ، وهو اتصال ناجح في الإقناع ؛ لأنَّه يتلافى سلبيَّات الإعلام الأخرى . . . ويتَّسم بالحوار والإقناع وتبادل الأفكار ، ودحض الحجج والبراهين ، ومحاولة التغلّب على كل أساليب الاحتجاج ، كما أنَّ قياس رجع الصدى -ردّ فعل المستقبل- يتيسَّر بطريقة مباشرة يستطيع بها المتحدِّث أن يعدِل عن أدائه الاتصالي في المراحل المتتالية . . . ويستشف مدى قابليّة المستقبِل لِمَا يقوله له ، كذلك مبلغ تأثّره وتصديقه لِمَا يُوجَّه إليه ، والاتصال الشخصي المباشر له ميِّزة كبرى في اختيار الأشخاص أو الفئات التي يتحدّث إليها ، ويوجِّه جهوده وفقاً لذلك ، فيتَّسم بالألفة ورفع الكلفة ، وتبادل المصلحة وتحقيق التعارف وتوثيق الصلات ، وتوضيح الغامض وتثبيت الحقائق وإجلائها»[2] .

ومن الأمثلة على ذلك : «حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ : إِنْ

---

(١) عمر نصر الله ، مرجع سابق ، ص٦٩ .

(٢) إبراهيم إمام ، أصول الإعلام الإسلامي ، ص٥٧-٥٨ .

شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا»[1] .

وفي هذا الحديث تُفصح الوسيلة النبويّة عن احترام النفس البشريَّة ؛ عندما يترك لها حريّة الإرادة والاختيار في تقرير مصيرها ، كاشفاً بذلك عن نظرة إيجابيَّة في التعامل مع الواقع المؤلم الذي لا يستطيع الإنسان تغييره ، إذ يصبح الصبر اختياراً وإرادة لا استسلاماً عندما يضع مقابله تماماً جزاء الجنَّة . وفي الحديث سيلان للزمن ؛ فالجنَّة تحقَّقت مباشرة مع الصبر من غير إشارة إلى زمن مستقبليّ أو فترة انتظار ، وكأنَّ الصبر جعل المرأة في جنَّة الدنيا قبل أن تصل إلى جنَّة الآخرة .

ومن الأمثلة التي تمثِّل أنموذجاً لانتخاب الرسول ﷺ للوسيلة المُفصحة عن المضمون ما ورد عن أَسْمَاءَ بِنْت أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : «يَا نَبِيَّ اللَّه! لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ . فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ فَقَالَ : ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ . وَلا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ»[2] .

«فالحديث يُفهِم المخاطبة أنَّ حفظ المال عن الإنفاق شرّ لها ، فهي إن أمسكت عن الواجب استحقّت العقاب ، وإن أمسكت عن المندوب فقد نقص ثوابها ، وفوَّتت مصلحة نفسها في آخرتها»[3] .

«ومن خصائص الخطاب أنَّه يتطوّر عبر الزمن ، ويكون موجّهاً نحو غاية معيّنة»[1] .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ، ح(٢٥٧٦) ، ص٧٢٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء ، ح(١٠٢٩) ، ص٢٧٤ .

ارضخي : معناه الحث على النفقة في الطاعة ، والنهي عن الإمساك والبخل . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٤ ، ص٣٥٤ .

(٣) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص٢٣١ .

(٤) حاتم عبيد ، في تحليل الخطاب ، ص١٩ .

المبحث الرابع: الموضوع (الرسالة).

الرسالة : «هي قلب عمليَّة الاتصال ، وحلقة الوصل بين المُرسِل والمستقبِل ، فلا يمكن أن تتم عمليّة الاتصال بدونها»[١] .

وتُعدُّ الرسالة المضمون أو المحتوى ، وقد تكون المعلومات أو المفاهيم أو الأفكار والأحاسيس التي يودُّ المُرسِل أن يوصلها إلى المُرسَل إليه ، أو هي الهدف الذي تهدف إلى تحقيقه عمليَّة الاتصال[٢] . وهي الإنتاج المادي للمصدر -المُرسِل- الذي يضع فكره في حديث أو كتابة أو رسم أو تلويح[٣] .

«ويمثِّل إطار الموضوع مجال التداخل في المعلومات المستثارة لدى الأطراف ، والتي يتقاسمها هؤلاء الأطراف عند نقطة معيَّنة من الخطاب . وبعد أن يتعرَّف المحلِّل على العناصر المكوِّنة لإطار الموضوع والعلاقات المتبادلة بينها ، تصبح لديه قاعدة ما للحكم على مدى مناسبة ما يسهم به كل طرف من أطراف الحوار»[٤] .

والرسالة في الخطاب النبوي للمرأة : الأحاديث التي خصَّ الرسول ﷺ المرأة فيها بالخطاب القولي في صحيح مسلم[٥] .

---

(١) إبراهيم أبو عرقوب ، مرجع سابق ، ص١٥٥ .

(٢) انظر عمر نصر الله ، مرجع سابق ، ص٦٤ .

(٣) انظر عاطف عدلي العبد ، نظريّات الاتصال ، ص٨٨ .

(٤) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص١٠١ .

(٥) انظر ص ٨٣-٨٤ من الدراسة .

وأكثر ما يهتم به الرسول ﷺ في رسالته -في الخطاب النبوي للمرأة- :

١- الوصيّة بالنساء والرفق بهنّ.

طالب الهدي النبوي الوصيّة بالنساء والرفق بهنّ ، مبيِّناً في سبيل ذلك طبيعة النساء ، ومن ذلك قوله ﷺ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْم الآخر ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْر أَوْ لِيَسْكُتْ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاء . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَع . وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَع أَعْلاه . إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»(١) .

وأقف في هذا الحديث عند الوصيّة بالنساء التي تكرَّرت مرَّتين في الحديث الشريف ، وهي وصيّة للنساء عامَّة ، فقال ﷺ : «اسْتَوْصُوا : التي حملت معنى التواصي بهنَّ والمبالغة في ذلك ، ولَّما كانت قد صُدِّرَت بحروف زيادة تجعلها تدل على طلب فهي إضافة إلى ما سبق تعني طلب الوصيّة من النفس في حقِّهن ، أو قبول وصيّة النبي فيهنَّ والعمل بها»(٢) .

كما يحثُّ الهدي النبوي على الرفق بالنساء واحتمالهنَّ ؛ فإنَّهنَّ خُلِقن من ضلع أعوج ، وجاءت عبارة الوصيّة بالنساء في آخر الحديث متعلِّقة بالخير ، فقال ﷺ : اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ؛ تأكيداً من رسول الرحمة ضرورة الرفق بالنساء .

وفي حديث آخر يرفق فيه عليه السلام بالنساء ، ففيما رواه أنس قال : «كان رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي بَعْض أَسْفَارِه ، وَغُلامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ : أَنْجَشَةُ يَحْدُو . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ : يَا أَنْجَشَةُ ، رُوَيْدَكَ ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ»(٣) .

وفي هذا الحديث يستعير الرسول ﷺ القوارير للنساء ؛ للدلالة على رهافة حسِّهن ، وضرورة رقّة التعامل معهنَّ لضعفهنَّ ، والرفع من كرامتهنَّ بعد هوان الجاهليَّة .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، ح(١٤٧٠) ، ص٤٠١ .

(٢) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٤٥٤ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب رحمة النبي (للنساء ، وأمر السواق . . . ح(٢٣٢٣) ، ص٦٥٩ .

«فالحديث يؤكِّد مراعاة الجانب النفسي الذي أُهمِل كثيراً في الشعر ، ففي الحديث لهنَّ رهافة شعورهنَّ ، إذ لم يَعُدْنَ سلعةً كما في الجاهليَّة العمياء وفي الشعر الذي غدت النساء فيه دُمًى جامدة ، كما يؤكِّد مراعاة الجانب الجسدي في ضعفها والمحافظة على الجسد من أصول الدين الكبرى ، فالحديث يكرم المرأة ، ويعطيها المكانة الرفيعة في المجتمع بدلاً من سلبها من المشاعر ، وتفريغها من الداخل ، وقلبها إلى دمية للغزل .

وصورة القارورة توحي بالرقة والمبالغة ، حتى إنَّ أيَّ حركة تؤثر في القارورة ، تحدث شَرْخاً أو كسراً ، فهذا يفيد إحاطتهنَّ بالصون والكرامة والراحة والاستقرار النفسي والجسدي ، كما أنَّ القوارير ترسم خطوطاً منحنية توحي بالحنان وتريح البصر ، إضافة إلى شفافية القوارير المجسمة لرهافة الشعور»[1] .

ومؤدَّى الحديث التمهُّل والترفُّق في معاملة النساء ؛ لسرعة تأثرهنَّ ، وعدم تحملهنَّ ، قال الشريف الرضي (٤٠٦هـ) : «شبَّه الضعف عند النساء ، وَوَهن الغرائز بالقوارير الرقيقة التي يوهنها الخفيف ، ويصدعها اللطيف ، فنهى أن يُسمعهنَّ ذلك الحادي ما يحرِّك مواضع الصبوة ، وينقص معاقد العفَّة»[2] . فالمرأة تمثِّل وعاءً ماديّاً ومعنويّاً ، فهي التي تحمل الذريَّة وهي السكن والقرار العاطفي في البيت للزوج والأولاد .

وأخيراً فإنَّ الحديث يُعلِّم لغة خاصة بالنساء ، إذ يصفهنَّ جسديّاً ونفسيّاً بدقَّة متناهية من غير فحش ولا قبح ولا غاية سوء . وفي ذلك تعليم لأنصار الإباحيَّة بحجّة الفن والجمال ، كما كان تعليماً للمتشدِّدين الذين يتحاشون الكلام عن المرأة»[3] .

---

(١) أحمد ياسوف ، الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف ، ص٢٧١ .

(٢) الشريف الرضي ، أبو الحسن محمد بن الحسين (٤٠٦هـ) ، المجازات النبوية ، ص٢٤ .

(٣) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص١٩ .

٢- بيان خَلْق المرأة وطبيعتها.

قال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾(١) .

وورد في هدي الرسول ﷺ حديث يلتقي مع هذه الآية ، في بيان خَلْق النساء ، فقال ﷺ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْم الآخر ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاء . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَع . وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَع أَعْلاه . إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»(٢) .

وفي رواية أخرى قال ﷺ : «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَع . لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَة . فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ . وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلاقُهَا»(٣) .

تأتي الوصيَّة بالنساء في هذا الحديث في أمرين ؛ فهي أولاً متميِّزة عن خلقة الرجل ، ثمَّ إنَّ بها بعض العوج .

قال صاحب فتح الباري : «خُلِقَت من ضلع في الجهة اليسرى من صدر آدم ، وأُخرِجت كما تخرج النحلة من النواة»(٤) .

«والرسول ﷺ لم يبيِّن مجال هذا العوج ولا مداه ، وإنَّما أشار إلى أثر العوج الخلقي في بعض سلوك المرأة مِمَّا يضيق به الرجل . . . والعوج أصلاً يقابل الاستقامة ، فإذا كان اتزان الانفعال وضبطه استقامة فإنَّ سرعة الانفعال وشدته عوج . . .

وفي الحديث توجيه الرجل إلى الصبر على ما يصدر من المرأة من سلوك

---

(١) سورة النساء ، من الآية (١٩) .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، ح(١٤٧٠) ، ص٤٠١ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، ح(١٤٧٠) ، ص٤٠١ .

(٤) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٤٥٤ .

مبعثه ذاك (العوج) ، وذلك قوله ﷺ : وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلاقُهَا ، وعلى الرجل أن يتذكر أنَّها (المرأة) لا تتعمَّد هذا السلوك لمضايقته وإحراجه ، وإنَّما هو نتيجة ما قدَّره الله على المرأة من طبيعة خاصة تتميَّز بسرعة الانفعال وشدَّته»[1] .

وفي الوقت نفسه يُلمح الحديث إلى أمور تتميَّز بها المرأة :

١- فهي من الرجل ليحبَّها محبّة نفسه ، ويحافظ عليها حفاظه على نفسه .

٢- الصدر هو مكان الضلع الذي خُلِقت المرأة منه ، وهذا يوحي بمكانة مرموقة لها .

٣- قرب الضلع من القلب ، وكونه من القفص الذي أُعِدَّ لحماية الصدر وثباته وشكله المنحني الذي ذكره ابن حجر بقوله : «فكان المعنى أنَّ النساء خُلِقن من أصل خُلِق من شيء معوج» . يوحيان بمهمَّة المرأة وهي حماية القلب وما فيه ، ويوحيان بأنَّ علاقتها الأولى ستكون بالعواطف ما دامت السكن المثبّت»[2] .

وهذا الحديث أيضاً من الأحاديث التي صرّح بها محمّد ﷺ بطبيعة المرأة .

تمَّ بيان أنَّ الحديث يشير إلى إرشاد الرجل في التعامل مع المرأة ، والصبر على ذلك ؛ لأنَّ صفة العوج فيها ثابتة ، وفي الآن نفسه يحثُّ الحديث الرجل الوصيَّة بالمرأة ؛ لتؤدِّي مهامَّها على أكمل وجه ، إضافةً إلى ذلك يُظهر الحديث المكانة التي يريد محمد ﷺ للمرأة أن تصلها ؛ ذلك أنَّ المرأة عانت الكثير قبل الإسلام ، وحينما جاء رسول الرحمة ﷺ أراد أن يرفع عن المرأة ذلك الظلم والهوان .

---

(١) عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٢٨٨-٢٨٩ .

(٢) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص٢١ .

واختلف العلماء في معنى العِوَج قديماً وحديثاً في أربعة آراء :

الرأي الأول : العِوج إشارة إلى صفات سلبية خاصة بالمرأة ، فالعوج عند ابن حجر : «يحتمل أن يكون ضُرِبَ مثلاً لأعلى المرأة ، لأنَّ أعلاها رأسها ، وفيه لسانها ، وهو الذي يحصل منه الأذى»[١] .

والرأي الثاني : العِوج فيه الحث على الرفق بالنساء ، ذكر النووي اختلاف علماء اللغة في معنى العوج ، وانتهى إلى أنَّ ذلك : «ملاطفة النساء والإحسان إليهنَّ ، والصبر على عوج أخلاقهنَّ ، واحتمال ضعف عقولهنَّ ، وكراهة طلاقهنَّ بلا سبب ، وأنَّه لا يطمع باستقامتها والله أعلم»[٢] .

والرأي الثالث : العِوج فيه دلالة على اختلاف طبيعة المرأة عن طبيعة الرجل ؛ لاختلاف مهمة كلٍّ منهما في الحياة ، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنثَى * إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى﴾[٣] . فلكل منهما سعيه المناسب ، ولّما كانت المرأة وعاء الإنسان وحاضنته والمسؤولة عن بنائه قبل الرجل في مرحلة الطفولة ؛ وهي مرحلة طويلة تمتد إلى سن البلوغ بل وما بعد ذلك ، ولّما كانت هذه المرحلة تحتاج عاطفة وحبّاً لتتحمّل المرأة أعباء ومشقّة يعجز العقل عن إدراكها ، كان لا بدَّ أن تختلف طبيعتها عن طبيعة الرجل . فاختلاف مهمّتها وعلاقتها ببناء الإنسان في الطفولة ، وحاجة ذلك إلى حنان متدفِّق يغلب العقل ، هو ما عبَّر عنه النبي ﷺ بصفة العوج[٤] .

والرأي الرابع : العِوج إشارة إلى طبيعة ملتوية تعني المكر والخديعة فُطِرَت عليها المرأة ، «فالمرأة هي المرأة والطبع غالب إلا أنَّ المؤمنة لا تلبث حتى تندم

---

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص٣١٥ .

(٢) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٣٩٧ .

(٣) سورة الليل ، الآيات (١-٤) .

(٤) انظر محمد متولي الشعراوي ، شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها ، ص٥٦ .

على إساءتها»[1] ، ويعقِّبُ صاحب هذا الرأي على نزول آيات التحريم بقوله : «نزول تلك الآيات ما يؤكِّد أنَّ غلبة عاطفة المرأة وغيرتها قد ينسيانها ما تقتضيه الأمانة والصدق وحسن الخُلُق ، فتلجأ إلى الكيد المستلزم للكذب ، ولا تبالي في حال ثورة غضبها أو غيرتها بِما يترتَّب على كيدها من أضرار وأوزار»[2] .

وأرى أنَّ هذا الرأي بعيد عن الصواب ؛ فالخطاب في آيات التحريم لزوجات النبي ﷺ اللائي نزل البيان الإلهي في إبعاد الرجس عنهنَّ ، قال تعالى : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[3] .

وهو مناف للمنطق الإسلامي السليم ؛ إذ كيف يخلق الله عزَّ وجل طبيعةً ملتوية مخادعة ، ثمَّ يعهد إليها بالقسط الأوفى في بناء خليفته في الأرض .

وأمَّا الرأي الأوَّل فهو احتمال غير مجزوم به ، وبذلك يحتمل معنى آخر ، وهو أنَّ العوج في الجزء الأيسر من الصدر[4] ، أي في القلب دلالة على غلبة العاطفة على المرأة ، كما أنَّ قول النبي ﷺ : إنَّ أعوج شيء في الضلع أعلاه . جاء بعد وصيَّة بالنساء ، وكثرة الوصيَّة : «دليل قاطع على مكانتهنَّ في الإسلام ونفاستهنَّ وقيمتهنَّ الشامقة عند نبيِّه ﷺ »[5] .

وأرى أنَّ الرأيَيْن الثاني والثالث أقرب إلى الصواب ؛ ففيهما الحث على حسن العشرة ، وفيهما اشتراك الرجل والمرأة في الإنسانيَّة ، ولكل منهما دور يتواءم مع طبيعته ، وصفاته الفطريَّة .

وفي الحديث دلالة واضحة على ثبات صفة العوج ، من خلال قوله ﷺ : «وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاه . إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ

---

(١) محمد سلامة جبر ، هل هنَّ ناقصات عقل ودين ، ص٢٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص٢٢ .

(٣) سورة الأحزاب ، من الآية (٣٣) .

(٤) انظر ص ١١٥ من الدراسة .

(٥) شوقي أبو خليل ، تحرير المرأة مِمَّن وفيمَ تحريرها ، ص١٤ .

أَعْوَجَ» . ويؤكِّد البيان النبوي أنَّ هذه الصفة ثابتة لا تتغيَّر ، بل إنَّ تغييرها يؤدِّي إلى فراق المرأة ، وذلك في قوله ﷺ في رواية ثانية للحديث : «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَع ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَة ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا ، وَكَسْرُهَا طَلاقُهَا»[1] .

قال ابن حجر في شرح الحديث : «إن أردت منها أن تترك اعوجاجها ، أفضى الأمر إلى فراقها»[2] .

فالمرأة خُلِقَت من ضلع حانٍ لتكون العاطفة والسكن ، وخُلِق الرجل من تراب ليكون منه الإعمار والإخصاب والإنتاج ، وفي ذلك يقول الشعراوي : «لا يُقال إنَّها له سكن إلا إذا كان هو متحرِّكاً ، كأنَّ الحركة والكدح في الحياة للرجل ، ثمَّ يستريح مع المرأة ، ويسكن إليها بالحنان والعطف بالرقة»[3] .

ويظهر في الحديث التحذير من عاقبة تغيير خَلق الله ، التي خلق الله المرأة عليها ، بما يختلف عن طبيعة الرجل ، ويتناسب مع طبيعة المرأة .

ومِمَّا صرَّح به رسول الله ﷺ عن طبيعة المرأة : حديث نقص عقل المرأة ودينها ، عن عبد الله بن عمر ، عن رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاء ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ[4] : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّه أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ ؟ قَالَ : أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ

---

(١) سبق تخريجه ، ص ١١٣ من الدراسة .

(٢) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٤٥٤ .

(٣) محمد متولي الشعراوي ، تفسير الشعراوي ، ج٨ ، ص٤٥١٤ .

(٤) جَزْلَة : ذات عقل ورأي .

تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي ، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ»[1] .

وسأقف في هذا الحديث عند مشاهد نقص عقل المرأة ودينها وأثرهما على الرجل ، لكن قبل ذلك لا بدَّ من الوقوف عند مناسبة الحديث ، ومتلقِّيه الأوَّل ، وصياغته .

١- المناسبة : قيل النص خلال عِظَة النساء في يوم عيد ، فهل نتوقَّع من الرسول الكريم صاحب الخُلُق العظيم أن يغضَّ من شأن النساء أو يحطَّ من كرامتهنَّ أو ينتقص من شخصيَّتهنَّ في هذه المناسبة البهيجة .

٢- المُرسَل إليه الأول للحديث : جماعة من نساء المدينة ، وأغلبهنَّ من الأنصار ، اللائي ورد ذكرهنَّ في الحديث الذي رواه أنس ، أنَّ النبي ﷺ : «رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ مُمْثِلاً[2] . فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . يَعْنِي الأَنْصَارَ»[3] . وهنَّ اللائي قال فيهنَّ عمر بن الخطّاب : «فلمَّا قدمنا على الأنصار إذا قومٌ تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب الأنصار»[4] .

٣- الصياغة : الصياغة في هذا الحديث ليست صياغة تقرير قاعدة عامة أو حكم عام ، وإنَّما هي أقرب إلى التعبير عن تعجّب رسول الله ﷺ من التناقض القائم في ظاهرة تغلّب النساء -وفيهنَّ ضعف- على الرجال ذوي الحزم . أي التعجب من حكمة الله! كيف وضع القوة حيث مظنَّة الضعف ، وأخرج الضعف من مظنَّة القوَّة! لذلك ؛ نتساءل : هل تحمل الصياغة معنى

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان . . . ، ح(٧٩) ، ص٣٥ .

(٢) مُمْثلاً : قائماً منتصباً .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب بيان من فضائل الأنصار ، ح(٢٥٠٨) ، ص٧١٠ .

(٤) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص١١٥ .

من معاني الملاطفة العامة للنساء خلال العظة النبويَّة ؟ وهل تحمل تمهيداً لطيفاً لفقرة من فقرات العظة ؟ وكأنَّها تقول : أيَّتها النساء إذا كان الله قد منحكنَّ القدرة على الذهاب بلبِّ الرجل الحازم برغم ضعفكنَّ قاتَّقين الله ، ولا تستعملنها إلا في الخير والمعروف»[1] .

أكثر أهل النار من النساء:

جاء التوجيه المباشر للنساء بالإرشاد والنصيحة في أربعة أساليب ؛ بدأت بالنداء ، وما له من فاعليَّة في الاستنصات واستحضار ذهن المخاطَب ، كما أنَّ إتيان المنادى مضافاً إلى النساء (يا معشر النساء) يدل على تخصيص الأمور المنادى من أجلها ، فالحديث الآتي بعد النداء خاص بالنساء ، وفي ذلك أيضاً تأكيد الاستحضار ؛ لأنَّ تخصيص النساء بالنداء أدعى لاستحضارهنَّ لما سيأتي بعد النداء ، ثم يتلو النداء أسلوبَان طلبيَان ، يتمثَّل الأول في الأمر بفعل التصدّق ، والثاني في الإكثار من الاستغفار ، والأمران هنا لافتان للانتباه في ذاتهما ؛ لأنَّهما لا يتوافقان مع التخصيص الذي جاء في مستهل الحديث ، فالتصدُّق والإكثار من الاسغفار من الأمور العامة التي يجب أن يحرص عليها كل مسلم ، يستوي في ذلك النساء والرجال ، وهذا في حدِّ ذاته يؤكِّد الاستحضار الذهني للمنادى ؛ لأنَّه يستدعي سؤالاً : إذا كان الأمر المتعلِّق بالنداء هنا أمراً عاماً فلماذا اختصَّت النساء بالنداء وتوجيه الأمر ؟

ولا يدع النبي ﷺ الفرصة للتساؤل ؛ فيبيِّن بالأسلوب الخبري القاطع علة هذا التناقض الظاهري بين تخصيص النداء وتعميم الأمر بعده ، ويأتي هذا الأسلوب الخبري مؤكِّداً ؛ فهو خبر مستقل لا علم للمخاطب به ، ليس هذا فحسب ، ولكنَّه خبر مُفزِع مؤرِّق «فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» ، ممَّا أثار تساؤل المخاطَب : «فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟» .

---

(١) عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٢٧٥-٢٧٦ .

وجاء وصف المُرسَل إليه من النساء بأنَّها جزلة ، تتصِّف بالعقل والرأي الراجحَيْن ، تحاور الرسول المُرسَل من ربِّ العالمين ؛ لِتكتشف السبب وراء ذلك الجزاء الوخيم .

فالسياق اللغوي الذي جاء فيه هذا الخبر المثير قد حقَّق غايته الإثاريَّة ؛ مِمَّا دفع مَن تتصِّف بالعقل والرأي الراجحَيْن بالسؤال عن السبب في ذلك .

وجاء جواب النبي ﷺ في ثلاثة أساليب خبريَّة ، منها أسلوبان يوضِّحان واقعاً في حياة النساء ؛ يتعلَّق الخبر الأوَّل بكثرة اللعن ، وفي ذلك بيان ضمني لأثر إطلاق اللسان دون ضوابط ، ويتعلَّق الخبر الثاني بواقع الحياة الاجتماعيَّة للمرأة ؛ فهي في أغلب الأحوال منكرة لفضل العشير . وهذا يتفق مع ما رواه ابن عبَّاس قال ، قال رسول الله ﷺ : «إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ . فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا . وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتُ النَّارَ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ . وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ . قَالُوا : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّه ؟ قَالَ : بِكُفْرِهِنَّ . قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّه ؟ قَالَ : بِكُفْرِ الْعَشِيرِ . وَبِكُفْرِ الإِحْسَانِ . لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ»[1] .

أمَّا الخبر الثالث فقد جاء في صياغة لغوية مختلفة ؛ إذ إنَّه لا يقتصر على كونه خبراً فحسب ، بل جاء متضمِّناً دلالة التعجُّب الدالَّة على الضيق والضجر من هذه الخصلة الذميمة . «وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ» .

نقص عقل المرأة:

يظهر الخبر (نقص عقل المرأة) في صورة ضمنيَّة تحذِّر الرجال من فِتَن النساء ؛ فهنَّ على نقصان عقولهنَّ أقدر على الفوز بِما يُرِدنَ من الرجل ، ومن

(١) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي (في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ، ح(٩٠٧) ، ص٢٤١ ، وانظر الحديثين الآتيين : ح(٢٧٣٦) ، ح(٢٧٣٧) .

هذة المفارقة الضمنيّة بين حالي الضعف والقوَّة تبرز دلالة التعجُّب من قدرتهنَّ على الغلبة مع الإقرار بضعفهنَّ .

ويأتي توضيح عليه السلام نقص عقل المرأة بأنَّه أمر مرتبط بالشهادة فقال ﷺ : «أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ» . وذلك اتِّباعاً لقوله تعالى : ﴿وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾[1] .

وتُصرِّح الآية بالسبب الذي يقتضي وجود امرأتين ؛ (أن تضلَّ) ، والمقصود بالضلال هنا : النسيان أو عدم الضبط . فتذكِّر إحداهما الأخرى .

وهذا ما ذكره ابن تيمية بقوله : «استشهاد امرأتين مكان رجل إنَّما هو لإذكار أحدهما الأخرى إذا ضلَّت ، وهذا إنَّما يكون فيما فيه الضلال في العادة ، وهو النسيان وعدم الضبط»[2] .

ونقصان عقل المرأة في مسألة الشهادة لا يخدش قوى المرأة العقليّة الأخرى ، أو يشكِّك في قدرتها على تحمُّل مسؤوليَّتها ، وقد اختارها سبحانه وتعالى حاملةً وحاضنةً ومربيَّةً لخليفته في الأرض .

كما أنَّ الدراسات الحديثة برهنت على أنَّ اختلاف النشاط العقلي بين الرجل والمرأة مرتبط بالدرجة الأولى بِغَلَبة العاطفة والانفعال على المرأة ، ومن ذلك : «ما ذكره (بورت) و(مور) من وجود فروق دقيقة في صورة المخ عند الرجل البالغ ، وعند المرأة البالغة ، فبينما تكون قشرة المحيط الخارجي للمخ عند الرجل البالغ أوضح في تكوينها ، نجد السرير العصبي الذي هو في أسفل جذع المخ عند المرأة البالغة أوضح في تكوينه منه في الرجل ، وبما أنَّ القشرة المخيّة من بعض

---

(١) سورة البقرة ، من الآية (٨٢) .

(٢) ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (٥٩٧هـ) ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ص١٩٧ .

وظائفها أمور التمييز الحسِّي ، بخلاف جذع المخ الذي هو أدنى إلى أن يكون متّصلاً ببعض وظائف الشعور الحسِّي والانفعالات ، فمن المحتمل كثيراً أنَّ عقليَّة المرأة أدنى أن تكون متأثِّرة بالانفعالات ، بخلاف عقليَّة الرجل ؛ فأدنى إلى أن تكون متأثِّرة بالتفكير . لذلك يمتاز الرجل في القدرة على شدِّ الانتباه ، وحصر قوى العقل وتركيزها للتفكير»[1] .

ومن الأدلة على ذلك أيضاً ما نقله محمد راتب النابلسي عن عالم فرنسي مشهور ، في قوله : «إنَّ مخ الرجل يزيد على مخ المرأة بمئة غرام ، ونسبة مخ الرجل إلى حجمه واحد من أربعين ، وأمَّا نسبة مخ المرأة إلى جسمها فهي واحد من أربعة وأربعين ، فمخها أقل ثَنْيات ، وتلافيفها أقل نظاماً ، لكنَّ مركز الإحساس والإثارة والتهيُّج أشد فاعليَّة بكثير من مراكز الرجل»[2] .

نقص دين المرأة:

قرن رسول الله ﷺ بين نقص دين المرأة ونقص التكاليف ، فقال ﷺ :وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي ، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ ؛ وذلك لتركهنَّ الصلاة والصوم في زمن الحيض[3] ، «فالرسول ﷺ ذكر أمراً محدَّداً ، وهو نقص الصلاة والصيام في أيَّام الحيض والنفاس ؛ فهو من ناحية نقص جزئي محصور في العبادة بل في بعض الشعائر فحسب ، حيث تقوم الحائض والنفساء بأداء مناسك الحج جميعاً عدا الطواف بالبيت ، كما أنَّها لا تهجر ذكر الله . . . وهو من ناحية ثانية نقص مؤقَّت أي ليس دائماً في حياة المرأة كلّها ،

---

(١) منصور فهمي ، عقليّة المرأة وعقليّة الرجل ، ص١١٨ .

(٢) محمد راتب النابلسي ، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة : آيات الله في الإنسان ، ص٥٣-٥٤ .

(٣) انظر النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٢ ، ص١٤٢-١٤٣ .

وإنَّما يقع في فترات قصيرة . . . ومن ناحية ثالثة فإنَّ النقص ليس من كسب المرأة واختيارها»[١] .

وليس المقصود بذكر النقص في النساء لومهنَّ على ذلك ؛ لأنَّه من أصل الخِلقة . بل هناك مَن قال إنَّ المرأة تُثاب على ترك الصلاة والصيام في أوقات معيَّنة ؛ لأنَّها امتثلت لأمر الله فهي تقوم بطاعة ، فالصلاة محرَّمة عليها في تلك الفترة ، وينبغي أن تثاب على ترك الحرام[٢] .

أثر نقص عقل المرأة ودينها على الرجل:

أطلق النبي ﷺ صفة نقص العقل والدين على النساء عامَّة في جوٍّ يتعجَّب فيه من قدرة صاحبة العقل الناقص على الذهاب بأعلى درجات عقل الرجل الضابط لأمره[٣] .

قال رسول الله ﷺ : «وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ»[٤] .

«واللب : أخصُّ من العقل ، وهو الخالص منه ، والحازم : الضابط لأمره»[٥] .

وسياق الحديث يشير إلى أنَّ عبارة نقص العقل جاءت تمهيداً لِما يُناقضها ، يقول البوطي : «إنَّ من أوضح ما يدلُّ عليه الحديث أنَّه ﷺ وجَّه كلامه هذا على وجه المباسطة التي يعرفها ويمارسها في كلِّ المناسبات ، لا أدلّ على ذلك من أنَّه جعل الحديث عن نقصان عقولهنَّ توطئة وتمهيداً لِما يُناقض ذلك من

---

(١) عبد الحليم أبو شقة ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٢٨٤ .

(٢) انظر ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٥٣٦ .

(٣) انظر ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

(٤) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

(٥) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٥٣٥ .

القدرة التي أوتينها ، وهي سلب عقول الرجال والذهاب بلبِّ الأشدَّاء من أولي العزيمة والكلمة النافذة منهم . فهو كما يقول أحدنا لصاحبه : قصير ، ويتأتَّى منك كل هذا الذي يعجز عنه الآخرون»[١] .

ومِمَّا حذَّر منه رسول الله ﷺ في طبيعة المرأة : ما رواه أسامة بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ ، عَلَى الرِّجَالِ ، مِنْ النِّسَاءِ»[٢] .

قوله ﷺ : «ما تركت : أي ما أترك ، عبَّر بالماضي لتحقُّق الموت ، وفتنةً : امتحاناً وبليَّة ، وأضر على الرجال من النساء : لأنَّ الطباع كثيراً ما تميل إليهنَّ وتقع في الحرام لأجلهنَّ ، وتسعى للقتال والعداوة بسببهنَّ ، وأقلّ ذلك أن ترغّبه في الدنيا ، وأيّ فساد أضرّ من هذا»[٣] .

فهي أضرّ فتنة وكأنَّه ﷺ يقول : المرأة أصعب اختبار للرجل ؛ لأنَّها أحبُّ الشهوات إليه .

قال ابن حجر : «الفتنة بهنَّ أشد من الفتنة بغيرهنَّ ، لذلك بدأ الله عزَّ وجلَّ بهنَّ قبل بقيَّة الأنواع ، إشارة إلى أنَّهنَّ الأصل في ذلك»[٤] .

قال تعالى : ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾[٥] .

ويرى محمد عويضة أنَّ : «تسمية المرأة بالفتنة على الرجال ، بل أضر فتنة عليهم ، ليس المراد منه تحميل المرأة مسؤوليَّة ذلك . وإنَّما جاء الكلام مع الرجال

---

(١) محمد سعيد البوطي ، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الربَّاني ، ص١٧٣ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء . . . ، ح(٢٧٤٠) ، ص٧٦٨ .

(٣) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص٣٥ .

(٤) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص١٧١-١٧٢ .

(٥) سورة آل عمران ، آية (١٤) .

وتحذيرهم من فتنة النساء لهم ، لأنَّهم المخاطبون في هذه المناسبة ، فحال المخاطب هو الذي اقتضى ذلك ، وإلا فالمعنى عام فيهما فكما أنَّ المرأة أضر فتنة على الرجل ، فإنَّ المرأة أضر فتنة على المرأة كذلك .

ومن أساليب العرب في الكلام أن يَرِدَ الكلام على سبيل التذكير ، مع أنَّ المراد الذكر والأنثى ، وقد ورد مثل هذا كثيراً في القرآن كالنداء بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ . ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ﴾ . ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ . وغير ذلك كثير ، وفي كل هذه النصوص المراد الذكور والإناث ، وإن وردت بصيغة التذكير»[1] .

ولا أتَّفق مع ما أورده عويضة لسببَيْن :

١- مجموع الأحاديث الصحيحة الواردة عن محمّد ﷺ ، وهي تُحذِّر من النساء ، مع التعليل ، ومن ذلك حديث : «وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ»[2] . وقوله ﷺ : «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا . فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ . فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ . فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ»[3] .

٢- ورود الرجال في الحديث ، دليل على أنَّ المقصود بالفتنة هو فتنة النساء على الرجال ، والرواية الثانية للحديث : «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ ، فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ»[4] . فكلتا الروايتَيْن تحذِّران من خطر واحد (فتنة النساء) ، وباتجاه طرف واحد ومخصص (الرجال) .

هذا وقد ذهب غير باحث لمناقشة الأحاديث السابقة ، ومنهم مَن ردَّ الأحاديث التي تمَّ مناقشتها في طبيعة المرأة وخَلقها ، من ذلك ما قدَّمه سامر

---

(١) محمد عويضة ، مرجع سابق ، ص٢٨٩ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء . . . ، ح(٢٧٤٢) ، ص٧٦٨ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء . . . ، ح(٢٧٤٠) ، ص٧٦٨ .

إسلامبولي الذي يقول : «والمدقِّق في الأحاديث المذكورة يجد أنَّها من وضع رجل متحامل على جنس النساء . فحديث يجعلهنَّ أكثر أهل النار ، وآخر يجعلهنَّ حطباً لجهنَّم ، وآخر يجعلهنَّ فتنةً وشرّاً . . . إلخ . وإذا كان الأمر كذلك فهنَّ لا شكَّ أقلُّ ساكني الجنة . والمفهوم من النصوص هو غياب العنصر الذكوري من النار إلى الحد الأدنى أي هم الأقليَّة في النار ، ووجود الذكور في الجنة إلى الحد الأعلى أي هم الأكثريَّة . فالجنة للذكور والنار للنساء . والأحاديث المزعومة تدين جنس النساء بشدة ، وكأنَّ جنس الذكور يمثِّل الصلاح والتُقى والطهارة ، وهذا شيء لازم لذكوريَّتهم ، والنساء يُمثِّلنَ الدنس والنجاسة وهذا شيء لازم لأنوثتهنَّ . وهذا المفهوم واضح لِمَن يقرأ مثل هذه الأحاديث ، وهذا مفهوم جاهلي دخل إلى الإسلام ، ولبس لبوسه وأصبح من الموروث الإسلامي المُسلَّم به لدى الاجيال .

وتابع قائلاً : «ولو تجرَّدنا قليلاً ونظرنا إلى الواقع بشكل موضوعي لوجدنا أنَّ المجتمع البشري قائم على الذكورية ؛ فالذكر هو سيِّد المجتمع إن صلح صلحت الأنثى ، وإن فسد فسدت ، فهي تبع له . فهو الذي يملك مفاتيح الخير والشر في المجتمع . والنساء ما زلن ضعيفات تابعات للرجال ينتظرن مساعدته فهو صاحب القرار والفعل .

فلو كانت الأحاديث معكوسة أي أنَّ الرجال عِوَض عن النساء لكانت أقرب إلى الحقيقة ربما ، وخاصة أنَّ فرعون وهامان و(أبا) لهب ، رجال وليسوا نساء . والصواب أنَّ الجنَّة للمؤمنين من الذكور والإناث على حد سواء ، والنار للمجرمين من الذكور والإناث على حد سواء»[1] .

ويبدو واضحاً أنَّ عبارات الكاتب تنضح بالأمور الآتية : الطعن في الحديث النبوي الصحيح ، والتشكيك في صحَّة ما نُقِل عن سيِّدنا محمَّد ﷺ ، بل يسعى إلى إقامة الدين والشرع على القرآن وحده ، دون الاستناد على الحديث

(١) سامر إسلامبولي ، المرأة مفاهيم ينبغي أن تُصحح ، ص١٣٥ .

النبوي الشريف ، وفي ذلك يقول إسلامبولي : «الحرام ما حرَّمه الله في كتابه ، والواجب ما أوجبه في كتابه فهو المصدر النظري الوحيد للشرع الإلهي الثابت عبر الزمان والمكان»[١] . وفي موقف آخر يُعلِّق فيه على الحديث الصحيح الذي رواه أبو سَعيد الخُدْرِيِّ قَالَ : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ ثَلاثًا إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[٢] . عقَّب إسلامبولي : «إنَّ هذا النهي النبوي عن سفر المرأة وحدها ليس حكمًا شرعيّاً ، وذلك لأنَّ الحديث ليس مصدراً شرعيّاً . . .»[٣] .

وهنا تصريح بالتشكيك في كلام رسول الله ﷺ ، وهو الذي وصفه ربُّه : ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[٤] . وقال تعالى فيه ﷺ : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٥] . وقال : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلا وَحْيٌ يُوحَى﴾[٦] .

ويُلاحظ على الكاتب أيضاً :

١- أنَّه يدرس الأحاديث دراسة مسحيَّة سريعة ، يأخذ الجانب الذي يظنُّ فيه السلبيّة ، ويركِّز عليه[٧] .

٢- أنَّه يختار أكثر الأحاديث عرضة للنقاش والوهم ، ويطعن في صحَّتها .

٣- أنَّه يتغافل عن عناصر المرسل ، والمُرسَل إليه ، والسياق . . . ، في دراسته ، ويكتفي بإظهار ما يعضد كلامه ويتَّفق معه .

---

(١) المرجع السابق ، ص١٤٤-١٤٥ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ، ح(١٣٣٨) ، ص٣٦٩ .

(٣) سامر إسلامبولي ، مرجع سابق ، ص١٤٧-١٤٨ .

(٤) سورة الشورى ، من الآية (٥٢) .

(٥) سورة القلم ، آية (٤) .

(٦) سورة النجم ، آية (٣-٤) .

(٧) سامر إسلامبولي ، مرجع سابق ، ص٢٧٥-٢٧٦ .

٤- إيراده لنتائج خاطئة ، مبنيَّة على معطيات خاطئة ، ومن ذلك في قوله السابق : فالجنة للذكور والنار للنساء .

فهو كما يقول البوطي : «إنَّ العجيب الذين يتبرَّمون بالإسلام ، ويمارسون حرفة هابطة مكشوفة في التقوُّل عليه ، يجلجلون بهذا الحديث في الأوساط ، وربما في الأوساط النسائيَّة خاصَّة ، ويُطيلون ألسنتهم بالنقد عليه . . . حتى إذا رأوا كُتَّاب علم النفس . . . ألجموا ألسنتهم عن النقد ، وأصغوا إليه بالاحترام والقبول إن لم نقل بالاستسلام والتقديس»[١] .

وللتدليل على ما تمَّ ذكره ، سأقف عند هذا المثال ، قال إسلامبولي : «رُوي في كتب الحديث : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاء ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّه أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ ؟ قَالَ : أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي ، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ»[٢] .

وعلَّق إسلامبولي : «فهذا الحديث وغيره ممَّا هو متعلِّق بالموضوع نفسه لا شكَّ أنَّها أحاديث باطلة لتصادمها بشكل صريح مع القرآن الذي نظر للأنثى نظرته للذكر على حد سواء ، من كونهما لهما صفة الإنسانية . . . فالملاحظ من الحديث أنَّه تركيبة من أحد الرجال الذين يتشاجر مع زوجه باستمرار ، وهي تُكثر الشتم ، وتُنكر تعب زوجها في تأمين لقمة العيش وهي كثيرة الشكوى . فوضع الرجل هذا الحديث ليردعها عن فعل ذلك ، وترضى وتقنع بالحياة معه دون تذمّر وشكوى وتنغيص عليه ، وليزيد من مصداقيَّة الحديث ويجعله متماسكاً منطقيّاً ، جعله بشكل حوار بين النساء والنبي ، وقام بتوظيف الأحكام

---

(١) محمد البوطي ، مرجع سابق ، ص١٧٧ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

الشرعية المتعلقة بشهادة المرأة في الذِمَم المالية حصراً دون غيرها ، وما يترتب على الحيض والنفاس من ترك الصلاة والصيام . لجعل الحكم الأول سببه قصور ونقصان في العقل ، والحكم الآخر نقصان في الدين . ونجح بذلك نجاحاً منقطع النظير لأنَّ ذلك وافق هوى الرجال ، فانتشر بين المسلمين انتشار النار في الهشيم ، ومردّ ذلك هو بنية المجتمع الذكوريَّة . وأصبح هذا القول بمثابة القاعدة المُسلَّم بها في المجتمعات الإسلاميَّة وأصبح من الموروث الثقافي الثابت الكامن في لا شعور المجتمع العربي والإسلامي ، وغير قابل للنقاش أو الدراسة ، وذلك كله لأنَّ صفة الذكورية في فهم الحياة والدين ما زالت قائمة إلى زماننا المعاصر»[1] .

ويمكن الردّ على هذا المثال بالنقاط الآتية :

١- عدم عرض سند الحديث ، للتحقّق من صحّة نسبته للنبيّ ﷺ ، وقد قام النوويّ بعرض سند الحديث كاملاً ، ولم يضعِّف أحداً من رجاله[2] .

٢- عدم ذكر الباحث للمصدر الذي وجد فيه الحديث ؛ هل وجده ضمن الأحاديث الصحيحة؟ أم ضمن الموضوعات؟

٣- اللغة التي صيغ بها الحديث لا يمكن أن تصدر عن رجل في حالة نفسيّة قلقة ، جرّاء تشاجره مع زوجته ، كما ذكر الباحث ، وكيف يستطيع ذلك المتأثّر بالصراع مع زوجته «توظيف الأحكام الشرعية المتعلقة بشهادة المرأة في الذِمَم المالية حصراً دون غيرها ، وما يترتب على الحيض والنفاس من ترك الصلاة والصيام» .

٤- بناء سبب وضع الحديث على حادثة اجتماعيّة ، جرت بين رجل وامرأة ، لا تُكسِب تلك المشاجرة العناية والاهتمام والذيوع . في قول إسلامبولي : «فالملاحظ من الحديث أنَّه تركيبة من أحد الرجال الذين يتشاجر مع زوجه

---

(١) سامر إسلامبولي ، مرجع سابق ، ص١٣٦-١٣٧ .

(٢) انظر النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٢ ، ص١٤٣-١٤٤ .

باستمرار ، وهي تُكثر الشتم ، وتُنكر تعب زوجها في تأمين لقمة العيش وهي كثيرة الشكوى . فوضع الرجل هذا الحديث ليردعها عن فعل ذلك» .

٣- حثّ النساء على العبادة.

«إنَّ التقرّب إلى الله بالعبادات يبعث في الإنسان الشعور بالسعادة والأمن النفسيّ ، ويمدّه بقوّة روحيّة عظيمة لأنّه يعلم أنّه في رعاية الله تعالى وحمايته ، وأنّ الله تعالى يمدّه بعونه وتأييده . . . فإذا قوي إيمان الإنسان ، وقويت علاقته بربّه ، انطلقت طاقته الروحيّة ، وأمّدته بقوّة خارقة تؤثّر في جسمه ونفسه تأثيراً كبيراً ، فتبعث فيه القوّة والنشاط ، وتشفيه مِمّا يعانيه من ضعف أو مرض»[١] .

خاطب عليه السلام النساء عامَّة حاثّاً إيَّاهنَّ على العبادة ، ومرغِّباً في سبيل ذلك بالثواب السخي ، ومحذِّراً من العذاب الأليم ، وتعدَّدت المجالات التي تمَّ الحث فيها ؛ أبرزها : الصلاة ، والصدقة .

أ- الصلاة.

«للصلاة تأثير كبير فعّال في علاج الإنسان من الهمّ والقلق . فوقوف الإنسان في الصلاة أمام ربّه في خشوع واستسلام ، وفي تجرّد كامل من مشاغل الحياة ومشكلاتها ، إنّما يبعث في نفس الإنسان الهدوء والسكينة والاطمئنان ، ويقضي على القلق ، وتوتّر الأعصاب الذي أحدثته ضغوط الحياة ومشكلاتها»[٢] .

«أعفى الإسلام المرأة من لزوم حضورها صلاة الجماعة في المسجد ، ولكنَّه

---

(١) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص٢٨٣ ، ٣٠٨ .

(٢) المرجع السابق ، ص٣١٥ .

في الوقت نفسه أباح لها أن تخرج إلى المسجد لحضور الجماعة ، وقد خرجت فعلاً وصلَّت وراء رسول الله ﷺ »[1] .

عَنْ عَائشَةَ : «أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ[2] . لا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ»[3] .

ومع هذا فقد حثَّ الخطاب النبوي الرجل عدم رفض صلاة المرأة في المسجد ، من ذلك قول رَسُول اللَّهِ ﷺ : «إِذَا اسْتَأْذَنَتْ أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلا يَمْنَعْهَا»[4] .

يوجِّه النبي ﷺ في هذا الحديث الرجال بألا يمنعوا نساءهم من الذهاب إلى المساجد ، وفي ذلك دعوة للنساء إلى حضور الجماعات في المساجد .

ويبدأ الحديث بالظرف المقترن بالمستقبل (إذا) ، مشفوعاً بالفعل (استأذن) ؛ وذلك لأنَّ الحياة الزوجية في الإسلام تقوم على التعاون والتشاور ، فمن حق الزوج أن يعرف دخول زوجته وخروجها ، لكنَّ هذا الحق هنا (في خروج النساء إلى المساجد) فيه قرار رسول الله ﷺ بأن لا يمنع المرأة من حضور الصلاة في المساجد ، فالمرأة «ليس لها أن تخرج إن منعها (زوجها) ، وليس له أن يمنعها ، وهي إذا مُنعَت والتزمت مأجورة ، وهو إن منعها آثم ، إلا إذا كان لمنعها سبب مشروع»[5] . ومن بين تلك الأسباب : «ألا تكون مُتطيِّبة ، ولا مُتزيِّنة ، ولا ذات

---

(١) فهد خليل زايد ، المرأة المسلمة بين الحضارة والتقدم ، ص١٩ .

(٢) متلفعات بمروطهن : أي متلففات بحجابهن . انظر النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص٤٤٩,

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها . . . ، ح(٦٤٥) ، ص١٧٠ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد . . . ، ح(٤٤٢) ، ص١٢٤ .

(٥) محمد عويضة ، مرجع سابق ، ص٩٧ .

خلاخل يُسمَع صوتها ، ولا مرتدية ثياباً فاخرة ، ولا مختلطة بالرجال ، ولا شابة ونحوها ممَّن يُفتن بها ، وأن لا يكون في الطريق ما يخاف به مفسدة ونحوها»[1] .

وقد ورد عَنْ بِلالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيه ؛ قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :لا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنْ الْمَسَاجِد ، إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ . فَقَالَ بِلالٌ : وَاللَّه لَنَمْنَعُهُنَّ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ أَنْتَ : لَنَمْنَعُهُنَّ!»[2] .

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّه»[3] .

ويلاحظ اختيار لفظة (إماء) ، دون اختيار : الزوجة أو الأم أو البنت أو الأخت ، وإضافتها إلى لفظ الجلالة (الله) ؛ فخروج المرأة إلى المسجد إنَّما هو بدافع صفة واحدة هي عبوديَّتها لله ، وهي أقوى من أي صلة من الصلات السابقة التي تربطها بالرجل .

ثم جاءت عبارة (مساجد الله) ؛ فالإماء والمساجد لله ولا فاصل بينهما ، فكلاهما لله ولا شأن للبشر في ذلك .

«إلا أنَّ الإسلام الذي علَّم أدب التعامل ، وحرص على ترابط الأُسَر ، ومتَّن أواصرها ، يُذكِّر بما للرجل من حق في بيته ؛ وهو أن يأذن بخروج زوجته ، فإن أدَّت المرأة ما عليها واستأذنت وكان خروجها أمةً لله إلى مسجد الله –وفق

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص٢٥٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد . . . ، ح(٤٤٢) ، ص١٢٤ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة . . . ، ح(٤٤٢) ، ص١٢٤ .

الضوابط الشرعيَّة[1] – وشملتها صفة العبودية فلا حَقّ للرجل أن يمنعها»[2] .

ب- الصدقة.

تمثّل الصدقة تدريباً للإنسان على العطف على المحتاجين من الناس ، كما أنّها تقوّي فيه الشعور بالمشاركة الوجدانيّة مع الفقراء والمساكين ، وتبثّ فيه حبّ الآخرين والشعور بالمسؤوليّة نحوهم ، وتدفعه إلى العمل على إسعادهم ، وتتبدّى فيها مصداقيّة حبّ الفرد للناس ، كما تبرهن على صحّة انتمائه الاجتماعي ، ودوره الفعّال المفيد في المجتمع[3] .

وورد في الخطاب النبويّ للمرأة ما يدلّ على هذه الأمور .

من ذلك ما رُوِيَ عَنْ عَائشَةَ أُمِّ الْمُؤْمنِينَ قَالَتْ : «قال رَسُولُ اللَّه ﷺ :أَسْرَعُكُنَّ لحَاقًا بِي ، أَطْوَلُكُنَّ يَدًا . قَالَتْ : فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا . قَالَتْ : فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ . لأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ»[4] .

وطول اليد هنا كناية عن الصدقة ، كما في قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَّحْسُوراً﴾[5] .

قال النووي : «معنى الحديث أنَّهنَّ ظَنَنَّ أنَّ المراد بطول اليد طول اليد الحقيقيَّة ، وهي الجارحة . فكنَّ يذرعنَ أيديهنَّ بقصبة فكانت سودة أطولهنَّ

---

(١) من ذلك : التوجه إلى الله ، وغض البصر ، والتقليل من الاختلاط بالرجال ، الابتعاد عما يبرز أنوثتها . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص٢٥٨ . وانظر رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص٢٠٨-٢١٩ .

(٢) رزان عبدو الحكيم ، مرجع سابق ، ص٢٠٢ .

(٣) انظر محمد عثمان نجاتي ، القرآن وعلم النفس ، ص٢٧٤ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل زينب رضي الله عنها ، ح(٢٤٥٢) ، ص٦٩٤ .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٢٩) .

جارحة ، وكانت زينب أطولهنَّ يداً في الصدقة وفعل الخير ، فماتت زينب أوَّلهنَّ فعلموا أنَّ المرادَ طولُ اليد في الصدقة والجود»[1] .

ويظهر في هذا الحديث فضل الصدقة وقيمتها ، «فقد بيَّن النبي ﷺ أنَّ صاحبة أفضليَّة السبق في اللحوق به إنَّما تكون لأكثر أزواجه تصدُّقاً ، ومع أنَّ الموت والحياة والأعمال مقادير مقدَّرة ، إلا أنَّ الخطاب النبوي يدل على أنَّ صاحبة الصدقة هي التي تستحق أسبقيَّة اللحوق به عليه الصلاة والسلام .

وإنَّما كانت الصدقة بهذا المقام في الإسلام لِما فيها من تزكية للنفس . . . ولِما فيها كذلك من تطهير المجتمع من الحقد والحسد والكراهية ، وإقامة جسور من التعاون والتكافل والمحبَّة من خلال الإنفاق على ذوي الحاجات من مال الله على عيال الله»[2] .

ويلاحظ في الحديث شدَّة حبِّ زوجات النبي للنبي ﷺ ؛ فكنَّ يتسابقنَ إلى الصدقة رغبةً في أسبقيَّة اتِّباعه ﷺ . وكان جرَّاء ذلك تنافس أمهات المؤمنين على الخير ، وتقديم الأعمال الصالحة ، كما بَدت المرأة مِعطاءة مُسارعة في تطبيق هدي رسول الله ﷺ .

ويتَّفق مع الحديث السابق ما رَوَتْه زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْد اللَّه قَالَتْ : قال رسول الله ﷺ : «تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاء! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ . قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْد اللَّه فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَات الْيَد . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَة . فَأْته فَاسْأَلْهُ . فَإِنْ كَانَ ذَلكَ يَجْزِي عَنِّي وَإِلا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ . قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّه : بَلْ ائْتِيه أَنْت . قَالَتْ : فَانْطَلَقْتُ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ الأَنْصَار بِبَاب رَسُول اللَّه ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْه الْمَهَابَةُ . قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلالٌ فَقُلْنَا لَهُ : ائْتِ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلانكَ : أَتُجْزِئُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا ، عَلَى أَزْوَاجِهِمَا ،

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٨ ، ص٧٦-٧٧ .

(٢) محمد عويضة ، مرجع سابق ، ص١٢٥ .

وَعَلَى أَيْتَام فِي حُجُورِهِمَا ؟ وَلا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ . قَالَتْ : فَدَخَلَ بِلالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ : مَنْ هُمَا ؟ فَقَالَ : امْرَأَةٌ مِنْ الأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟ قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّه . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ : لَهُمَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»(٤٦٣) .

مثّل هذا الفصل الحديث عن عناصر الرسالة في الخطاب النبوي للمرأة ، وتشمل : المرسِل (النبي ﷺ) ، والمرسَل إليه ، وقناة الاتصال ، والموضوع .

وقد بدا واضحاً في المبحث الأوّل المرسِل (النبي ﷺ) ، أهميّة السلطة والمكانة الاجتماعيّة للرسول الكريم ﷺ في نجاح خطابه وسيرورته .

وظهر في المبحث الثاني أصناف المرسَل إليه في الخطاب النبوي للمرأة ، وهي ثلاثة أصناف ؛ الأول : مجموعة النساء ، والثاني : المرأة المفردة ، والثالث : الرجال . وكان لمراعاة الخصائص النفسيّة ، والديموغرافيّة ، والاجتماعيّة للمرسَل إليه دور واضح في نجاح الخطاب النبوي .

ومثّلت الوسيلة الشفهيّة وسيلة النبي ﷺ في التواصل مع المرأة ، وهي من أهم الوسائل للتفاهم ؛ ففيها عرض وجهات النظر ، وتبادل الآراء ، وتفسير ما يصدر من عبارات أو سلوكات ، وتوطيد الثقة بين المتخاطبَيْن في حوار صريح وواضح .

وكانت أبرز الموضوعات في الخطاب النبوي للمرأة : الوصيّة بالنساء والرفق بهنّ ، وبيان خَلق المرأة وطبيعتها ، وحثّ النساء على العبادة .

وكلّها موضوعات تنهض بالمرأة ، وتدعو إلى الإحسان إليها ، والرفق بها من خلال بيان خَلقها وطبيعتها .

---

(٤٦٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج . . . ، ح(١٠٠٠) ، ص٢٦٧ .

الفصل الثالث

ظواهر نصيّة في الخطاب النبوي للمرأة

المبحث الأول: الحذف.

المبحث الثاني: التوكيد.

المبحث الثالث: التقديم والتأخير.

المبحث الرابع: التعريف والتنكير.

المبحث الخامس: الحوار.

ظواهر نصيّة في الخطاب النبوي للمرأة

المبحث الأول: الحذف(*).

يأتي الحذف في الخطاب النبوي للمرأة حينما يأنَس الرسول ﷺ فهماً من المتلقِّي ، وأنَّ المتلقِّي أدرك المعنى بسهولة ويسر ؛ لأنَّ من شروط الحذف ألا

(*) الحذف في الاصطلاح : «هو إسقاط عنصر من عناصر النص سواء كان كلمة أو جملة أو أكثر ، على أن يكون الإسقاط لغرض من الأغراض البيانيَّة مع وجود قرينة تدل على ذلك» . مصطفى شاهر خلوف ، أسلوب الحذف في القرآن الكريم ، ص٢٣ .

وللدلالة على موضوع الحذف مصطلحات كثيرة ، منها : الحذف ، والإضمار والتقدير ، وهذه المصطلحات الثلاثة من أكثر الألفاظ دوراناً في كتابات العلماء والباحثين للتعبير عن هذا الموضوع ، وثمّة مصطلحات غيرها لكنَّها أقلّ استخداماً ، هي : الإيجاز والاقتصار والاختصار . وهذه المصطلحات تدلُّ في الواقع على قضيّة واحدة ، ألا وهي قضيّة الحذف . انظر محمد الشاوش ، تحليل الخطاب في النظريَّة النحويَّة العربيَّة : تأسيس نحو النص ، ج٢ ، ص١١٣٢-١١٣٤ . «فالحذف نوع من الإيجاز والاختصار ، ولا يعني هذا أنَّه يعود إلى الكسل في التعبير كمظهر للكسل في التفكير ، بل قد يعود إلى عناية المتحدِّث بإضفاء طاقة تعبيريَّة هائلة ، باعتباره ذروة الإصابة في الأداء اللغوي» . صلاح فضل ، علم الأسلوب ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٥م ، ص٢٥١, والإيجاز دليل على البلاغة والفصاحة عند العرب ، إذ يحذفون فضول الكلام ، فتعبّر تلك الألفاظ القليلة عن المعاني الكثيرة ؛ فالعربي كان يقول لِيُحفَظ عنه ويُنقَل ، مشافهة ، حين كانت عمليَّات التدوين عزيزة نادرة ، فهو مطالب بأن يوجِز ، والعربي البدوي ميَّال بطبعه إلى الإيجاز ، إلى اللمحة الدالَّة ، والكلمة الشفيفة المُكثَّفة . وهذا ملمح اجتماعي نفسي ؛ فالإيجاز يقصد إلى إيصال المُرسَلة الكلاميَّة إلى المتلقِّي بأيسر السُبُل ، معتمداً في ذلك كلِّه على بلاغة المُرسِل ، ومراعياً في الآن =

يعقِّب الكلام غموضاً أو إبهاماً . والرسول ﷺ لا يحذف تكلّفاً -كما سيظهر من خلال الأمثلة- بل إنَّ الموقف وما يكتنفه من ملابسات ، يُملي على المتكلِّم ألا يتلبَّث أو يستأني ، أو يُفصِّل لئلاَّ تضيع الفرصة في الإبلاغ ، أو لئلاَّ يُغرِق المتلقيَّة في تفصيلات وحشو لا طائل من ورائهما ، فينتخب المرسل ﷺ - طلباً للإيجاز- تكثيف كلامه وحذف الزائد منه .

«ويُعدُّ السياق العامل الأوَّل والأهمّ في تقدير المحذوف ، والسياق هنا يتألَّف من المقام الخارجي ، واكتمال النص تركيباً ومعنى مع استصحاب واقع المخاطَبين ، ومقام المخاطِب والمخاطَب ، واستصحاب أحوال الرسالة اللغويَّة جميعاً»(١) .

= نفسه ظروف المتلقِّي . قد ناقش النحويّون قضيَّة الحذف في النحو العربي ، وكان من أهمَّ ما توصَّلوا إليه أنَّ الحذف يضفي على الكلام فضيلة الإيجاز والبلاغة ، فالمتكلِّم ينحو إلى حذف الأشياء المكرَّرة أو تلك التي يمكن فهمها من السياق . فهو شكل من أشكال التسمّح اللغوي . انظر أحمد محمد فليح ، مرجع سابق ، ص١٦-١٧ . ولكنَّ هذا الرأي لم يَرُق بعض العلماء ؛ لِما فيه من تأويل وتقدير ، والبحث عن عامل لكل معمول ، ووضع فرضيَّات غيبيَّة سعياً وراء العامل ، تكريساً لهذا المفهوم . انظر ابن مضاء القرطبي ، (ت٥٩٢هـ) ، الرد على النحاة ، تحقيق : شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة ، د .ت ، ص٨٠-٨٢ .أمَّا علماء البلاغة فقد ذهبوا إلى أنَّ الحذف شكل من أشكال الإيجاز في الكلام ، يحقِّق للكلام درجة رفيعة من البلاغة ، ويتَّفقون مع النحاة في أنَّ علَّة الحذف الإيجاز والاختصار ، والتخلّص من فضول الكلام وزيادته . واشترطوا في المحذوف أن يدل عليه دليل عقلي أو لفظي من الكلام نفسه . انظر ابن سنان الخفاجي ، أبو محمد عبدالله بن محمد ، (ت٤٦٦هـ) ، سر الفصاحة ، صحَّحه وعلَّق عليه : عبد المتعال الصعيدي ، مكتبة محمد صبيح وأولاده ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٥٢ ، ص٢٤٦ . وإلا عُدَّ الحذف لغواً في الكلام . انظر ابن الأثير ، ضياء الدين نصر الله بن محمد ، (ت٦٣٧هـ) ، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٠ ، ج٢ ، ص٧٤-٧٥ .

(١) خلود العموش ، الخطاب القرآني ، ص٣٤٩ .

كما أنَّه «لا قوام للحذف إلا بالمخاطَب ، وكذا الشأن بالنسبة إلى سائر ما يأتيه المتكلِّم في كلامه ؛ من ذلك أنَّ المخاطَب المنزلة المحوريَّة في عمليَّة الحذف ؛ فالمتكلِّم لا يحذف إلا ما كان معلوماً غير مُلبس عند المخاطَب»[1] .

ويُمكن تقسيم الحذف في الخطاب النبوي للمرأة إلى قسمَيْن ؛ هما : حذف الكلمة ، وحذف الجملة .

١- حذف الكلمة : ويأتي على صُور مختلفة من أهمّها : حذف المسند إليه ، وحذف المسند ، وحذف الفضلات .

ومن الأمثلة على حذف المسند إليه (المبتدأ أو الفاعل) :

عَنْ عَائشَةَ قالت : «جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْش إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقالت : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ . أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فَقَالَ : لا . إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَة ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ . وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي»[2] .

والتقدير : وإذا أدبرت الحيضة فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي .

وورد الحذف في هذا الشاهد لعلم المتلقيَّة بالمحذوف ؛ إذ إنَّه واضح جلي ، ولا يحتمل السياق غيره . والحذف في مثل هذا الشاهد يُكسب الكلام قوَّة ، ويُضفي عليه رونقاً وجمالاً يتساوقان مع الأدب الاجتماعي في تكرار الألفاظ التي قد لا يسمح المجتمع بترديد ذكرها .

ومن الأمثلة على حذف المسند (الخبر أو الفعل) :

عن عائشة : «أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَة الْمَخْزُوميَّة الَّتي سَرَقَتْ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فيهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْه إِلا أُسَامَةُ ، حبُّ رَسُول اللَّه ﷺ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :أَتَشْفَعُ في حَدٍّ منْ حُدُودِ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ ، أَنَّهُمْ

---

(١) محمد الشاوش ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص١١٣٦ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها ، ح(٣٣٣) ، ص٩٨ .

كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ ، تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»[1] .

والتقدير : وايم الله قسمي . فحذف الخبر طلباً للوجازة والاستخفاف ، والاستخفاف : «هو أن تطلب الخفَّة ، وتنشد الأقل كلفة ، ويُحدث الحذف تخفيفاً في اللفظ ، دون أن يُحدث الحذف تخفيفاً في المعنى»[2] . والذي سوَّغ الحذف في هذا الحديث أنَّ الخبر معلوم من سياق الكلام ، وأدنى تأمّل من السامع يؤدِّي إلى إدراكه .

وفي هذا الحذف نوع من إظهار الغضب أبرَزَه الحذف ؛ فإنَّ المسكوت عنه أبلغ في التعبير من الظاهر . وهذا ما عبَّر عنه عبد القاهر الجرجاني بقوله : «فإنَّك ترى به ترك الذكر ، أفصح من الذكر ، والصمت عند الإفادة ، أزيد للإفادة ، وتجدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق ، وأتمّ ما تكون بياناً إذا لم تُبِن»[3] .

ومن الأمثلة على حذف الفضلات :

حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ . قَالَ : «قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ : إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا»[4] .

فالشاهد في قوله ﷺ :إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الحدود ، باب قطع السارق الشريف وغيره . . . ح(١٦٨٨) ، ص٤٧٨ .

(٢) محمد الشاوش ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص١١٥٥ .

(٣) عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز ، ص١٦٢ .

(٤) سبق تخريجه ، ص ١١٠ من الدراسة .

أي : إِنْ شِئْتِ (الخيرَ) صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ (غيرَ ذلك) دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ .

فحذف المفعول به للتعميم .

وهذا الأنموذج من الحذف يتَّفق مع مفهوم (بوجراند) للحذف ، بأنَّه : «استبعاد العبارات السطحيَّة التي يمكن لمحتواها المفهومي أن يقوم في الذهن ، أو أن يوسِّع أو أن يُعدِّل بوساطة العبارات الناقصة»[١] .

٢- حذف الجملة : ومن الأمثلة على هذا النوع في الخطاب النبوي للمرأة .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَانَ يَقُولُ : يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا . وَلَوْ فِرْسِنَ [٢] شَاةٍ»[٣] .

والتقدير : ولو كانت الهديَّة فرسن شاة . حذف ﷺ كان مع اسمها ، وأبقى على خبرها ، من غير إضرار بالمعنى أو التركيب ، والسياق ينبئ بالمحذوف ويدل عليه ، وذكر ابن جنِّي (٣٩٢هـ) أنَّ الحذف دون توفُّر القرينة والدليل ، من باب تكليف الغيب ، والرجم به[٤] .

والمغزى -من هذا- الإلحاح على مسألة المهاداة بين الجيران ؛ لاستمرار المحبة والتواصل ، ولو كان ذلك بأيسر الأمور .

ومنه قال رسول الله ﷺ : «تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»[٥] .

---

(١) بوجراند ، روبرت ، دي ، النص والخطاب والإجراء ، ص٣٠١ .

(٢) فِرسِن : هو الظلف ، وأصله في الإبل وهو فيها مثل القدم في الإنسان . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٤ ، ص٣٥٥ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ح(١٠٣٠) ، ص٢٧٤ .

(٤) انظر ابن جني ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص٣٦١ .

(٥) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

والتقدير : ولو كان التصدّق من حليِّكن .

وفي هذا الحديث توجُّه دقيق ولطيف ، وهو التضحية بالمال ولو كان من خلال التضحية بأعزّ ما تملكه المرأة ، فينبغي على المرأة ألا تنسى الصدقة ، وألا تتغافل عنها وألا تفرِّط بها ، ولكن عليها أن تتمسَّك بها ، ولو نتج عن ذلك التفريط بجواهرها وحليها ، فلا يصح إهدار الصدقة ، وإن جارت المرأة على أعز ما تملكه ؛ لذلك فقد تجاوز التعبير النبوي كلَّ شيء وانصبَّ مباشرة على الحلي .

ومنه قول رسول الله ﷺ : «يَا مَعْشَرَ النِّسَاء ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟»[1] .

والتقدير : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ (نبدو) أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟

فالموقف موقف اندهاش وحيرة ، وتأزّم شديد ، والنفس مُثقلة بالهموم والتوتر ، فورد السؤال : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟

كما أنَّ ملامح الحذف الترابطي «تتحقَّق من خلال البحث عمّا يملأ الفراغ فيما سبق من خطاب ، وبذلك يقوم المتلقِّي للنص بعمليَّة الربط التلقائي بين السياق الحالي ، وما سبق من خطاب»[2] .

وعَنْ ابْنِ عَبَّاس : «عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ ، فَقَالَ : مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقالت : أَلِهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ»[3] .

والتقدير : نعم . (لهذا الطفل حج) ولك أجر .

فقد تمَّ حذف الجملة الاسميَّة ؛ لأنَّ ذكرها ليس مقبولاً ، بل إنَّ فيه تزيّداً

---

(١) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

(٢) خليل البطاشي ، الترابط النصّي في ضوء التحليل اللساني للخطاب ، ص٧١ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب حج الصبي ، وأجر من حج به ، ح(١٣٣٦) ، ص٣٦٨-٣٦٩ .

وإطالة . ولعلَّها إجابة مباشرة مقتضبة لامرأة تقف قبالته ﷺ تستفسر وهي وعثاء ، أجهدها السفر ، فأعطاها الإجابة المكثَّفة حين أَنِس منها عليه السلام حرجاً من التلبّث والاستقصاء ، أو الاسترسال في الكلام ، أمام امرأة تعاني ما تعانيه من الشقاء ، وتسأل سؤالاً محدَّداً ، فنالت إجابة دقيقة ، بكلمة واحدة (نعم) ، وبُشرى سارة بجملة (ولك أجر)[1] .

(١) انظر أحمد محمد فليح ، مرجع سابق ، ص٢٦٢ .

المبحث الثاني: التوكيد(*).

ورود التوكيد في الخطاب النبوي «يتَّفق مع مهمَّة التبليغ والتعليم التي أدَّاها رسول الله ﷺ في مجتمع كانت تغلب عليه الأميَّة والجهل . فكل ما كان

(!) التوكيد في اللغة كما ورد في اللسان : «أكَّد العهد والعقد : لغة في وكَّده ؛ وقيل : هو بدل ، والتأكد لغة في التوكيد ، وقد أكَّدت الشيء ووكَّدته . . .التوكيد دخل في الكلام لإخراج الشك وفي الأعداد لإحاطة الأجزاء» . انظر لسان العرب ، مادة (أكد) ، (وكد) .

فالجذران اللغويَّان (أكَّد/ وكَّد) يدوران حول معاني التوثيق والتمكين والتثبّت . وأمَّا عن أصل هذه الكلمة فقد غلب استعمال لفظ التوكيد أكثر من التأكيد عند النحاة واللغويِّين ، فهي الأصل والتوكيد فرع منها ، يقول الزمخشري (٥٣٨هـ) : «وأكَّد ووكَّد لغتان فصيحتان والأصل الواو والهمزة بدل» . الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ) ، الكشاف ، تحقيق : عبد الرزاق مهدي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١ ،١٩٩٧م ، ج٢ ، ص٥٨٨ . ويتابعه ابن منظور في ذلك فيقول : «أوكدتُه وأكَّدتُه وآكدتُه إيكاداً ، وبالواو أفصح ، أي شدَدتُه» . انظر لسان العرب ، مادة (وكد) .

والتوكيد في مصطلح النحاة القدماء : « لفظ يراد به تثبيت المعنى في النفس وإزالة اللبس عن الحديث أو المحدَّث عنه» . ابن عصفور ، علي بن مؤمن(ت٦٦٣هـ) ، شرح جمل الزجاجي ، تحقيق : صاحب أبو جناح ، مؤسسة الكتاب بغداد ، ط١ ،١٩٨٠م ، ص٢٦٢ .

وعند المتأخرين : «تابع في الإعراب للمؤكّد ، وفي هذا يقول ابن مالك :

يتبعُ في الإعراب الأســـماءَ الأُوَل نعتٌ ، وتوكيدٌ ، وعطفٌ ، وبـــدل

التابع : هو الاسم المشارك لِما قبله في إعرابه مطلقاً» . ابن عقيل ، عبدالله بن عبدالرحمن ، (ت٧٦٩هـ) ، شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك ، تحقيق : محمد محيي الدّين عبدالحميد ، =

يبلِّغه عليه الصلاة والسلام كان جديداً ومثيراً للناس الذين يسمعونه ويشاهدونه لأول مرة . ولِذا فَمِن المُنتظَر أن يكثر تساؤلهم وتتصل مراجعاتهم للنبي ﷺ ، فيضطر -من أجل تبليغ الرسالة وأداء الأمانة حق الأداء- من تأكيد القول بأساليب التوكيد المتعدِّدة»[1] .

عن أنس بن مالك : «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ إذَا سَلَّم سَلَّم ثلاثاً ، وإذا تكلَّم بكلمة أعادها ثلاثاً»[2] .

«والتوكيد ظاهرة لغويَّة تتحقَّق بمجرَّد التكرار اللفظي أو ببعض الأدوات والأساليب الخاصَّة ، وهو أمر يعمد إليه المتكلِّم في سياقات دون غيرها متى قدَّر أنَّ المخاطَب متردِّد في قبول ما سيُخبَر به ، أو منكر له ، وهو مظهر من مظاهر تحقّق الربط التواصليّ بين المتخاطبَيْن»[3] .

والتوكيد الغالب في الخطاب النبوي للمرأة هو التوكيد اللفظي ، أمّا التوكيد المعنوي فلم ألحظه في هذا الأنموذج من الخطاب النبوي .

ويكون التوكيد اللفظي بإعادة الجملة أو شيء منها على الوجه الذي يلمس

= دار التراث ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٩٠م ، ج٣ ، ص١٩٠ .

فالتوكيد من وجهة النظر النحويّة القديمة يتّفق مع المعنى اللغوي ، لكنَّهم يقصرون هذا الباب على نوعَيه المشهورَيْن : التوكيد اللفظي ، والتوكيد المعنوي . وهذا ما دفع المتأخرين من النحاة للقول بأنَّه تابع يتبع غيره في الإعراب ، فظلَّ التوكيد محصوراً في هذين النوعَيْن . في حين أنَّ التوكيد أعمُّ وأشمل من أن يكون تابعاً ؛ ذلك أنَّ التوكيد في العربيَّة لا يقتصر على الألفاظ التي حدَّدها النحاة ، وإنَّما يشتمل كثيراً من الأساليب والأدوات ؛ منها : القسم ، وعطف البيان ، واستخدام (إنَّ/ أنَّ) ، واستخدام نوني التوكيد الثقيلة والخفيفة . . . .

(١) عودة أبو عودة ، بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين ، ص٦٥٥ .

(٢) الترمذي ، مصدر سابق ، أبواب الاستئذان ، باب ما جاء في التسليم على الصبيتن ، ج٤ ، ص١٦٠ ، ح(٢٧١٥) ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٣) محمد الشاوش ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص٧٧٢ .

المتكلِّم حاجة المعنى إلى إعادته ، أو من خلال أداة وضعتها اللغة أو العرف البلاغي لإفادته[1] .

ولهذا الملمح الأسلوبي في الخطاب النبوي للمرأة عمق دلالي لا يترك السياق على سطحيّته الإيقاعيّة فحسب ، بل ينفذ إلى الإيقاع الداخلي العميق في الصياغة النبويّة تاركاً أثره العميق في نفس المتلقّي .

يقول (أ .ف تشيتشرن) : «إنَّ الرؤية العميقة والغوص إلى ما تحت البناء التركيبي للغة هو الأساس في استخراج الدلالات المطلوبة ، ولعلّ للتكرار القوّة التعبيريّة الخاصّة من بين الأساليب التي تعتمد على التوتّر الإيقاعي والشكل الداخلي العميق داخل سياقها ، فيشدّنا التحليل من شكل الكلمة إلى بناء الداخلي ثم إلى الإنتاج الشعريّ برمّته»[2] .

والتوكيد اللفظي يشمل فرعَين : التوكيد بإعادة اللفظ أو الجملة ، والتوكيد بأداة وضعتها اللغة .

أ- التوكيد اللفظي بإعادة اللفظ أو الجملة:

التكرار «من مبادئ التعلّم الهامّة ؛ فهو يعمل على الاحتفاظ بِما يكتسبه الفرد من معلومات أو مهارات . . . وبيّنت الدراسات التجريبيّة الحديثة العلاقة بين مستوى التذكّر وعدد مرّات التكرار ، فالتكرار يثبت المعلومات والمهارات ، ويساعد على جودة التذكّر . . . وكان الرسول يكرّر ما يقوله ثلاث مرّات حتى يفهموا ما يقول ويستوعبوه»[3] .

فمن أمثلة توكيد الألفاظ ، وهو في نموذج الخطاب النبوي للمرأة نادر جداً .

ما رواه أبو هريرة : «جاء رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ

---

(١) انظر كمال عز الدين ، الحديث النبوي الشريف في الوجهة البلاغية ، ص٨٠ .

(٢) أ .ف . تشيتشرن ، الأفكار والأسلوب : دراسة في الفنّ الروائي ولغته ، ص٥٠-٥٦ .

(٣) محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ص١٨٦ .

بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ :أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : ثُمَّ أُمُّكَ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبُوكَ»[1] .

ولعلّ أبرز دلالة تترتّب على تكرار (الأم) ثلاث مرّات ، بيان قيمة الأم ومعاناتها التي قد تضاعف معاناة الأب ثلاث مرّات ؛ ممّا يترتّب عليه إسراع الأبناء في إصلاح علاقاتهم بأمّهاتهم التي طالما عانت وتحمّلت في سبيل صلاحه ، وقد كان لعنصر التكرار هنا موقعه اللائق ؛ في مجتمع توطّدت العلاقة فيه بين الآباء والأبناء ، وكان الافتخار بالآباء حسْب ، وغالباً ما كانت الأم فيه تُهمَل أو تكاد . فكان استخدام التكرار الوسيلة الأنسب في بيان حقّ الأم ومكانتها ، فالتكرار «في حدّ ذاته وسيلة مهمّة من الوسائل السحريّة التي تعتمد على تأثير الكلمة المكرّرة في إحداث نتيجة إيجابيّة في العمل الفنّيّ المميّز»[2] .

ويقدِّم محمد مفتاح فرضيّة تعتمد على أنّه «كلّما تشابهت البنية اللغويّة فإنّها تمثِّل نيّة نفسيّة متشابهة منسجمة ، تهدف إلى تبليغ الرسالة عن طريق التكرار والإعادة . ويكون هذا التكرار متجاوراً ، وقد يكون متباعداً»[3] .

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ : «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقالت : يَا رَسُولَ اللَّه ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ . تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ . قَالَ : اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا . فَاجْتَمَعْنَ ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ثَلاثَةً ، إِلا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنْ النَّارِ . فَقالت امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ»[4] .

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٧٥ من الدراسة .

(٢) عبد الفتاح يوسف ، فاعليّة التكرار في بنية الخطاب ، ص٣١ .

(٣) محمد مفتاح ، تحليل الخطاب الشعري ، ص٣٩ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ، ح(٢٦٣٣) ، ص٧٤٠ .

ويُلاحظ في سؤال المرأة : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ؟ لرسول الله ﷺ إلحاح في الطلب أكثر منه مجرّد استفهام ؛ لذلك كانت إجابة رسول الله ﷺ مكرّرة لتُشبع إجابة المرأة المتلهّفة إلى دخول الجنّة أو الستر من النار بولدَين من أولادها .

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّه ﷺ فِي غَزَاة . فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوف . فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي . فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ . فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ مَا أَنْتَ رَاء مِنْ الإِبِلِ . فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّه ﷺ . فَقَالَ : مَا يُعْجِلُكَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّه! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ . فَقَالَ : أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ ثَيِّبًا؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا . قَالَ : هَلاَّ جَارِيَةً تُلاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ : أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلاً (أَيْ عِشَاءً) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ . قَالَ : وَقَالَ : إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ [1] الْكَيْسَ»[2] .

ورد التوكيد بتكرار كلمة (الكيس) ؛ إذ إنَّ هذا الرجل حديث عهد بعرس ، والرسول الكريم ﷺ يريد أن يحثّه على ابتغاء الولد ، وهذا خطاب النبي ﷺ للأمّة كافة .

«والتكرار عند علماء مدرسة تحليل الخطاب من الوسائل الخطابيّة التي تعمل على تقوية القوّة الإنجازيّة للمنطوقات»[3] .

ومنه ما رَوَتْه زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّه قَالَتْ : قال رسول الله ﷺ : «تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاء! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ . قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّه فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ . فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ .

---

(١) الكيس : «قال ابن الأعرابي : الكيس : الجماع ، والكيس : العقل ، والمراد : حثّه على ابتغاء الولد . . النووي» ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٣٩٥ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح البكر ، ح(٧١٥) ، ص٤٠٠ .

(٣) محمد العبد ، النص والخطاب والاتصال ، ص٣١٥ .

فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَإِلا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ . قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّه : بَلْ ائْتِيهِ أَنْت . قَالَتْ : فَانْطَلَقْتُ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ الأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّه ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّه ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ . قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلالٌ فَقُلْنَا لَهُ : ائْتِ رَسُولَ اللَّه ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلانِكَ : أَتُجْزِئُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا ، عَلَى أَزْوَاجِهِمَا ، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا ؟ وَلا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ . قَالَتْ : فَدَخَلَ بِلالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ :مَنْ هُمَا ؟ فَقَالَ : امْرَأَةٌ مِنْ الأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ :أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟ قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّه . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه ﷺ :لَهُمَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»(١) .

ومن أمثلة توكيد الجمل :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ . قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ : مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلْ الْجَنَّةَ»(٢) .

«بدأ هذا الحديث بجملة دعائيَّة بالفعل الماضي تأكيداً للوقوع ، لو لم يكررها الرسول ﷺ لكفى بصاحبها خيبةً وخسراناً ، وتتكرَّر ثم تتكرَّر حتى يخفق قلب السامع ، ويستولي عليه الرعب والفزع إشفاقاً على نفسه ، أن يكون ذلك الراغم الأنف ، وقد أبهم الحديث بيانه فأضمره غائباً قبل الذكر حتى يستثير النفس بالانتباه ، والنفس طلعة بطبعها إلى من يصدر عليه الحكم ، وقد فزع الصحابي لأنَّه لا يطيق الانتظار ، فبادر بالسؤال فأجابه عليه السلام بأنَّ هذا المحروم الشقي هو عاقُّ الوالدين أو أحدهما عند الكبر ، وهو يزيد ذلك توكيداً من

---

(١) سبق تخريجه ، ص ١٣٧ من الدراسة .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب رغم أنف من أدرك أبويه . . . ، ح(٢٥٥١) ، ص٧٢١ .

قبل اللزوم ، فينسب إدخاله الجنّة أو عدم إدخاله إلى الوالدين كأنَّهما يملكانه تماماً»[1] .

والدعاء يأتي حاملاً دلالة التحذير ممَّا يُدخِله في المهيئات لإنجاز الفعل ، كما أنَّ تكرار الجملة أضفى قدراً من التحذير والترهيب ، وذلك يدفع دفعاً إلى العمل بمقتضى دلالة الإلزام بفعل الطاعة وترك فعل العقوق ، إلى حد يربو على الأمر الصريح أو النهي الصريح المجرَّدين من هذه الوسيلة التأثيريَّة . والتكرار هنا يتَّخذ بعداً نفسيّاً عند المتلقِّي ليس بتأثير التأكيد فقط ، ولكن بتأثير التأكيد وتعليق المضاف إليه ؛ فهذا التعليق يُناط به إحداث حال من الترقّب تُقوِّيها وتُفعِّلها أبعاد سياقيَّة لها حضورها ؛ فالمتحدِّث هو رسول الله ﷺ ، وهو مستجاب الدعاء ، والمُتلقِّي بعض المسلمين المؤمنين برسالته وبفاعليَّة دعائه ﷺ .

وعليه يظهر أنَّ الأمر الذي يحول بين المرء ودخول الجنَّة أمر عظيم يستحق كلَّ هذه العناية والتنبيه والتوكيد . والأم من الوالدَيْن اللذين اعتنى بهما الخطاب النبوي ولم يغفله ؛ إذ إنَّ لفظة الوالدَين من مفردات التغليب في اللغة تُطلَق على الأب والأم .

ومن ذلك قوله ﷺ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ . وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاه . إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»[2] .

وردت الوصيَّة بالنساء في هذا الحديث بعد ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر ، وجاء الربط بين الوصيَّة بالنساء والإيمان بالله واليوم الآخر واضحاً ؛ من خلال جملة الشرط الذي ورد فعل الشرط مقترناً بالإيمان بالله واليوم الآخر ، وجاء الحديث عن الوصيَّة بالنساء معطوفاً على جواب الشرط ، فلا بدَّ للمرء عند

---

(١) كمال عز الدين ، مرجع سابق ، ص٨١ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٤٨ من الدراسة .

التعامل مع النساء أن يجعل تقوى الله نصب عينيه . فالمرأة فيها من التكوينات الجسديَّة والنفسيَّة ما يجعل المرء يتعامل معها وفقاً لهذه الصفات ، بعيداً عن ذلك الأسلوب المتعنِّت الذي كان مُتَّبعاً في الجاهليَّة ، من وأد ، وهضم للحقوق ، وحطّ من قيمتها [1] ، فجاء حرصه عليه السلام على تكرار عبارة (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ) ؛ لأنَّ صنفاً من المتلقِّين ما زال يحمل أفكاراً سيئة من الجاهليَّة عن المرأة . «فالتكرار مهم للتخلّص من الاستجابات الخاطئة وتثبيت الاستجابات الصحيحة»[2] .

وعَنْ مَالِك بْنِ أَنَس ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي بَكْر ، عَنْ أَبِيه ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْم . أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْد السَّاعِديُّ أَنَّهُمْ قَالُوا : «يَا رَسُولَ اللَّه ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ : قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّد وَعَلَى أَزْوَاجِه وَذُرِّيَّتِه . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آل إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[3] .

ومن ذلك ما رواه أنس ، أنَّ النبي ﷺ : «رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْس ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه ﷺ مُمْثِلاً . فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ . يَعْنِي الأَنْصَارَ»[4] .

إنَّ للأنصار دوراً مهمّاً في نصرة رسول الله ﷺ ، ونصرة رسالته السماويّة ، وقابل النبي الكريم ﷺ هذا الفضل بالدعاء والتودُّد[5] . ولأنَّ الأنصار يحملون

---

(١) انظر ص ٩ من الدراسة .

(٢) محمد عثمان نجاتي ، علم النفس في حياتنا اليوميّة ، ص١٤٨ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة . . . ، ح(٤٤٢) ، ص١٢٤ . وانظر في صحيح مسلم الأحاديث ذوات الأرقام : ١٥٤ ، ٢٠٦ ، ٨٨٩ ، ٩٢٢ ، ١٤٤١ ، ١٤٦٠ ، ١٨٢٩ ، ٢٤٠٨ ، ٢٤٥٠ ، ٢٤٧١ ، ٢٥٠٩ ، ٢٥٥١ ، ٢٦٢٥ ، ٢٦٣٣ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب بيان من فضائل الأنصار ، ح(٢٥٠٨) ، ص٧١٠ .

(٥) انظر محمد سعيد البوطي ، فقه السيرة النبويّة ، ص١٣٠ .

فيضاً من محبّة رسول الله ﷺ كان التكرار لائقاً في هذا السياق ؛ «إذ لا يكفي لتحوّل الانفعال إلى عاطفة أن يحدث مرّة واحدة ، ولكن لا بدّ لحصول ذلك أن يتكرّر حدوثه . فالتكرار هو السبيل الوحيدة لربط الانفعال به ، وتركّزه حوله ، إلى جانب ما يثيره من انفعالات أخرى تدخل في تركيب العاطفة»[1] .

ب- التوكيد اللفظي بأداة وضعتها اللغة.

وأهم الأدوات التي ظهرت في الخطاب النبوي للمرأة : (إنَّ) ، وأسلوب القَسَم .

١- (إنَّ).

من الناحية الإعرابيَّة تُعدّ (إنَّ) حرفاً يدخل على الجملة الاسميّة ، فينصب المبتدأ ويُسمَّى اسمها ، ويُبقي الخبر مرفوعاً ويُسمَّى خبرها .

ومن ناحية المعنى فقد اتَّفق النحاة على أنَّها حرف «لتوكيد النسبة (أي توكيد نسبة الخبر إلى المبتدأ) ، ونفي الشك عنهما ، والإنكار لهما»[2] . فدخول هذا الحرف يؤكِّد مضمون الجملة ، ويزيل الشك عند المتلقِّي ، وقد تكون هذه المعاني خفيَّة على غير أهل اللغة ، «فيُروى أنَّ الكندي ركب إلى أبي العبَّاس المبرّد ، وقال له : إنِّي لأجد في كلام العرب حشواً . فقال أبو العبَّاس : أين وجدت ذلك؟ فقال : وجدتهم يقولون : عبدالله قائم . ثم يقولون : إنَّ عبدالله قائم . ثم يقولون : إنَّ عبدالله لقائم . فالألفاظ مكرَّرة والمعنى واحد . فقال أبو العبَّاس : بل المعاني مختلفة . فالأول : إخبار عن قيامه . والثاني : جواب عن سؤال . والثالث : رد على منكر»[3] .

---

(١) فوز نزال ، لغة الحوار في القرآن الكريم : دراسة وظيفيّة أسلوبيّة ، ص٢٨٧ .

(٢) ابن هشام الأنصاريّ ، عبدالله بن يوسف ، (ت٧٦١هـ) ، أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك ، ج١ ، ص٢٩٣ .

(٣) عبد القاهر الجرجاني ، (ت٤٧١هـ) ، دلائل الإعجاز ، ص٢٥٢ .

بالإضافة إلى تنبُّه هؤلاء العلماء إلى حال المخاطَب التي تعد ركناً هاماً في الدراسات اللغويّة الحديثة ، إذ يُطلَق عليها سياق الحال (Context of situatio) الذي يُطلَق على ظروف أداء المقال وما يحيط به[١] .

وقد عدَّ النحاة (إنَّ) حرفاً ينوب عن تكرير اللفظ ، فإنَّ قول القائل : إنَّ زيداً قائم ، ناب عن قوله : زيد قائم ، زيد قائم . «إلا أنَّ قولنا : إنَّ زيداً قائم . أوجز من قولنا : زيد قائم ، زيد قائم . مع محصول الغرض من التأكيد»[٢] .

وفي الخطاب النبوي للمرأة وردت الجملة الاسميَّة مؤكَّدة بِـ(إنَّ) في مواضع متعدِّدة ؛ أذكر منها :

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْت حُيَيٍّ قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا . فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ، ثُمَّ قُمْتُ لأَنْقَلِبَ . فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْد ، فَمَرَّ رَجُلانِ مِنْ الأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ . فَقَالا : سُبْحَانَ اللَّه ، يَا رَسُولَ اللَّه . قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا»[٣] .

فإسراع الرجلين في هذا المقام مُشعِرٌ بالتحرّج من رؤية الرسول ﷺ في هذه الحال ، وعدم معرفتهما المرأة مجال للظن . فإتيان (إنَّ) في الجملة الأولى(إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ) ، لتأكيد المعرفة بالمرأة ، ويدل بطريق التعريف على الظن الذي لوَّح به إسراع الرجلين ، ولم يشفع بمؤكِّد آخر ؛ لأنَّهما لم ينكرا على رسول الله ﷺ شيئاً ، وقد راعهما أن يجعل الرسول ﷺ إسراعهما على شيء من الاتِّهام ، فيطلب منهما الأناة في السير ، ويُعلِن لهما بالجملة المؤكَّدة بالأداة تبريئاً لساحته الشريفة فَعَجِبَا وتَعَجَّبَا ؛ إظهاراً لطهارتهما من ظنِّ السوء .

---

(١) انظر تمّام حسّان ، اللغة : معناها ومبناها ، ص٣٣٩ .

(٢) ابن يعيش ، أبو البقاء يعيش بن علي النحوي (ت٦٤٣هـ) ، شرح المفصّل ، ج٨ ، ص٥٩ .

(٣) سبق تخريجه ، ص ١٠٤ من الدراسة .

وقد جاء ردُّه عليه السلام مُصدَّراً مرة أخرى بِـ(إنَّ) ؛ تنبيهاً لما ينبغي أن يُعلَم على وجه من التأكيد ، وهو شدة ملابسة الشيطان لقلب الإنسان(إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّم) .

ولَّما كان تعجُّب الرجلَيْن بقولهما (سُبْحَانَ اللَّه ، يَا رَسُولَ اللَّه) استبراءً للنفس من تهمة ألَّمت ، فكان جوابه ﷺ مؤكِّداً حرصه الشديد عليهما ، وخشية أن يقدر الشيطان على النفاذ إليهما بقذفه الشر في قلبيهما . فحسَّن ذلك إدخال (إنَّ) على جملة الخشية .

ومن أمثلته قول رسول الله ﷺ : «إِنِّي لأَدْخُلُ الصَّلاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا . فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ . فَأُخَفِّفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّه بِه»(١) .

وملمح التراحم الاجتماعي واضح في هذا الحديث ، الذي يعبِّر عن شفقة رسول الله ﷺ بهذه الأم التي تسمع بكاء ابنها ، فيتقطَّع قلبها خوفاً عليه .

وورد التوكيد في بداية الحديث ليُشعِر بأهميَّة الموقف ، وضرورة اتِّخاذ الإجراءات المناسبة في أسرع وقت .

وعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : «مَرِضَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ . فَقَالَ : مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لا يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ : مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»(٢) .

قال رسول الله ﷺ هذه العبارة للسيِّدة عائشة رضي اللّه عنها عندما حاولت صرف إمامة المسلمين عن أبيها ﷺ ، بحجَّة أنَّه كثير البكاء ضعيف الصوت لا يكاد يُسمع ، وهي في الحقيقة تخاف أن يقف مكان رسول الله ﷺ

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٧٣ من الدراسة .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من سفر . . . ، ح(٤٢٠) ، ص١٢٠ . وانظر الأحاديث ذوات الأرقام : ٢٩٨ ، ١٢١١ ، ١٢٥٦ ، ١٤٠٣ ، ١٤٤٦ ، ٢١٦٥ ، ٢١٧٥ .

فيكرهه الناس ، ولَّما فهم النبي ﷺ منها ذلك ، قال : فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ .

قال ابن حجر : «المراد أنَّهن مثل صواحب يوسف في إظهار خلاف ما في الباطن . ثمَّ إنَّ هذا الخطاب وإن كان بلفظ الجمع فالمراد به واحد وهي عائشة فقط . كما أنَّ (صواحب) صيغة جمع والمراد زليخا فقط ، ووجه المشابهة بينهما في ذلك أنَّ زليخا استدعت النِّسوة وأظهرت لهنَّ الإكرام والضيافة ، ومرادها زيادة على ذلك ، وهو أن ينظرنَ إلى حسن يوسف ويعذرنها في محبَّته ، وأنَّ عائشة أظهرت أنَّ سبب إرادتها صرف الإمامة عن أبيها كونه لا يُسمع المأمومين القراءة لبكائه ، ومرادها زيادة على ذلك ، وهو أن لا يتشاءم الناس به . وقد صرَّحت هي فيما بعد بذلك فقالت : لقد راجعته ، وما حَمَلني على كثرة مراجعته إلا أنَّه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً»[1] .

٢- القَسَم.

القَسَم : «جملة يُؤتى بها لتوكيد جملة أخرى ، وإزالة الشك عن معناها ، أو يُؤتى بها لتحريك النفس ، وإثارة الشعور»[2] .

وللقسم جملتان رئيستان :

أ- جملة القسم : وهي الجملة المُقسَم بها والمؤكِّدة ، وقد تكون جملة فعليَّة ، نحو : أقسم أنَّ الله حق . ونحو : بالله لأذودنَّ عن الأرض . والفعل هنا محذوف تقديره : أقسم . وقد تكون جملة اسميَّة ، نحو : لعمرك سينتصر الحق . والخبر هنا محذوف تقديره : قسمي .

ب- جملة جواب القسم : وهي الجملة المُقسَم عليها والمؤكَّدة ، وهذه الجملة قد

---

(١) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(٦٧٨) ، ج٢ ، ص١٦٥ .

(٢) هادي نهر ، التراكيب اللغوية ، ص٢٠٩ .

تكون خبريَّة ، نحو : والله لينتصرنَّ الحق . وقد تكون إنشائيَّة ، نحو : بالله هل تزكِّي للفقراء[1] .

وأكثر ما يرد القسم في الخطاب النبوي للمرأة بلفظ محدَّد ، هو : والذي نفسي بيده .

ومن الأمثلة على ذلك :

قال رسول الله ﷺ : «وَالَّذي نَفْسي بِيَدِه! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا ، فَتَأْبَى عَلَيْهِ ، إِلا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا»[2] .

ولعلَّ أبرز ما أفاده القَسَم في هذا السياق بيان عظمة الفعلة التي تؤدِّيها المرأة في رفضها طلب زوجها ، ممَّا كان يترتَّب عليه سخط ربّ العالمين .

وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه : «أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالك الاسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّه ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسي وَزَنَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَني . فَرَدَّهُ . فَلَمَّا كَانَ منْ الْغَد أَتَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ . فَرَدَّهُ الثَّانيَةَ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ إِلَى قَوْمه فَقَالَ : أَتَعْلَمُونَ بِعَقْله بَأْسًا تُنْكرُونَ منْهُ شَيْئًا؟ فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُهُ إِلا وَفيَّ الْعَقْل . منْ صَالحينَا . فيمَا نُرَى . فَأَتَاهُ الثَّالثَةَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ ؛ أَنَّهُ لا بَأْسَ به وَلا بعَقْله . فَلَمَّا كَانَ الرَّابعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ، ثُمَّ أَمَرَ به فَرُجمَ . قَالَ : فَجَاءَتْ الْغَامديَّةُ فَقالت : يَا رَسُولَ اللَّه! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْني . وَإِنَّهُ رَدَّهَا . فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قالت : يَا رَسُولَ اللَّه! لمَ تَرُدُّني؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّني كَمَا رَدَدْتَ مَاعزًا . فَوَاللَّه ، إِنِّي لحُبْلَى . قَالَ : إِمَّا لا ، فَاذْهَبي حَتَّى تَلدي . فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بالصَّبيِّ في خرْقَة . قالت : هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ . قَالَ : اذْهَبي فَأَرْضعيه حَتَّى تَفْطميه . فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بالصَّبيِّ في يَده كسْرَةُ خُبْزٍ . فَقالت : هَذَا ، يَا نَبيَّ اللَّه ، قَدْ فَطَمْتُهُ ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ فَدَفَعَ الصَّبيَّ إِلَى

---

(١) انظر فضل عبَّاس ، البلاغة فنونها وأفنانها : علم المعاني ، ص١١٨ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٦٤ من الدراسة .

رَجُلٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا . وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا . فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ . فَرَمَى رَأْسَهَا . فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ . فَسَبَّهَا . فَسَمِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا . فَقَالَ : مَهْلا يَا خَالِدُ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ[1] لَغُفِرَ لَهُ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ»[2] .

«وقد شُغِل التداوليّون وعلى رأسهم (سيرل) بالبحث في الطرائق التي يتَّبعها المُرسِلون في تقوية القوَّة الإنجازيَّة للمنطوق . وهذاه القوة جزء من البنية الدلاليَّة للمنطوق ، وتتَّصل بتحقيق مقصد المتكلِّم تحقيقاً ناجحاً في سياق بعينه من سياقات استعمال المنطوق»[3] . والقَسَم من أدوات دعم القوَّة الإنجازيَّة في الخطاب النبوي للمرأة .

وعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يقولُ : «جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الأنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَخَلا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّكُمْ لأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلاثَ مرَّات»[4] .

وفي هذا الحديث دلالة أخرى على قيمة الأنصار عند رسول الله ﷺ ممَّا جعله يؤكّد هذه الجملة بالقسم . فللقَسَم بوصفه تأكيداً «ومن حيث هو معنى متحقّق بجملة القَسَم وضع خاص لا تشاركه فيه سائر المعاني المتحقِّقة بالجملة ، وتتمثَّل خصوصيَّة هذا الوضع في اقتضاء حصوله توفّر معنى آخر ، أو

---

(١) المكس : من أقبح المعاصي والذنوب والموبقات ، وذلك لكثرة مطالبات الناس له ، وظلاماتهم عنده . . . . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٦ ، ص٢٦١ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب من اعترف على نفسه بالزنى ، ح(١٦٩٥) ، ص٤٨٠-٤٨١ .

(٣) خلود العموش ، خطاب التعازي في التراث العربي في ضوء علم اللغة الاجتماعي ، ص٧ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل الأنصار رضي الله عنهم ، ح(٢٥٠٩) ، ص٧١٠ .

قُل هو معنى متحقِّق في غيره . وهذه النقطة هي أهمّ ما يتميَّز به القَسَم ، وهي التي تفسّر تعذّر استقلاله ، وفساد بناء الكلام عليه متى قصد به صريح القَسَم»[1] .

(١) محمد الشاوش ، مرجع سابق ، ج٢ ، ص٧٤٤ .

المبحث الثالث: التقديم والتأخير(*).

ورد التقديم والتأخير في الخطاب النبوي للمرأة في أحاديث كثيرة ، وفي صُور مختلفة ، أبرزها : تقديم الجار والمجرور ، وتقديم ضمير المتكلِّم (إنَّي) .

(*) التقديم والتأخير في اللغة متناقضان ؛ إذ يُعنى الأوَّل : وضع الشيء أمام غيره ، وقد كان خلفه ، انظر لسان العرب ، مادة (قدم) . ويُعنى الثاني بوضع الشيء خلف غيره ، وقد كان أمامه . انظر لسان العرب ، مادة (أخر) .

وبالمعنى نفسه انتقل هذا المبحث من الوضع اللغوي إلى الدلالة الاصطلاحية ؛ إذ اعتاد العرب تقديم ما حقّه التأخير لفضل دلالة وتمام معنى ، وتأخير ما حقّه التقديم للغرض ذاته ، وذلك يجعل اللفظ في رتبة قبل رتبته الأصلية أو بعدها لِعارض أو أهميَّة أو ضرورة .

فالتركيب اللغوي في نظام الجملة العربيَّة له ترتيب خاص ؛ فالفعل مثلاً يتقدَّم على الفاعل ، والفاعل يتقدَّم على المفعول به ، والمبتدأ يتقدَّم على الخبر ، ويهدف هذا النظام من الترتيب إلى الإفهام ، غير أنَّ هذا النظام من الترتيب قد يختلف لأسباب ودواعٍ نفسيَّة وبلاغيَّة يقتضيها السياق أو الموقف .

«وتقوم مسألة التقديم والتأخير في علم النحو العربي وفي قوانين البلاغة العربيَّة على مبدأ أساسي كبير هو الاهتمام بموضوع القول الأساسي . ففي كل جملة عربيَّة يدور المعنى حول فكرة محدَّدة أو شخص معيَّن ، أو غرض مقصود يتوجَّه إليه الكلام ، ويسبق إليه الاهتمام» . عودة أبو عودة ، مرجع سابق ، ص,٦٥٥

إذ يرتكز المعنى المراد من الكلام على كيفيَّة بناء الجملة ؛ لِتؤدِّي غرضها داخل النص ، ومن ثمَّ يحتاج المتكلِّم -بغية إيصال المعنى على الوجه المراد- إلى التقديم والتأخير في ألفاظ الجملة ؛ إذ إنَّ لهذا الإجراء دوراً كبيراً في تبليغ الرسالة التي يرمي إليها المتكلِّم .

وقد راعى الرسول ﷺ في استخدامه لهذه الظاهرة أحوال المرأة المتلقيّة وظروفها ، إذ لم يكن الجنوح إلى مغايرة البناء الأصلي إلا بقصد الفهم الصحيح لمحتوى الخطاب ، وتقديم ما هو أليَق بالخطاب ، وأهمّ للمتلقِّي .

كما تتضّح أهميّة التقديم والتأخير في الخطاب النبوي للمرأة من حيث إنَّ كلّ تقديم وتأخير فيه حكمة بالغة ، وفطنة أسلوبيّة جاذبة ، فكأنَّ المعنى يقتضي ما تقدّم أو تأخّر اقتضاءً طبيعيّاً للتأثير على المخاطَب .

قال سيبويه : «فكأنَّهم يقدِّمون الذي ببيانه أهمّ لهم ، وهم بشأنه أعنى ، وإن كانا جميعاً يهمّانهم ويعنيانهم»[1] . ويمكن أن يُعدّ شدّة العناية بالأهمّ من قبيل «القواعد التخاطبيَّة التواصليّة التي تعتمد على التصرّف في الرُتَب ، لا على التصرّف في المحلاّت والمواضع الناتجة عن صور التعليق والإعمال»[2] .

١- تقديم الجار والمجرور.

ومن الأمثلة عليه :

يُروى : «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائشَةَ فَقالت : أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلاةَ أَيَّامَ مَحيضهَا؟ فَقالت عَائشَةُ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْت[3] قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ»[4] .

---

(١) سيبويه ، مرجع سابق ،ج١ ، ص٣٤ .

(٢) محمد الشاوش ، مرجع سابق ، ج١ ، ص٤٩٢ .

(٣) أحرورية أنت : أي أأنت من الحرورية ، وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة على الحائض ، وسموا بالحرورية نسبة إلى حروراء ، وهي البلد التي اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص١٤٢ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ، ح(٣٣٥) ، ص١٠٠ .

ورد التقديم والتأخير في هذا الحديث في قول عائشة رضي الله عنها : قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ .

إذ قدِّمت شبه الجملة : عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . على الجملة الفعليَّة : ثُمَّ لا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ

فترتيب الكلام : قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ ، ثُمَّ لا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

لكنَّ تقديم شبه الجملة لأهميَّته في هذا السياق ؛ إذ إنَّ إقرار هذا الحدث (عدم قضاء الصلاة في فترة الحيض للحائض) جاء في عهد رسول الله ﷺ ، ممَّا لا يحتمل معه أي شك في التردد في اتِّخاذ القرار .

ومن الأمثلة على ذلك : عن أُمِّ سَلَمَةَ قالت : «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ . وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا . إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ . فَقَالَ : نَعَمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»(١) .

والشاهد في هذا الحديث : نَعَمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ . إذ توسطت شبه الجملة (فيهم) في هذا الحديث بين الخبر المقدَّم (لك) والمبتدأ (أجر) . وتمَّ تقديم الخبر وشبه الجملة ؛ ليبيِّن ﷺ أنَّ المرأة إذا أنفقت على أولادها لها أجرها مدة إنفاقها عليهم ، وأنَّ هذا العمل لا يذهب هباءً منثوراً ، وإنَّما تُجزَى عليه صدقةً جارية .

وعن أبي سعيد الخدري : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»(٢) .

إذ تمَّ في هذا الحديث تقديم خبر إنَّ(مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ)

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج . . . ، ح(١٠٠١) ، ص٢٦٨ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم إفشاء سر المرأة ، ح(١٤٣٧) ، ص٣٨٩ .

على اسمها (الرجل) حتَّى يرهب المتلقِّين بفظاعة هذا العمل ؛ فالرجل الذي يقوم بإفشاء سر المرأة يستحق أن يكون مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّه مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

ولا ريب بأنَّ ترتيب المعاني في النصّ واختيار الجمل يخضع لاعتبارات شتّى ، من بينها : طبيعة المُرسِل ، وطبيعة المتلقِّي ، وغرض الخطاب ، وسياق الحال ، أو كما يقول (فاولر) : «إنَّ أنماط الجمل التي ترد في الخطاب وترتيبها يتعلَّقان تعلّقاً كبيراً بالأحوال التي يُستعمَل فيها الخطاب»[1] .

وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ : «نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّه حَافِيَةً . فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّه ﷺ . فَاسْتَفْتَيْتُهُ . فَقَالَ : لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ»[2] .

ويظهر التقديم والتأخير بتقديم شبه الجملة (إِلَى بَيْتِ اللَّه) على الحال (حافية) ؛ ولعلَّ سرَّ التقديم في هذا الشاهد أنَّ المتكلِّم يريد أن يبدي إلى رسول الله ﷺ قيمة المكان الذي ذهبت إليه أخته ، فهو بيت الله ، الذي يستحق أن يسعى إلى إليه المرء ، ولو كان حافياً .

٢- تقديم ضمير المتكلِّم (إنَّي).

ومن الأمثلة عليه :

عَنْ عَائِشَةَ قالت : «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه ﷺ : نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنْ الْمَسْجِدِ قالت : فَقُلْتُ : إِنِّي حَائِضٌ . فَقَالَ : إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ»[3] .

---

(١) سعيد الغانمي ، اللغة والخطاب الأدبي ، ص٧٠ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النذر ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ، ح(١٦٤٤) ، ص٤٦٠ . وانظر في صحيح مسلم الأحاديث ذوات الأرقام : ٨٩٢ ، ٩٠٧ ، ٩٢٦ ، ١٠٠٣ ، ١٤١٩ ، ١٤٢٤ ، ١٤٢٥ ، ١٤٨١ ، ٢٥٢٧ ، ٢٦٧١ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها . . . ، ح(٢٩٨) ، ص٩٢-٩٣ .

ومنه : أتَت امْـرَأَةٌ رَسُـول اللَّه ﷺ : فَـقـالـت : «إِنِّي تَصَـدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَة . وَإِنَّهَا مَاتَتْ . قَالَ فَقَالَ : وَجَبَ أَجْرُك . وَرَدَّهَا عَلَيْك الْمِيرَاثُ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْر . أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ قَالَ : صُومِي عَنْهَا . قَالَتْ : إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ . أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : حُجِّي عَنْهَا»[1] .

ومن الأمثلة على ذلك : «حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاس :

أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّة؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِه الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ : إِنْ شِئْت صَبَرْت وَلَك الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْت دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَك . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا»[2] .

فهذه الأمثلة على التقديم تُظهِر مدى عناية المتكلِّم بنفسه ، ولفت الأمر إليه ؛ لذلك سرعان ما ينشغل بأمره ، ويأخذ بالحديث عنه ، كما أنَّه «ممَّا يحدّ من حريَّة المتكلِّم أنَّه لا يستطيع إصدار أكثر من كلمة في وقت واحد . وعندما ينظم هذه الكلمات الفرديَّة في شكل جمل . ثمَّ ينظم هذه الجمل في نصوص ، فإنَّه يواجه ما أصبح يُعرَف بِـ (مشكلة تسلسل الكلام) . فعليه أن يختار نقطة البداية . هذه النقطة ستؤثِّر في فهم المستمع لكلِّ ما يليها في الخطاب ؛ حيث إنَّها ستمثِّل السياق النصّي الأوّل لكلّ ما يلحق»[3] .

ويبدو واضحاً من الأمثلة التي طُرِحَت في هذا المبحث أنَّ التقديم والتأخير في الخطاب النبوي للمرأة له فوائد عديدة ، من ذلك : أن يدلّ بها المرسِل أنّه يستحضر المرسَل إليه في ذهنه ، ليس قبل الخطاب فحسب ، بل وفي أثناء إنتاجه أيضاً ، فيستحضر خصائصه ، والعلاقة بينهما ، والمعارف المشتركة ، ممّا

---

(١) سبق تخريجه ، ص ٧٧ من الدراسة .

(٢) سبق تخريجه ، ص ١١٠ من الدراسة .

(٣) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص١٤٥ .

يجعل خطابه أقوى وأدعى للقَبول مثل : «قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ»[1] .

وقد تكون فائدة التقديم بيان أمر المرسِل ، وتركيز شأنه عند المرسَل إليه ، فسرعان ما يستهلّ حديثه بقوله : (إنِّي) . كما في الأمثلة السابقة .

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ، ح(٣٣٥) ، ص١٠٠ .

المبحث الرابع: التعريف والتنكير(*).

تمثَّلت ظاهرة التعريف والتنكير في الخطاب النبوي للمرأة في أحاديث كثيرة ، وفي صُور مختلفة ، يمكن دراستها وفق قسمَين : التعريف والتنكير في الجملة الاسميَّة . والتعريف والتنكير في الجملة الفعليَّة . والمتكلِّم ينزع إلى التنكير أو التعريف تبعاً لِما يقتضيه الموقف الكلامي ، وما يصاحبه من عناصر

(*) من الأساليب البلاغيَّة التي تقتضيها أحوال المخاطَبين ، ويقصدها المتكلِّم ؛ أسلوب التعريف والتنكير ؛ فالمتكلِّم في انتخابه لمفردة معيَّنة إنَّما يقصد ما تُحدِثه هذه المفردة من أثر في السياق ؛ إذ إنَّها تتشكَّل في تركيب متنوِّع ، كأن يكون نكرة أو معرفة ، وتأتي هذه المفردة لِتكمل البناء الدلالي للجملة أو الكلام .

والمعرفة عند النحاة : «الاسم الذي وُضع لِيُستعمَل في معيَّن ، فالتعيين إنَّما يكون في حال الاستعمال ، لا في حال الوضع ، وبيان ذلك أنَّ (أنا) و(أنت) ضميران . والضمائر من المعارف . وحين وُضِع (أنا) وُضع لِيُستعمَل في حال التكلّم ، أيّاً كان المتكلِّم ، لكنَّك تقول : أنا مجتهد . قد استعملته في متكلِّم معيَّن» . ابن هشام الأنصاريّ ، عبدالله بن يوسف ، (ت٧٦١هـ) ، شرح قطر الندى وبل الصدى ، تحقيق : محمد محيي الدّين عبدالحميد ، دار الطلائع ، القاهرة ، ط١ ، ٢٠٠٤م ، ص١٠٤-١٠٥,

والنكرة : «ما شاع في جنس موجود أو مقدَّر» . ابن هشام الأنصاريّ ، المرجع السابق ، ص١٠٤, أي أنَّ النكرة : «اسم يدل على شيء واحد ، ولكنَّه غير معيَّن بسبب شيوعه بين أفراد كثيرة من نوعه تشابهه في حقيقته ، ويصدق على كلٍّ منها اسمه» . عباس حسن ، النحو الوافي ، دار المعارف ، مصر ، ط٤ ، د .ت ، ج١ ، ص٢٠٨ . =

سياقيَّة قد تؤثِّر فيه . «وانطلاقاً من مضمون النص ، يمكن للمحلِّل أن يحدِّد مبدئيّاً ملامح السياق التي تنعكس صراحة على النص بوصفه السجل الشكلي الذي يتمثّل فيه القول»[1] .

أ- التعريف والتنكير في الجملة الاسميَّة.

ومن الأمثلة على هذه الظاهرة في الجملة الاسميَّة التي ورد فيها المبتدأ (أو ما أصله مبتدأ) معرفة ، والخبر (أو ما أصله خبر) نكرة .

عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً[2] لَهَا . فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِه فَقَالَ : إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ . فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِه»[3] .

قال العلماء : «معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها ، لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء ، والالتذاذ بنظرهنَّ وما يتعلَّق

= وللنحاة آراء متفاوتة في ترتيب المعارف ، ناقشها غير واحد من الباحثين ، منهم عودة أبو عودة في كتابه : (بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين) ، عودة أبو عودة ، مرجع سابق ، ص١٦٩-١٧١ . ومحمود فؤاد عبدالله في رسالته للماجستير : (أثر ظاهرة التنكير والتعريف في السياق اللغوي) . محمود فؤاد عبدالله ، أثر ظاهرة التنكير والتعريف في السياق اللغوي ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، ١٩٩٩ ، ص١١-٥٤ .

(١) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص٩١ .

(٢) تمعس منيئة لها : قال أهل اللغة : المعس : الدلك ، والمنيئة : الجلد أول ما يوضع قي الدباغ . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٢٩٩ .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته . . . ، ح(١٤٠٣) ، ص٣٧٥ .

بهن ، فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته ، وتزيينه له ، ويُستنبَط من هذا : أنَّه ينبغي لها أن لا تخرج بين الرجال إلا لضرورة ، وأنَّه ينبغي للرجال الإعراض عن ثيابها والإعراض عنها مطلقاً»[١] .

وورد اسم (إنَّ) معرّفاً بأل (إنَّ المرأة) ؛ لاستغراق الجنس ، فهذا الخطاب لا يختص بامرأة معيَّنة ، وإنَّما يشمل بنات هذا الجنس كافة .

ومن الأمثلة عليه قول رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»[٢] .

ويظهر في الحديث الارتباط بين (الدنيا والمتاع) الذي جاء (مبتدأً وخبراً) ثمَّ (مضافاً إليه ومضافاً) ، على سبيل التشبيه البليغ في كلتا الحالتَيْن ؛ والمرأة هي خير المتاع ؛ ممَّا يزيد الترغيب متانةً وقوَّةً ، لا سيَّما إذا ما تمَّ إدراك أنَّ هذه كلمات خير الأُمَّة ﷺ ، والداعي إلى صلاحها .

ومنه : قال ﷺ : «أَلا كُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه . فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه . وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِه ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِه . وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ . وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِه ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه»[٣] .

والتكرار في كل فقرة من فقرات الحديث يؤكِّد معنى المسؤوليَّة ، ويقرِّرها في الأذهان حتى لا يدع مجالاً للشك بأنَّ كلَّ إنسان مسؤول بطريقة ما ، على اختلاف نوع المسؤوليَّة وصورها [٤] ؛ إذ كانت المرأة مشمولة بالتسوير في قوله

---

(١) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٢٩٩ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٨ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٥٩ من الدراسة .

(٤) انظر ، محمد الندوي ، درسات تربويَّة في الأحاديث النبوية ، ص٣٠٢-٣٠٩ . وعبد القادر حسين ، مرجع سابق ، ص٦٨-٧٠ .

ﷺ : ألا كلّكم راع . لكنَّه أفردها بالذكر ؛ لأهميَّتها في رعاية الأسرة والبيت والأولاد .

وعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ . قالت فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّه»[١] .

كما قد يرد المبتدأ نكرة ، ومن الأمثلة عليه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا . قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ ، مُمِيلاتٌ مَائِلاتٌ ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ ، لا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ ، وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا . وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»[٢] .

«إنَّ دلالة النص تتجّه إلى إقامة علاقات بنيويّة مع المحيط الخارجي ، غير أنّه لا يمكن لعملها أن يُفسّر إلا من داخل النصّ نفسه»[٣] .

ومنه : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : «عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَانَتْ امْرَأَةٌ ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، قَصِيرَةً . تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ . فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ . وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٌ مُطْبَقٌ ، ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًا . وَهُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ ، فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ . فَلَمْ يَعْرِفُوهَا . فَقالت بِيَدِهَا هَكَذَا . وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ»[٤] .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، ح(٢٤٤٧) ، ص٦٩١ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة ، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات ، ح(٢١٢٨) ، ص٦١٠ .

(٣) خلود العموش ، الخطاب القرآني ، ص١٤٤ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب استعمال المسك وأنَّه أطيب الطيب . . . ، ح(٢٢٥٢) ، ص٦٤٢ .

ب- التعريف والتنكير في الجملة الفعليَّة.

ومن الأمثلة على هذه الظاهرة في الجملة الاسميَّة التي ورد فيها الفاعل أو نائب الفاعل معرفة :

عَنْ عَائِشَةَ قالت : «قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : إِذَا أَنْفَقَت الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَام بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَة ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . لا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْض شَيْئًا»(١) .

ومنه : قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ : «لا تَصُم الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إلا بِإِذْنِه . وَلا تَأْذَنْ فِي بَيْتِه وَهُوَ شَاهِدٌ إلا بِإِذْنِه . وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِه مِنْ غَيْرِ أَمْرِه فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِه لَهُ»(٢) .

«تفترض عمليّة التفاعل بين (المُرسِل-والمُستقبِل) أن تُحلَّل النصوص من خلال تحليل الخصائص السياقيّة والخطابيّة التي تميِّزها ، والتي تؤثِّر في تركيب مستويات اللغة المختلفة ؛ كالنحو والمعجم والدلالات والتراكيب ، فهذه المستويات اللغويّة والأسلوبيّة تختلف نتيجة استجابتها للسياق أولاً ، وللخطاب ثانياً»(٣) .

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاثًا ، إلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَم»(٤) .

ومِنَ الأمثلة على نائب الفاعل :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : لا تُنْكَحُ الْعَمَّةُ عَلَى

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدَّقت من بيت زوجها . . . ، ح(١٠٢٤) ، ص٢٧٣ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الزكاة ، باب ما أنفق العبد من مال مولاه ، ح(١٠٢٦) ، ص٢٧٣ .

(٣) عفاف البطاينة ، النصوص وسياقاتها ، ص٥٧ .

(٤) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ، ح(١٣٣٨) ، ص٣٦٩ . وانظر في صحيح مسلم الأحاديث ذوات الأرقام : ١٤١٩ ، ١٤٣٦ ، ١٤٨٣ ، ١٥٠٤ ، ١٧٠٥ ، ١٧١٤ ، ٢١٢٢ ، ٢٥٠٧ .

بِنْتِ الأخِ ، وَلا ابْنَةُ الاخْتِ عَلَى الْخَالَةِ»[١] .

وقالَ ﷺ : «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ ؛ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا . فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[٢] .

ولعلّ المراد من ورود نائب الفاعل معرفة باللام التي لاستغراق الجنس في هذه الأحاديث ، استغراق أفراد الجنس كلّهم ، فالمقصود بقوله ﷺ : «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ» . أي كل النساء ، ولس فقط امرأة بعينها .

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ . لا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا ، إِذْ حَبَسَتْهَا . وَلا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»[٣] .

كما قد يرد الفاعل نكرة ، ومن الأمثلة عليه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا . وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ»[٤] .

ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»[٥] .

«ومن وجهة نظر محلِّل الخطاب فإنَّ أكثر المناهج شمولاً وأهميّة يجب أن يكون ذلك المنهج الذي يفحص وقع استعمال صيغة جمليّة معيّنة بدلاً من صيغة أخرى في سياق الخطاب . . . فللمتكلِّم الذي يصدر مثل هذه الأقوال مسلّمات مختلفة في كل حالة عن درجة علم المستمع ، أي عن فرضيّات مستمعه»[٦] .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها أو خالتها في النكاح ، ح(١٤٠٨) ، ص٣٧٨ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٩ من الدراسة .

(٣) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب تحريم قتل الهرة ، ح(٢٢٤٢) ، ص٦٣٩ .

(٤) سبق تخريجه ، ص ١٤٣ من الدراسة .

(٥) سبق تخريجه ، ص ٥٠ من الدراسة .

(٦) براون ويول ، تحليل الخطاب ، ص١٤٨ .

المبحث الخامس: الحوار(*).

يمثّل الحوار نشاطاً تواصليّاً بين المرسِل والمرسَل إليه ، يسعى إلى تحقيق هدف ، «والهدف من عناصر السياق التي تسبق إنتاج الخطاب ، وله بذلك دور

(*) الحوار في اللغة : ورد في اللسان : «أحارَ عليه جوابه : ردَّه . وأحرتُ له جواباً وما أحار بكلمة ، والاسم من المُحَاوَرَة الحَوِير ، تقول : سمعتُ حَورَهما وحِوارَهما . والمُحَاوَرَة : المُجَاوَبَة . والتَّحاور : التجاوب . . .» . انظر لسان العرب ، مادة (حور) .

والحوار في الاصطلاح : «هو إحدى ثمرات الفكر المتفتِّح الذي يوضِّح الأفكار والمفاهيم ، ويحقِّق مقاصد الحديث ، ويستوعب معطيات العقول ، ومنجزات الحضارة ، ويستشرف آفاق المستقبل» . عبد العزيز الخياط ، أدب الحوار ، سلسلة التثقيف الشبابي (٢٤) ، نشر وزارة الثقافة الأردنية ، ١٩٩٥م ، ص١١ .

وهو : «مناقشة بين طرفين أو أطراف ، بقصد تصحيح كلام ، أو إظهار حجة ، أو إثبات حق ، أو دفع شبهة ، أو رد الفاسد من الرأي» . منى إبراهيم اللبودي ، الحوار : فنياته وإستراتيجياته وأساليب تعليمه ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، ط١ ، ٢٠٠٣م ، ص١٩ .

فالحوار أسلوب من الأساليب السليمة للوصول إلى نتائج إيجابية في مجالات الحياة كافة ، وهو الوسيلة الناجحة في بيان الأمور التي تكثر فيها وجهات النظر ، فيؤدّي إلى التقريب بينها مِمَّا ينعكس إيجاباً على حياة الفرد والجماعة .

كما أنَّ إقصاء الحوار -في بعض الأحيان- ينمِّي روح التمييز والتعصّب الأعمى مِمَّا ينعكس سلباً على حياة الفرد والجماعة .

وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى أصل مشروعيَّة الحوار في القرآن الكريم ، بحوار أصحاب الجنَّتين ، بقوله تبارك وتعالى : ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَراً﴾ . =

في التأثير على المرسِل وتوجيهه في الاستراتيجيّات الخطابيّة ، من حيث أدواتها وآليّاتها اللغويّة المناسبة التي تكفل تحقيقه»[1] . فالحوار هو الشرط الأول من الخطاب ليؤدّي دوره على أكمل وجه ، وبالحوار يصل ركنا الخطاب إلى تحقيق الهدف المروم .

وضرورة الحوار تعني عدم اللجوء إلى الوسائل الأخرى من المشاجرة ، واستعمال وسائل العنف ، لإقناع الطرف الآخر ، لذلك فإنّ الحوار ضروريّ لسيادة روح المحبّة ، ونشر الوعي في الأمور المُتَحاوَر فيها ، وتحقيق التقارب بين الشعوب أفراداً وجماعات[2] .

طبَّق رسول الله ﷺ الحوار في حياته ، ومن ذلك ما نصَّ عليه القرآن في حوار الرسول ﷺ مع المرأة ، بقوله تعالى : ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾[3] . فقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ . يعني أنَّ تحاور النبي ﷺ مع المرأة التي جاءت تشكو إليه زوجها ، يدل على مشروعيَّة الحوار مع المرأة . فقد كان النبي

= سورة الكهف ، آية (٣٤) . وقوله تعالى عن الثاني : ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلاً﴾ . سورة الكهف ، آية (٣٧) . فالاختلاف سنَّة من سنن الكون ، قال تعالى : ﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ . سورة هود ، الآيتان (١١٨-١١٩) .

ولذلك فإنَّ الخلاف بين الناس أمر فطري ؛ لأنَّ العقول متباينة ، والأفهام مختلفة ، والأفكار متنوِّعة ، وكل ما يدَّعي أنَّ الحق معه ، «ولإزالة هذا الخلاف وترسيخ المحبَّة والمودَّة في القلوب ، شرع الله لنا الحوار في إطار من العقل والمنطق والبرهان ، للوصول إلى التفاهم» . إبراهيم الوقفي ، الحوار لغة القرآن الكريم والسنة ، دار وائل ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، مصر ، ط١ ، ١٩٩٣م ، ص١٣٥

(١) عبد الهادي الشهري ، مرجع سابق ، ص١٤٩ .

(٢) انظر عبد العزيز الخياط ، مرجع سابق ، ص٢٣-٢٤ .

(٣) سورة المجادلة ، آية (١) .

ﷺ يحاور المرأة ، ويتقبَّل وجهة نظرها ، ويستحسنها إن كانت حسنة ، ويصوِّبها إن كانت بحاجة إلى تصويب ، كما كان ﷺ لا يتجاهل رأي المرأة ومشورتها ، بل كان يستمع لأسئلتها ، ويجيب عنها ، دون ملل مِن إصرارها في الوصول إلى الصواب ، ولم يكن يقلِّل من قدرتها على التعبير والحوار ، مِمَّا يرفع من شأنها ويعزِّز من ثقتها بنفسها .

وقد ورد في الحديث : «أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبي ﷺ قال : (مَن حُوسِبَ عُذِّبَ) . قالت عائشة فقلت : أوَلَيس يقول الله تعالى : ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾[1] . قالت فقال :(إنما ذلك العَرْضُ[2] . ولكنْ مَن نُوقِش الحِسابَ يَهلِك»[3] .

علَّق ابن حجر ، قائلاً : «وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهُّم معاني الحديث . وأنَّ النبي ﷺ لم يكن يتضجَّر من المراجعة في العلم . وفيه جواز المناظرة ، ومقابلة السنة بالكتاب»[4] .

تعدَّدت مجالات الحوار في الخطاب النبوي للمرأة ، وكان أبرزها الحوار في المجال الديني ، والحوار في المجال الاجتماعي .

١- الحوار في المجال الديني:

حَرَصَت المرأة في العهد النبوي على التفقّه في الأمور الشرعيَّة ، وسؤال النبي ﷺ عن كلِّ ما يُشكِل عليها ، وتنوّع الوجود الفعلي لتركيب السؤال في النصوص الحواريّة خارجاً من دائرة المفهوم الحقيقي للاستفهام إلى دلالات

---

(١) سورة الانشقاق ، آية (٨) .

(٢) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(١٠٣) ، ج١ ، ص١٩٧ .

(٣) العرض : أي عرض الناس في الميزان . ابن حجر العسقلاني ، المصدر السابق ، ج١ ، ص١٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، ج١ ، ص١٩٧ .

أخرى ، وهذا ما التفت إليه عبد القاهر الجرجانيّ عند حديثه عن إمكانيّة إفادة تركيب السؤال لدلالات كثيرة[١] .

لذلك قام النساء بالطلب من النبي ﷺ بتخصيص يوم لهنَّ ، ليتعلَّمنَ فيه أمورَ دينهنَّ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : «جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ . تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ . قَالَ : اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا . فَاجْتَمَعْنَ ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ثَلاثَةً ، إِلا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنْ النَّارِ . فَقالت امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ»[٢] .

وفي هذا الحديث يبدو الحوار واضحاً بين المرأة ورسول الله ﷺ ، وكانت النتيجة تلبية الرسول الكريم تلبية دعاء المرأة .

وهو أنموذج يمثِّل الحوار الذي يفيض بعاطفة الأم التي تضحّي بولدَيها في السبب ، لتصل إلى الستر من النار في النتيجة .

ولعلّ أظهر فائدة في هذا الحوار هو التخفيف عن هذه الأم التي تعيش شعورَيْن متباعدَين ؛ شعورها بالحزن على فراق أولادها ، وشعورها بالسعادة في الستر من النار .

كما لبّى رسول الله ﷺ طلب النساء في تخصيص يوم لهنّ ؛ «والغاية المرجوّة من تبنّي هذه المحاورات هي إعادة تحديد الافتراضات الأساسيّة للبِنى الثقافيّة والاجتماعيّة السائدة بغية ضمان حقوق المرأة الإنسانيّة وتحسينها ، وتلبية حاجاته وتطلّعاتها»[٣] .

---

(١) عبد القاهر الجرجاني ، دلائل الإعجاز ، ص١١٤ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ١٤٩ من الدراسة .

(٣) مكتب اليونسكو ، نحو المساواة بين الجنسين في اللغة ، ص٣١ .

ومن الأمثلة على الحوار النبوي مع المرأة في هذا المجال :

عَنْ عَائشَةَ عَنْ عَائشَةَ : «أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتْ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْحيض؟ فَقَالَ : تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ . فَتُحْسنُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَديدًا . حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً[1] فَتَطَهَّرُ بِهَا . فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّه ، تَطَهَّرينَ بِهَا . فَقَالَتْ عَائشَةُ (كَأَنَّهَا تُخْفي ذَلكَ) تَتَبَّعينَ أَثَرَ الدَّم . وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَة؟ فَقَالَ : تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ ، فَتُحْسنُ الطُّهُورَ . أَوْ تُبْلغُ الطُّهُورَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ . حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا . ثُمَّ تُفيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ . فَقَالَتْ عَائشَةُ : نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ»[2] .

وهو مثال يشهد -بالإضافة إلى حوار المرأة مع النبي ﷺ -لسُموِّ لغة النبي ﷺ وهو يقول لها : فتطهَّر بها . فلا تفهم أسماء المراد . فيقول لها بحرج الرجل وحيائه من أن يُصرِّح بأكثر من ذلك : سُبْحَانَ اللَّه ، تَطَهَّرينَ بِهَا . فلا تكاد أسماء تفهم ، فتجتذبها السيدة عائشة بعيداً ، وتُعلمها كيف تفعل[3] .

كما كان الرسول ﷺ يبادر في حوار المرأة أحياناً ؛ مُستفسراً أو مرشداً أو ناصحاً ، من ذلك : عَنْ ابْنِ عَبَّاس : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لامْرَأَة منْ الأَنْصَار ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ سنَان ، مَا مَنَعَكِ أَنْ تَكُونِي حَجَجْتِ مَعَنَا؟ قالت : نَاضحَان كَانَا لأَبِي فُلانٍ (زَوْجِهَا) حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا . وَكَانَ الآخَرُ يَسْقِي عَلَيْهِ

---

(١) فِرصَة مُمَسَّكة : مثال سِدرَة : قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض . والمعنى تأخذ فرصة مطيبة من مسك . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٣ ، ص١٣١ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة . . . ، ح(٣٣٢) ، ص٩٨-٩٩ .

(٣) انظر عودة أبو عودة ، مرجع سابق ، ص٦٢٧ .

غُلامُنَا . قَالَ : فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً . أَوْ حَجَّةً مَعِي»[1] .

وفي هذا الحديث إشارة إلى أنَّ النبيّ الكريم ﷺ كان يحاور المرأة ، ويسأل عن أحوالها وأحوال أفراد أسرتها ، بل يتجاوز ذلك ليرشدها إلى الوسيلة الناجحة التي تعوِّضها عمّا فاتها من فضيلة الحج ؛ إذ إنَّ عمرة في رمضان تعدل حجة أو حجة مع رسول الله ﷺ . وفي هذا مواساة لتلك المرأة التي ترتقب فريضة الحج ، وتيّقنت أنّها فاتتها ، إلا أنَّ حوار الرسول الكريم ﷺ الذي بادر فيه مع المرأة كان فيه خير العزاء عن فوات فرصة الحج معلّلاً ذلك بقوله : فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً . أَوْ حَجَّةً مَعِي .

وعن عبد الله بن عبَّاس قال : «كانَ الفَضْلُ بنُ عَبَّاس رَديفَ رَسُول اللَّه ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتيه ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْه ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّه ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآْخَرِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّه عَلَى عِبَاده فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ . أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ نَعَمْ . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ»[2] .

وفي حديث آخرَ قريب من هذا المعنى رواه ابن عبَّاس عن الفضل : «أنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْه فَرِيضَةُ اللَّه فِي الْحَجِّ ، وَهُوَ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِه . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :فَحُجِّي عنه»[3] .

وفي هذين الحديثَيْن تظهر مشروعيّة لقاء المرأة بالنبي ﷺ وسؤاله عن أمور دينها ، بل إنَّها تتعدّى ذلك للسؤال عن حقِّ والدَيْها عليها . فكانت إجابة الرسول ﷺ بالقبول ، كما أنَّ حجّة المرأة عن والدها حجّة كاملة لا ينقص من أجرها شيء .

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل العمرة في رمضان ، ح(١٢٥٦) ، ص٣٤٨ .

(٢) سبق تخريجه ، ص ٣٣ من الدراسة .

(٣) سبق تخريجه ، ص ٣٣ من الدراسة . وانظر في صحيح مسلم الأحاديث ذوات الأرقام : ١٤٨٩ ، ٢١٢٢ ، ٢٧٤٩ ،

وهذا الحوار يؤدِّي إلى اعتزاز المرأة بدينها ، وبهدي نبيِّها ﷺ ؛ لأنَّه منحها حقّاً حُرِمَت منه المرأة في كثير من الحضارات السابقة . مِمَّا يُقوِّي من صلتها بالمجتمع ، ويزيد من فاعليَّتها فيه ، ويعطيها القدرة على تنميته بحدود قدرتها .

٢- الحوار في المجال الاجتماعي.

كما حرَصت المرأة على التفقّه في أمور دينها في العهد النبوي ، فإنَّها حرصت كذلك على التفقُّه في السؤال عن كلِّ ما يخص حياتها الاجتماعية ، وتختلف الدلالات التي يحويها السؤال ذاته باختلاف المخاطَب ، ومن الأمثلة على ذلك :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ : «دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ . فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِه لَمْ يُؤْذَنْ لأَحَدٍ مِنْهُمْ . قَالَ : فَأُذِنَ لأَبِي بَكْرٍ . فَدَخَلَ . ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ . فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا ، حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ . وَاجِمًا[١] سَاكِتًا . قَالَ : فَقَالَ : لأَقُولَنَّ شَيْئًا أُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّه! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ! سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا [٢] . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَقَالَ : هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ . فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا . فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا . كِلاهُمَا يَقُولُ : تَسْأَلْنَ رَسُولَ اللَّه ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . فَقُلْنَ : وَاللَّه! لا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّه ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ . ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْه هَذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ﴾ . حتى بلغ ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ . (الأحزاب : ٢٨-٢٩) قَالَ : «فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكِ أَمْرًا أُحِبُّ أَنْ لا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكِ . قالت :

---

(١) واجماً : قال أهل اللغة : هو الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٤١٦ .

(٢) فوجأت عنقها : أي طعنت . والعنق الرقبة . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٤١٧ .

وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ فَتَلا عَلَيْهَا الايَةَ . قالت : أَفيكَ ، يَا رَسُولَ اللَّه! أَسْتَشيرُ أَبَوَيَّ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الاخرَةَ . وَأَسْأَلُكَ أَنْ لا تُخْبرَ امْرَأَةً منْ نسَائكَ بالَّذي قُلْتُ . قَالَ ؛ لا تَسْأَلُني امْرَأَةٌ منْهُنَّ إلا أَخْبَرْتُهَا . إنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْني مُعَنِّتًا وَلا مُتَعَنِّتًا[1] . وَلَكنْ بَعَثَني مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا»[2] .

ويبرهن هذا الحوار على مدى قوّة الأواصر الاجتماعيّة بين رسول الله ﷺ وصحبه الكرام رضوان الله عليهم .

كما يبرهن هذا الحوار على العلاقة الحميمة بين الزوجَين ؛ فما أن استشار النبيّ الكريم ﷺ زوجته عائشة في الاختيار ، حتى اختارت زوجها عليه السلام قائلةً : «أَفيكَ ، يَا رَسُولَ اللَّه! أَسْتَشيرُ أَبَوَيَّ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الاخرَةَ» . وجسّدت هذه المقولة انتفاضة الزوجة الشريفة الطاهرة المدافعة عن حبِّها لزوجها وحرصها عليه ، كما استوعب تساؤلها (أَفيكَ ، يَا رَسُولَ اللَّه! أَسْتَشيرُ أَبَوَيَّ؟) تعبيرات انفعالها المتمثِّلة في التعجّب والاستنكار ، وتلا ذلك الإجابة المتدفِّقة بالود والمحبة (بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الاخرَةَ) .

ومن الأمثلة عليه : أَنَّ عَائشَةَ زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ قَالَتْ : «أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبيِّ ﷺ فَاطمَةَ ، بنْتَ رَسُولِ اللَّه ﷺ ، إلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْه وَهُوَ مُضْطَجعٌ مَعي في مرْطي ، فَأَذنَ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَني إلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ في ابْنَة أَبي قُحَافَةَ . وَأَنَا سَاكتَةٌ . قَالَتْ : فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ :أَيْ بُنَيَّةُ ، أَلَسْت تُحبِّينَ مَا أُحبُّ؟ فَقَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَأَحبِّي هَذه . قَالَتْ : فَقَامَتْ فَاطمَةُ حينَ سَمعَتْ ذَلكَ منْ رَسُولِ اللَّه ﷺ ، فَرَجَعَتْ إلَى أَزْوَاجِ النَّبيِّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بالَّذي قَالَتْ ، وَبالَّذي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ .

---

(١) معنتاً ولا متعنتاً : أي مشدداً على الناس . وملزما إياهم ما يصعب عليهم . ولا متعنتاً : أي طالبا زلتهم . وأصل العنت : المشقة . النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ج٥ ، ص٤١٧ .

(٢) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الطلاق ، باب أنَّ تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية ، ح(١٢٥٦) ، ص٣٤٨ .

فَقُلْنَ لَهَا : مَا نَرَاكِ أَغْنَيْت عَنَّا مِنْ شَيْءٍ . فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ فَقُولِي لَهُ : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : وَاللَّه ، لا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْش ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَة عِنْدَ رَسُولِ اللَّه ﷺ . وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ . وَأَتْقَى لِلَّه ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا ، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً ، وَأَشَدَّ ابْتِذَالاً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِه ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّه تَعَالَى . مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّة . كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ . قَالَتْ : فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّه ﷺ . وَرَسُولُ اللَّه ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا . عَلَى الْحَالَة الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا . فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّه ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . قَالَتْ : ثُمَّ وَقَعَتْ بِي ، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ . وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّه ﷺ ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا . قَالَتْ : فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ لا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ . قَالَتْ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ وَتَبَسَّمَ : إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ»[1] .

وهذ المثال على الحوار قادر على بناء شخصيَّة المرأة التربويَّة في المساهمة في الأسرة ؛ ابنة بارّة بوالدَيها ، في حياتهما وبعدها ، وزوجة قادرة على التعامل مع زوجها ، وحل مشاكلها معه بسهولة ويسر ، وأماً تحفظ أولادها وتنشؤهم التنشئة السليمة .

كما أنَّ تمرّس المرأة على الحوار يزيد من حرصها على التعلّم والتفقّه في جميع الأمور المتعلّقة بالعبادات والطاعات والمعاملات ، مِمّا يؤدِّي إلى تعرّفها على حقوقها وواجباتها ، وما لها وما عليها .

ومن ذلك أيضاً : عن عبد الله بن عمر ، عن رَسُولِ اللَّه ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «يَا

---

(١) مسلم ، صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، ح(٢٤٤٢) ، ص٦٨٩-٦٩٠ .

مَعْشَرَ النِّسَاء ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الاسْتِغْفَارَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزْلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّه أَكْثَرَ أَهْلِ النَّار؟ قَالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّه ، وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ ؟ قَالَ : أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي ، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ ، فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ»[1] .

ولعلّ أبرز قيمة لمثل هذا الحوار تمكين المرأة من الوصول إلى الحقيقة ، وإزالة ما يعلق في ذهنها من مفاهيم خاطئة نتيجة بعض الممارسات السلبيّة التي تدعو إلى الحط من المرأة . كما يجعل شخصيَّتها أقوى ، ويخلِّصها من الخوف والرهبة من السؤال عن كل ما يهمها ؛ في حياتها وبيتها وأسرتها ومجتمعها .

من خلال ما تقدَّم يتبيَّن أنَّ النبي ﷺ استطاع ترسيخ لغة الحوار مع المرأة ، وأرسى قاعدة ثابتة يسير عليها كل مَن جاء بعده من أجل تحقيق الأهداف المرجوَّة من الحوار ، ومن ذلك : «أنَّ أبا بكر دخل عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا : زَيْنَبُ ، فَرَآهَا لا تَكَلَّمُ ، فَقَالَ : مَا لَهَا لا تَكَلَّمُ؟ قَالُوا : حَجَّتْ مُصْمِتَةً ، قَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي ، فَإِنَّ هَذَا لا يَحِلُّ ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَكَلَّمَتْ ، فَقَالَتْ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ : أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ : مِنْ قُرَيْش . قَالَتْ : مِنْ أَيِّ قُرَيْش أَنْتَ؟ قَالَ : إِنَّك لَسَئُولٌ ، أَنَا أَبُو بَكْر . قَالَتْ : مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الأَمْر الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ : بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَئِمَّتُكُمْ . قَالَتْ : وَمَا الأَئِمَّةُ؟ قَالَ : أَمَا كَانَ لِقَوْمِك رُءُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَهُمْ أُولَئِكَ عَلَى النَّاسِ»[2] .

مثّل هذا الفصل بمباحثه الخمسة الظواهر النصيّة في الخطاب النبوي

---

(١) سبق تخريجه ، ص ١١٩-١٢٠ من الدراسة .

(٢) ابن حجر العسقلاني ، مصدر سابق ، ح(٣٨٣٤) ، ج٧ ، ص١٤٧-١٤٨ .

للمرأة ، وهي : الحذف ، والتوكيد ، والتقديم والتأخير ، والتعريف والتنكير ، والحوار .

وقد بدا واضحاً أثر توظيف هذه الاستراتيجيّات في نجاح الخطاب النبوي للمرأة ؛ إذ أدّت هذه الاستراتيجيّات دوراً مهمّاً في إيصال المُرسَلة الكلاميّة إلى المُرسَل إليه في أوجز وقت ، مع إدراك حالاته النفسيّة والاجتماعيّة .

كما كان للعلاقة بين المرسِل والمرسَل إليه الدور الأكبر في تحديد الاستراتيجيّة المناسبة لتجسيدها وردّة الفعل عليها ؛ إذ إنَّ المعرفة المشتركة هي الأرضيّة التي يعتمد عليها طرفا الخطاب في إنجاز التواصل .

الخاتمة

قـدَّم هذا البـحث دراسـة للخطاب النبـوي للمـرأة في ضـوء اللسـانيَّـات الاجتماعيَّة ، متَّخذاً من صحيح مسلم أنموذجاً له . وقد عمد البحث إلى إظهار دور هذا الخطاب في رفع مكانة المرأة ، وذلك من خـلال الربط بين مكانة المرأة في الخطاب الإنسـاني قـبل بعـثـة النبي ﷺ ، ومكانتـهـا من خـلال الخطاب النبوي أولاً ، ثمَّ من خلال دراسة هذا الخطاب للمرأة في مراحلها المختلفة : ابنةً ، وزوجةً ، وأمّاً ثانياً ، ودراسة الرسالة اللغويَّة المحدَّدة في الخطاب النبوي للمرأة من حيث : المرسِل ﷺ ، والمرسَل إليه ، ووسيلة الاتصال ، والموضوع ثالثاً ، كـمـا حرص هذا البحث على دراسة الظواهر النصيَّة في ذلك الخطاب رابعاً .

وقد ظهر من خلال الدراسة أنَّ الخطاب النبوي للمرأة يختلف عن غيره من أنواع الخطاب الإنساني للمرأة ، بسمات متعدِّدة ؛ منها :

- ربَّانيَّة المصدر ، فالرسالة اللغويَّة في الخطاب النبوي للمرأة تمثِّل شكلاً من أشكال الوحي ، وجانباً من جوانب التشريع .
- مكانة المرسِل ﷺ ، إذ هو الصادق الأمين قبل البعثة ، والقائد الموحى إليه بعد البعثة .
- لم يخرج الخطاب النبوي للمرأة في بنائه التركيبي عن أساليب العرب في بنائها ، غير أنَّه كان الأفضل قوَّةً وسلامةً .
- دقَّة الخطاب النبوي للمرأة المتمثِّلة في قدرته على تتبُّع ملامح شخصيَّة المرأة في مجالات الحياة كلِّها .
- وضوح هذا الخطاب ؛ إذ إنَّ مـبـدعـه أفـصح البـشـر الذي أوتي جوامع الكلم ﷺ .
- النظرة الإنسانيَّة العادلة التي رغَّب فيـهـا مرسِل الخطاب ﷺ بحبِّ المرأة ،

والوصيَّة بها ، والصبر على فطرتها التي تعكس مهمَّتها المميَّزة في الدنيا والمختلفة عن مهمَّة الرجل .

- سُموّ الخطاب النبوي للمرأة في ألفاظه وتراكيبه ؛ إذ إنَّه لم يُسجِّل شتماً أو انتقاصاً للمرأة أو احتقاراً لمهامِّها في الحياة . بل إنَّه سجَّل الكثير من المدح لها ؛ فقد مدح ﷺ البنت قائلاً : «فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا» . ومدح الزوجة قائلاً : «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» . ومدح الأم وجعلها أحق الناس بحسن الصحابة ، ومدح المرأة الصالحة وجعلها خير متاع الدنيا ، ومدح نساء قريش قائلاً : «نِسَاء قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِه» . ومدح نساء الأنصار قائلاً : «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»[1] .

وإذا ما عُثِر على تسجيل غير ما ذكرت من هذه السمات ؛ فإنَّ مردَّه إلى أمر من الأمور الآتية :

أ - سوء فهم الحديث الصحيح ؛ ومثال ذلك حديث نقصان العقل ؛ فقد ذهب عدد من الباحثين إلى أنَّ فيه انتقاصاً من المرأة ، وقد بيَّنت الدراسة إلى أنَّه إشادة بالمرأة ، وإشادة في قدرتها على التأثير بالرجال . . . كما أنَّ كثيراً من دراسات علم الطب الحديث أيَّدت ذلك .

ب - أن يكون الحديث موضوعاً . غير صحيح النسبة إلى رسول الله ﷺ .

ج - الاعتماد على الأحاديث الواردة في كتب الأدب ، التي أسهمت في تشويه الخطاب النبوي للمرأة[2] .

ومن النتائج التي توصّلت إليه الدراسة :

---

(١) انظر الصفحات : ٣١ ، ٥٧ ، ٦١ ، ١٠٨ من الدراسة .

(٢) انظر على سبيل المثال : الراغب الأصفهاني ، الحسين بن محمد ، (ت٥٠٢) محاضرات الأدباء ، ج٢ ، ص٢٢٢-٢٣٩ . الحد الخامس عشر : في التزويج والأزواج والطلاق والعفة والتدبُّث .

١- الخطاب النبوي للمرأة خطاب مُتقن مضبوط ، يحمل بناء فكريّاً متسامقاً تشكّل فيه المقصديّة أهم سبب في إنتاجه .
٢- كانت الاستراتيجيّتان التوجيهيّة والتضامنيّة من أكثر الاستراتيجيّات بروزاً في الخطاب النبوي للمرأة .
٣- كان لثنائيّة (الهدم/ البناء) دور مهم في الخطاب النبوي للمرأة .
٤- تختلف الدلالات التي يحويها التركيب ذاته باختلاف المخاطَب ، فالدلالة التي يحويها التركيب الموجّه إلى الابنة ، يختلف في أسلوب خطابه ودلالته عن التركيب الموجّه إلى الزوجة أو الأم .
٥- جسّم الحذف الفارق بين مقرّرات النظام اللغوي ، ومطالب السياق الكلامي في واقعه الفعلي تاركاً أمام القارئ فضاءات التحليل والتأويل .
٦- انطوى التوكيد في الخطاب النبويّ للمرأة على دلالات بالغة ومعان عميقة تنسجم مع إدراك المتلقّي وحالته النفسيّة .
٧- واءم التكرار المضامين الخطابيّة التي عولجِت من خلاله ، مولِّداً عمقاً دلاليّاً لا يترك السياق على سطحيّته الإيقاعيّة فحسب ، بل وينفذ إلى الإيقاع الداخلي للمقولة النبويّة ، غارساً أثره المتجدِّد في المتلقّي .
٨- برز في كلّ تقديم وتأخير حكمة بالغة ، وفطنة أسلوبيّة جاذبة ، فكأنَّ المعنى يقتضي ما تقدّم أو تأخّر اقتضاءً طبيعيّاً للتأثير على المخاطَب .
٩- ظاهرة التعريف والتنكير ظاهرة نصيّة أظهرت في الخطاب النبويّ للمرأة مدى دقّة استخدام هذه الظاهرة ، معتمدة في ذلك كلّه على السياق وما يتّصل به من حال المتلقّي .
١٠- أثبت الحوار في الخطاب النبويّ للمرأة أنَّ باب الحوار مُيَسّر أمام الجميع ، وللمرأة أن تسأل عن حقوقها وواجباتها وأمور دينها ودنياها ، وكان للسؤال الحضور الأكبر في إنتاج دلالات النص وتقديم تفاصيل المضامين الحواريّة .
١١- الحوار في الخطاب النبويّ للمرأة حوار هادف ، تظهر فاعليّته في علّة اختياره الأدوار التي يؤدِّيها ، والسياق الذي يحويها .

التوصيات

١- الاتِّساء بما جاء في الخطاب النبوي للمرأة ؛ أولاً : للمرأة في مراحل حياتها المختلفة ، وثانياً : للرجل في كيفيَّة التعامل مع المرأة .

٢- الاتِّساء بما جاء في الرسالة اللغويَّة في الخطاب النبوي للمرأة ؛ من حيث دقَّة اختيار اللفظ والموضوع والزمان والمكان . ومواءمة ذلك كله لحال المتلقِّي .

٣- حَرَص النبي ﷺ على الوصيَّة بالمرأة ، والإحسان إليها في مراحل حياتها المختلفة ، وإنَّ تطبيق هذه المبادئ في الحياة لقادر على أن يترك انطباعاً إيجابيّاً عن الإسلام والمسلمين ، كما أنَّه قادر على أن يلعب دوراً فاعلاً في تحسين صورة الإسلام في عيون الآخرين .

٤- يوجد في الخطاب النبوي -بشكل عام- الكثير من الظواهر اللغويَّة غير المطروقة ، وقد ألمحتُ في دراستي إلى بعضها ، ويمكن للدارسين الإقبال على الظواهر التي ألمحت إليها أو البحث عن ظواهر أخرى في الخطاب النبوي .

٥- الناظر في لغة الخطاب النبوي يتبيَّن له أنَّ هذه اللغة لم تخرج عن القواعد التي وضعها النحاة . ممَّا يجعل الوقوف عند لغة الخطاب النبوي ، وإدخالها ضمن الدراسات اللغويَّة لدى طلبة البحث اللغوي أمراً مهمّاً في الدراسات القادمة .

٦- الاتجاه نحو الدراسات اللسانيّة الاجتماعيّة التي تدرس علاقة اللغة بالمجتمع ، بحيث تشمل التأثير المتبادل بين اللغة والمجتمع ؛ اللغة بوصفها حاملة للفكر الاجتماعي ، والمجتمع بوصفه منتجاً لهذه اللغة .

المصادر والمراجع

١- المصادر.

- القرآن الكريم .
- ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن محمد الجزري(٦٣٠هـ) ، الكامل في التاريخ ، د .ط ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٥٥م .
- ابن الأثير ، ضياء الدين نصر الله بن محمد(ت٦٣٧هـ) ، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، ط١ ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٩٩٠م .
- الأصفهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين(٣٥٦هـ) ، الأغاني ، د .ط ، تحقيق علي محمد البجاوي وآخرين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،١٩٨٠م .
- أفلاطون ، جمهورية أفلاطون ، ط١ ، ترجمة فؤاد زكريا ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، ١٩٧٤م .
- الآلوسي ، محمود شكري ، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، د .ط ، عني بشرحه وتصحيحه وضبطه محمد بهجة الأثري ، منشورات أمين دمج ، ومنشورات دار الشرق العربي ، بيروت .
- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى(ت٢٧٩هـ) ، صحيح سنن الترمذي ، ط١ ، بإشراف زهير الشاويش ، طُبع بتكليف من مكتب التربية لدول الخليج العربي ، الرياض ، ١٩٨٨م .
- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر(ت٢٥٥هـ) ، البيان والتبيين ، ط١ ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار الجيل ، بيروت .
- الجرجاني ، عبد القاهر(ت٤٧١هـ) ، دلائل الإعجاز ، ط٣ ، قرأه وعلّق عليه محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة ، و دار المدني ، جدة ، ١٩٩٢م .
- ابن جني ، أبو الفتح عثمان بن جني(ت٣٩٢هـ) ، الخصائص ، ط١ ، تحقيق

محمد علي النجار ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٥٦م .
- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(٥٩٧هـ) ، صفوة الصفوة ، تحقيق محمد خوري ، دار المعرفة ، بيروت .
- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي(٥٩٧هـ) ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية ، ط١ ، تحقيق عصام الحرستاني ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٩٨م .
- ابن حبيب ، أبو جعفر محمد بن حبيب(٢٤٥هـ) ، المحبر ، د .ط ، تصحيح إيلزه ليختن شتيتر ، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت .
- ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط١ ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، وتصحيح محب الدين الخطيب ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٩٨٩م .
- الخطيب البغدادي ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ) ، الكفاية في علم الرواية ، د .ط ، طُبع تحت إدارة جمعية دائرة المعارف العثمانية ، حيدر أبار ، ١٩٧٠م .
- الخطيب القزويني ، محمد عبد الرحمن (ت٧٣٨هـ) ، الإيضاح لمختصر تلخيص المفتاح في المعاني والبيان والبديع ، ط٢ ، مطبعة الجمالية ، مصر .
- الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ) ، الكشاف ، ط١ ،تحقيق عبد الرزاق مهدي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٩٧م .
- ابن سعد ، محمد بن سعد (٢٢٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، د .ط ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٨٢م .
- ابن سنان الخفاجي ، أبو محمد عبدالله بن محمد (ت٤٦٦هـ) ، سر الفصاحة ، ط١ ، صحَّحه وعلَّق عليه عبد المتعال الصعيدي ، القاهرة ، مكتبة محمد صبيح وأولاده ، ١٩٥٢م .
- الشريف الرضي ، أبو الحسن محمد بن الحسين(٤٠٦هـ) ، المجازات النبوية ، ط١ ، تحقيق مروان العطية ، ومحمد الداية ، المستشارية الثقافية للجمهورية

الإيرانية ، دمشق ، ١٩٨٧م .
- أبو عبيدة ، معمر بن المثنى (٢٠٩هـ) ، أيام العرب قبل الإسلام ، ط١ ، تحقيق عادل جاسم البياتي ، عالم الكتب ، ومكتبة النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٨٧م .
- ابن عصفور ، علي بن مؤمن (ت٦٦٣هـ) ، شرح جمل الزجاجي ، ط١ ، تحقيق صاحب أبو جناح ، مؤسسة الكتاب ، بغداد ، ١٩٨٠م .
- ابن عقيل ، عبدالله بن عبدالرحمن (ت٧٦٩هـ) ، شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك ، ط١ ، تحقيق محمد محيي الدّين عبدالحميد ، دار التراث ، القاهرة ،١٩٩٠م .
- ابن علان ، محمد بن علي (١٠٥٧هـ) ، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، ط١ ، تحقيق خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٤م .
- القاضي عياض ، أبو الفضل عبد الله عياض اليحصبي (٥٤٤هـ) ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، تصحيح علي محمد البجاوي ، مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٧٧م .
- ابن قتيبة ، أبو عبد الله محمد بن مسلم (٢٧٦هـ) ، الشعر والشعراء ، د .ط ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٤م .
- ابن قتيبة ، أبو عبد الله محمد بن مسلم (٢٧٦هـ) ، عيون الأخبار ، د .ط ، المؤسسة المصرية العامة للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٩٦٣م .
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد (٦٧١هـ) ، الجامع لأحكام القرآن ، د .ط ، اعتنى به وصححه هشام سمير البخاري ، عالم الكتب ، ٢٠٠٣م .
- ابن قيم الجوزية ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر(٧٢٥هـ) ، أخبار النساء ، د .ط ، تحقيق عكاشة عبد المنان ، دار اليوسف ، بيروت ، ٢٠٠١م .
- المبرّد ، محمد بن يزيد (٢٨٥هـ) ، الكامل في اللغة والأدب ، ط١ ، المكتبة العصريّة ، بيروت ، ٢٠٠٤م .

- مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١هـ) ، صحيح مسلم ، ط٢ ، ترتيب وترقيم الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي ، مكتبة عباد الرحمن ، مصر ، ٢٠٠٨م .
- ابن مضاء القرطبي (ت٥٩٢هـ) ، الرد على النحاة ، د .ط ، تحقيق شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة .
- ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدّين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ) ، لسان العرب ، ط١ ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، ومراجعة ، عبد المنعم خليل ، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ٢٠٠٣م .
- الميداني ، أبو الفضل أحمد بن محمد (٥١٨هـ) ، مجمع الأمثال ، د .ط ،تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٥٥م .
- النابغة الذبياني (١٨ق .هـ) ، الديوان ، د .ط ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٧م .
- النسائي ، أحمد بن شعيب (٣٠٢هـ) ، صحيح سنن النسائي ، ط١ ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، مكبة المعارف ، الرياض ، ١٩٩٨م .
- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ) ، شرح صحيح مسلم ، ط١ ، تحقيق خليل مأمون شيخا ، دار المعرفة ، القاهرة ، ١٩٩٤ .
- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (٦٧٦هـ) ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ط٢ ، رقَّمه وخرَّج أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي ، حقَّق أصوله محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٩م .
- ابن هشام الأنصاريّ ، عبدالله بن يوسف (ت٧٦١هـ) ، أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك ، ط١ ، تحقيق محمد محيي الدّين عبدالحميد ، المكتبة العصريّة ، بيروت ، ٢٠٠٠م .
- ابن هشام الأنصاريّ ، شرح قطر الندى وبل الصدى ، ط١ ، تحقيق محمد محيي الدّين عبدالحميد ، دار الطلائع ، القاهرة ، ٢٠٠٤م .

- ابن هشام ، عبد الملك بن هشام (٢١٣هـ) ، السيرة النبوية ، ط١ ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٩٥م .
- اليعقوبي ، أحمد بن إسحاق (٢٩٢هـ) ، تاريخ اليعقوبي ، د .ط ، دار صعب ، ودار صادر ، بيروت .
- ابن يعيش ، موفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي النحوي (ت٦٤٣هـ) ، شرح المفصّل ، د .ط ، عالم الكتب ، بيروت .

٢- المراجع .

- إبراهيم إمام ، أصول الإعلام الإسلامي ، د .ط ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٥م .
- إبراهيم أبو عرقوب ، الاتصال الإنساني ودوره في التفاعل الاجتماعي ، ط١ ، دار مجدلاوي ، عمّان ، الأردن ، ١٩٩٣م .
- إبراهيم الوقفي ، الحوار لغة القرآن الكريم والسنة ، ط١ ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٣م .
- أحمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلي ، د .ط ، دار نهضة مصر ، القاهرة .
- أحمد شلبي ، المجتمع الإسلامي أسس تكوينه ، أسباب ضعفه ، وسائل نهضته ، ط٤ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٤م .
- أحمد عبد العزيز الحصين ، المرأة المسلمة أمام التحديات ، د .ط ، دار البخاري للنشر والتوزيع ، القصيم .
- أحمد ياسوف ، الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف ، ط٢ ، دار المكتبي ، دمشق ، ٢٠٠٦م .
- أشار بيار ، سوسيولوجيا اللغة ، د .ط ، ترجمة عبد الواحد ترّو ، منشورات عويدات ، بيروت ، ١٩٩٦م .
- أ .ف . تشيتشرن ، الأفكار والأسلوب : دراسة في الفنّ الروائي ولغته ، ط١ ، ترجمة حياة شرارة ، دار الشؤون الثقافيّة ، بغداد .

- أماني طعمة ، الهندسة النفسيّة : البرمجة اللغويّة العصبيّة ، ط١ ، دار أمواج للنشر ، إربد ، الأردن ، ٢٠٠٩م .
- أوزولا شوي ، أصل الفروق بين الجنسَيْن ، ط١ ، ترجمة بو علي ياسين ، دار التنوير ، بيروت ، ٢٠٠٦م .
- باربارا سميث ، سيكولوجيّة الجنس والنوع ، ط١ ، ترجمة سامح الخفش ومحمد سليط ، دار الفكر ، الأردن ، ٢٠٠٩م .
- براون ، ويول ، تحليل الخطاب ، ط١ ، ترجمة محمد الزليطني ، ومنير التريكي ، جامعة الملك سعود ، الرياض .
- برهان الدين دلو ، جزيرة العرب قبل الإسلام ، ط٢ ، بيروت ، دار الفارابي ،٢٠٠٤م .
- بيير داكو ، المرأة بحث في سيكولوجية الأعماق ، ط٢ ، ترجمة وجيه أسعد ، مطبعة الرسالة ، دمشق ، ١٩٨٦م .
- تمّام حسّان ، اللغة ، معناها ومبناها ، ط٢ ، الهيئة المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٩م .
- جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط٣ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ١٩٨٠م .
- جون غراي ، الرجال من المريخ والنساء من الزهرة : الدليل الرائع لفهم الجنس الآخر ، ط١ ، مكتبة جرير ، السعودية ، ٢٠٠٦م .
- حاتم عبيد ، في تحليل الخطاب ، ط١ ، مطبعة التسفير الفنّي ، صفاقس ، تونس ، ٢٠٠٥م .
- حسنين المحمدي البوادي ، حقوق المرأة بين الاعتدال والتطرف ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٠٥م .
- خلود العموش ، الخطاب القرآني : دراسة في العلاقة بين النص والسياق ، ط١ ، عالم الكتب الحديث ، إربد ، الأردن ، ٢٠٠٥م .
- خليل البطاشي ، الترابط النصّي في ضوء التحليل اللساني للخطاب ، ط١ ، دار جرير ، عمَّان ، الأردن ، ٢٠٠٩م .

- داود سلوم ، وإنعام داود سلوم ، أثر المرأة في الأدب العربي ، ط١ ، دار الضياء للنشر والتوزيع ، عمَّان ، ٢٠٠٦م .
- رندة خصاونة ، الدعوات المعاصرة لتحرير المرأة وموقف القرآن الكريم منها ، ط١ ، المركز القومي للنشر ، إربد ، ٢٠٠٨م .
- روبرت ، دي بوجراند ، النص والخطاب والإجراء ، ط١ ، ترجمة تمَّام حسَّان ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٩٨م .
- رومان ياكبسون ، قضايا الشعريّة ، ط١ ، ترجمة محمد الوالي ، دار توبقال للنشر ، الدار البيضاء ، المغرب ، ١٩٨٨م .
- زيدان عبد الباقي ، المرأة بين الدين والمجتمع ، د .ط ، سلسلة الثقافة الاجتماعية الدينية للشباب ، القاهرة ، ١٩٧٧م .
- سامر إسلامبولي ، المرأة مفاهيم ينبغي أن تُصحح ، دار الأوائل ، دمشق ، ١٩٩٩م .
- ستالين وآخرون ، دراسات لغوية في ضوء الماركسية ، ط١ ، ترجمة ميشال عاصي ، دار ابن خلدون ، بيروت ، ١٩٧٩م .
- سعيد الأفغاني ، الإسلام والمرأة ، ط٣ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٠م .
- سعيد الغانمي ، اللغة والخطاب الأدبي ، ط١ ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، المغرب ، ٢٠٠٢م .
- شوقي أبو خليل ، تحرير المرأة مِمَّن وفيمَ تحريرها ، ط١ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٨م .
- صالح جرادات ، حقوق المرأة في الإسلام دراسة مقارنة مع الوقع ، ط١ ، وزارة الثقافة ، عمَّان ، ٢٠٠٠م .
- صالح السنوسي ، أزمة المصداقيّة في الخطاب السياسي العربي ، مؤتمر-جامعة فيلادلفيا ، الأردن ، ١٩٩٨م .
- صبري السيد ، علم اللغة الاجتماعي مفهومه وقضاياه ، ط١ ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٩٥م .

- صفاء إسماعيل مرسي ، الاختلالات الزوجيّة : الأسباب والعواقب ، الوقاية والعلاج ، ط١ ، إيتراك للنشر ، القاهرة ، ٢٠٠٨م .
- صلاح عبد الغني محمد ، موسوعة الحقوق العامة للمرأة ، ط١ ، مكتبة الدار العربية للكتاب ، ١٩٩٨م .
- صلاح فضل ، علم الأسلوب ، ط١ ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٨٥م .
- عاطف عدلي العبد ، نظريّات الاتصال ، د .ط ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٣م .
- عباس حسن ، النحو الوافي ، ط٤ ، دار المعارف ، مصر .
- عبد الأمير الجمزي ، المرأة في ظل الإسلام «دراسة عامة» ، ط١ ، مطبعة باخوس وشرتوني ، بيروت ، ١٩٧٣م .
- عبد الإله الصائغ ، الزمن عند الشعراء العرب قبل الإسلام ، ط١ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٨٦م .
- عبد الحافظ سلامة ، المرأة ، ط١ ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، عمَّان ، ١٩٩٤م .
- عبد الحافظ سلامة ، وسائل الاتصال والتكنولوجيا في التعليم ، ط٢ ، دار الفكر ، عمّان ، الأردن ، ١٩٩٨م .
- عبد الحليم أبو شقة ، تحرير المرأة في عصر الرسالة ، ط٦ ، دار القلم ، القاهرة ، ٢٠٠٢م .
- عبد الرب نواب الدين ، عمل المرأة وموقف الإسلام منه ، د .ط ، دار الوفاء للطباعة والنشر ، المنصورة ، ١٩٦٠م .
- عبد السلام المسدي ، اللسانيات من خلال النصوص ، ط٢ ، الدار التونسية للنشر والتوزيع ، تونس ، ١٩٨٦م .
- عبد القادر حسين ، من بلاغة النبوة ، دار الثقافة ، الدوحة ، قطر ، ط٣ ، ١٩٨٦م .
- عبد القادر الغزالي ، اللسانيات ونظرية التواصل : رومان ياكوبسون نموذجاً ، ط١ ، دار الحوار ، الدار البيضاء ، ٢٠٠٣م .

- عبد الله عفيفي ، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها ، د .ط ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٢١م .
- عبد الهادي الشهري ، استراتيجيّات الخطاب : مقاربة لغويّة تداوليّة ، ط١ ، دار الكتاب الجديد ، بيروت–لبان ، طرابلس–ليبيا ، ١٩٨٥م .
- عبده الراجحي ، فقه اللغة في الكتب العربية ، ط١ ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ١٩٨٨م .
- عدنان زرزور ، البيان النبوي ، مدخل ونصوص ، د .ط ، مكتبة دار الفتح ، دمشق ،١٩٧٣م .
- علي عبد الحليم محمود ، المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله ، ط٤ ، دار الوفاء ، المنصورة ، ٢٠٠١م .
- عمر أوكان ، اللغة والخطاب ، ط١ ، مطبعة أفريقيا الشرق ، الدار البيضاء ،٢٠٠١م .
- عمر نصر الله ، مبادئ الاتصال التربوي الإنساني ، ط١ ، دار وائل ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠١م .
- عودة أبو عودة ، بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين ، ط٢ ، دار البشير ، عمّان ، الأردن ، ١٩٩٤م .
- عيد بلبع ، مقدمة في نظرية البلاغة النبوية : السياق وتوجيه دلالة النص ، ط١ ، دار بلنسية ، مصر ، ٢٠٠٨م .
- عيسى برهومة ، اللغة والجنس ، ط١ ، دار الشروق ، عمّان ، ٢٠٠٢م .
- غادة الخرساني ، الإسلام وتحرير المرأة ، دار الجيل ، القاهرة ، ١٩٧٥م .
- فضل عبَّاس ، البلاغة فنونها وأفنانها ، علم المعاني ، ط١١ ، دار الفرقان ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠٧م .
- فندريس ، اللغة ، ترجمة عبد الحميد الدواخلي ، ومحمد القصاص ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٥٠م .
- فوز نزّال ، لغة الحوار في القرآن الكريم : دراسة وظيفيّة أسلوبيّة ، ط١ ، دار

الجوهرة ، عمَّان ، الأردن ، ٢٠٠٣م .
- كمال أحمد عون ، المرأة في الإسلام ، ط١ ، دار العلوم ، الرياض ، ١٩٨٣م .
- كمال بشر ، علم اللغة الاجتماعي مدخل ، دار غريب ، القاهرة ، ١٩٩٧م .
- كمال عز الدين ، الحديث النبوي الشريف في الوجهة البلاغية ، د .ط ، دار اقرأ ، بيروت ، ١٩٨٤م .
- لوكمان ، علم اجتماع اللغة ، ط١ ، ترجمة أبو بكر أحمد با قادر ، النادي الأدبي الثقافي ، جدة ، ١٩٨٧م .
- لويس ، م .م ، اللغة في المجتمع ، ط١ ، ترجمة تمام حسان ، عالم الكتب ، القاهرة ، ٢٠٠٣م .
- ليلى صباغ ، المرأة في التاريخ العربي ، د .ط ، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، دمشق ، ١٩٧٥م .
- محمد الحاجي ، النساء شقائق الرجال ، د .ط ، دار المكتبي ، دمشق ، ٢٠٠٢م .
- محمد الشاوش ، تحليل الخطاب في النظريَّة النحويَّة العربيَّة : تأسيس نحو النص ، ط١ ، المؤسسة العربيَّة ، تونس ، ٢٠٠١م .
- محمد راتب النابلسي ، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة : آيات الله في الإنسان ، ط٣ ، دار المكتبي ، دمشق ، ٢٠٠٧م .
- محمد رجب البيومي ، البيان النبوي ، د .ط ، دار الوفاء ، المنصورة ، ١٩٨٧م .
- محمد سعيد البوطي ، فقه السيرة النبوية ، ط٢٧ ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٧م .
- محمد سعيد البوطي ، المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الربَّاني ، ط٧ ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٦م .
- محمد سلامة جبر ، هل هنَّ ناقصات عقل ودين ، ط١ ، مكتبة الإيمان ، الإسكندرية .
- محمد طاهر الكردي ، تحفة العباد في حقوق الزوجين والوالدين والأولاد ،

ط٤ ، المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، ٢٠٠٥م .
- محمد العبد ، النص والخطاب والاتصال ، ط١ ، الأكاديميّة الحديثة للكتاب الجامعيّ ، القاهرة ، ٢٠٠٥م .
- محمد عبد القادر خريسات ، المرأة والمشاركة السياسية في ظل الدولة الإسلامية ، ط١ ، نشر بدعم من الجامعة الأردنية ، ١٩٩٨م .
- محمد عبد المقصود ، المرأة في جميع الأديان والعصور ، ط١ ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٨٣م .
- محمد عبد الله عويضة ، الهدي النبوي للمرأة المسلمة ، ط١ ، دار الفرقان ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠٠م .
- محمد عثمان نجاتي ، الحديث النبوي وعلم النفس ، ط٤ ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠٠٠م .
- محمد عثمان نجاتي ، علم النفس في حياتنا اليوميّة ، ط١٢ ، دار القلم ، الكويت ، ١٩٨٥م .
- محمد عثمان نجاتي ، القرآن وعلم النفس ، ط٢ ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٩٨٥م .
- محمد علي البار ، عمل المرأة في الميزان ، د .ط ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٩٨١م .
- محمد علي الخولي ، معجم علم اللغة النظري ، ط١ ، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٩٨٢م .
- محمد علي الهاشمي ، شخصية المرأة المسلمة ، ط١ ، دار البشائر الإسلامية ، لبنان ، ١٩٩٤م .
- محمد عوض الخباص ، الهدي النبوي في بناء العلاقات الزوجية ، ط١ ، دار كنوز المعرفة ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠٨م .
- محمد فريد وجدي ، دائرة المعارف في القرن العشرين ، ط١ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧٩م .

- محمد متولي الشعراوي ، تفسير الشعراوي ، القاهرة ، دار أخبار اليوم ، ١٩٩١م .
- محمد متولي الشعراوي ، شبهات وأباطيل خصوم الإسلام والرد عليها ، مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة .
- محمد مرسي ، الإسلام ومكانة المرأة ، ط١ ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ١٩٩٧م .
- محمد مفتاح ، تحليل الخطاب الشعري : استراتيجيّة التناص ، ط٣ ، المركز الثقافي العربي ، بيروت/ الدار البيضاء ، المغرب ، ١٩٩٢م .
- محمد مفتاح ، ديناميَّة النص : تنظير وإنجاز ، ط٢ ، المركز الثقافي العربي ، بيروت/ الدار البيضاء ، المغرب ، ١٩٩٠م .
- محمد الندوي ، درسات تربويَّة في الأحاديث النبوية ، ط١ ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ١٩٩٧م .
- محمد أبو النيل ، حقوق المرأة في الإسلام ، د .ط ، الكويت ، ١٩٩٤م .
- محمود عبد الله السعيد ، المرأة في وجدان الشاعر العربي ، د .ط ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٩٥م .
- مصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، د .ط ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق .
- مصطفى شاهر خلوف ، أسلوب الحذف في القرآن الكريم ، ط١ ، دار الفكر ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠٩م .
- مصطفى أبو عمارة ، الإنارة في أحاديث مختارة من صحيح الإمام مسلم : دراسة موضوعية تحليلية ، ط١ ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة ، ١٩٨٨م .
- مصطفى لطفي ، اللغة العربية في إطارها الاجتماعي ، ط١ ، معهد الإنماء العربي ، بيروت ، ١٩٧٦م .
- مكتب اليونسكو ، نحو المساواة بين الجنسَيْن في اللغة ، ط١ ، ترجمة حسام الخطيب ، مكتب اليونسكو ، الدوحة ، ٢٠٠٣م .

- مهدي رزق الله ، السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصيلة ، ط١ ، الرياض ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤١٢؟ ، ١٩٩٢م .
- منى إبراهيم اللبودي ، الحوار : فنياته وإستراتيجياته وأساليب تعليمه ، ط١ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، ٢٠٠٣م .
- منذر عيّاشي ، الأسلوبيّة وتحليل الخطاب ، ط١ ، مركز الإنماء الحضاري ، الدار البيضاء ، ٢٠٠٢م .
- ميشيل فوكو ، نظام الخطاب ، بلا ط ، ترجمة محمد سبيلا ، دار التنوير ، لبنان ، ١٩٨٤م .
- نايف خرما ، أضواء على الدراسات اللغويّة المعاصرة ، سلسلة عالم المعرفة ، عدد٩ ، الكويت ، ١٩٧٨م .
- نصر حامد أبو زيد ، الخطاب والتأويل ، ط١ ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، المغرب ، ٢٠٠٠م .
- نهاد الموسى ، نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث ، ط٢ ، دار البشير ، عمَّان ، ١٩٨٧م .
- نور الدين عتر ، منهج النقد في علوم الحديث ، ط٣ ، دار الفكر ، دمشق ،١٩٨١م .
- هادي نهر ، التراكيب اللغوية ، ط١ ، دار اليازوري ، عمّان ، الأردن ، ٢٠٠٤م .
- هادي نهر ، اللسانيات الاجتماعية عند العرب ، ط١ ، دار الأمل ، إربد ، ١٩٩٨م .
- هدسون ، علم اللغة الاجتماعي ، ط٢ ، ترجمة محمود عياد ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٩٠م .
- وفاء أسعد ، حوار وقرار ، ط١ ، دار الحامد للنشر ، عمّان-الأردن ، ٢٠٠٧م .
- وليد منير ، النص القرآني من الجملة إلى العالم ، ط١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، ١٩٩٧م .
- ول ديورانت ، قصة الحضارة ، د .ط ، ترجمة زكي نجيب محمود ، مطبعة لجنة

التأليف والنشر ، القاهرة ، ١٩٥٨م .
- يحيى الجبوري ، الشعر الجاهلي خصائصه وفنونه ، ط٦ ، منشورات جامعة قاريونس ، بنغازي ، ١٩٩٣م .
- يوسف القرضاوي ، الرسول ﷺ والعلم ، د .ط ، دار الصحوة ، القاهرة ، ١٩٨٠م .

٣- الرسائل الجامعيَّة، والمخطوطات.

- أحمد محمد فليح ، الحذف في الحديث النبوي الشريف من كتاب «رياض الصاحين» للإمام النووي ، رسالة ماجستير ، جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن ، ١٩٨٧م .
- أمل أبو صعيليك ، تحليل الخطاب اللغوي في رسائل الفرق الإسلامية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الهاشمية ، الزرقاء ، ٢٠٠٧م .
- خلود العموش ، خطاب التعازي في التراث العربي في ضوء علم اللغة الاجتماعي ، بحث مخطوط ، الجامعة الهاشمية ، الزرقاء ، ٢٠٠٩م .
- رزان عبدو الحكيم ، صورة المرأة في الحديث النبوي ، رسالة ماجستير ، جامعة دمشق ، ٢٠٠٥م .
- زهير محمد العرود ، الحذف في شعر أبي الطيب المتنبي ، رسالة ماجستير ، جامعة اليرموك ، إربد ، الأردن ، ٢٠٠٥م .
- ليلى العمري ، مجلس المرأة وزينتها في العصر الجاهلي ، رسالة دكتوراه ، الجامعة الأردنية ، عمَّان ، الأردن ، ١٩٩٥م .
- محمود فؤاد عبدالله ، أثر ظاهرة التنكير والتعريف في السياق اللغوي ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، ١٩٩٩م .

٤- الدوريّات.

- دروين انغرامز ، المرأة العربية من وجهة نظر غربية ، مجلة شؤون عربية ،

الأمانة العامة للدول العربية ، القاهرة ، ع١٢ ، ١٩٨٢م .
- عبد الفتاح يوسف ، فاعليّة التكرار في بنية الخطاب ، فصول ، القاهرة ، ع٦٢ ، ٢٠٠٣ .
- عفاف البطاينة ، النصوص وسياقاتها ، مجلّة فصول ، القاهرة ، ع٥٨ ، ٢٠٠٢م .
- عيسى برهومة ، تمثّلات اللغة في الخطاب السياسيّ ، عالم الفكر ، الكويت ، ع١ ، مج٣٦ ، ٢٠٠٧ .
- محمد عيسى الشريفين ، «مهارات الاتصال في الحديث النبوي الشريف» ، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات ، ع٥ ، مج٢٠ ، ٢٠٠٥م .
- مصطفى الولي ، «الزمن المرأة والحداثة» ، مجلة الحياة الطبيَّة ، القاهرة ، ع١٨ ، ٢٠٠٥ .
- منصور فهمي ، «عقليّة المرأة وعقليّة الرجل» ، مجلة الهلال ، القاهرة ، السنة ٣٨ ، ١٩٣٠م .

فهرس المحتويات

الإهداء	5
مقدمة	7
التمهيد	13
الفصل الأول: المرأة موضوعاً: ابنةً، وزوجةً، وأمّاً.	37
المبحث الأول : البنت ومَن في مقامها .	39
المبحث الثاني : الزوجة .	54
المبحث الثالث : الأم .	86
الفصل الثاني: الرسالة اللغوية في الخطاب النبوي للمرأة.	99
الرسالة اللغوية في الخطاب النبوي للمرأة .	101
المبحث الأول : المرسِل (النبي ﷺ) .	104
المبحث الثاني : المرسَل إليه .	115
المبحث الثالث : قناة الاتصال .	127
المبحث الرابع : الموضوع .	129
الفصل الثالث: ظواهر نصيّة الخطاب في الخطاب النبوي للمرأة.	155
المبحث الأول : الحذف .	157
المبحث الثاني : التوكيد .	164
المبحث الثالث : التقديم والتأخير .	179
المبحث الرابع : التعريف والتنكير .	185
المبحث الخامس : الحوار .	191

الخاتمة . 203

التوصيات . 206

المصادر والمراجع . 207
المصادر 207
المراجع 211

فهرس المحتويات 223